

إيضاح المحجة في  
بيان سبيل السلف  
في أخذ الدين وفهمه والعمل به والدعوة إليه

بَحْثُ نَيْلِ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

المبرة الخيرية

لعلوم القرآن والسنة

دولة الكويت - القادسية - ق ٦ - شارع القادسية - م ٤

تلفاكس ٢٥٧٢٥٠٠ - نقال ٧٩١٠٠٠٦ - ٩٣٩٨٢٢٢

بيجر ٩١٥٠٢٢٢ - ص. ب. ٢٠٧ الضاحية - الكويت -

البريد الإلكتروني: [al-mabarah@hotmail.com](mailto:al-mabarah@hotmail.com) \_ [www.almabara.com](http://www.almabara.com)

إيضاحُ المحجَّةِ في  
بيانِ سبيلِ السلفِ

في أخذِ الدينِ وفهمِهِ والعملِ بِهِ والدَّعوةِ إِلَيْهِ

كتبه  
فصل بن قزار الجاسم

الناسخ

المبصرة الخيرية لمعلوم القرآن في السنة

دولة الكويت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمةً  
للعالمين، وعلى آله أجمعين.

وبعد:

فهذا كتاب في بيان سبيل وطريق السلف في أخذ الدين وفهمه والعمل  
به والدعوة إليه، وهو ما يُعبّر عنه أحياناً بالمنهج السلفي، وهو الجانب  
العملي التطبيقي من عقيدة أهل السنة والجماعة، أهل الحديث والأثر،  
وجزاء من عقيدتهم ومنهجهم.

والذي دفعني للكتابة في هذا الباب ما رأيته من ميسر الحاجة  
إلى بيان هذا الجانب العقدي العملي المهم، والذي زلّت فيه أقدام كثير  
من الفرق والجماعات، والتبس معالمه على بعض من ينتسب إلى منهج  
أهل السنة والجماعة، إذ ظنّ بعضهم: أنّ كلّ من وافق السلف في توحيد  
الألوهية والربوبية والأسماء والصفات، وفي باقي أركان الإيمان؛ فإنه  
سلفي ولو خالفهم في المسائل المتعلقة بحقوق ولاية الأمور، أو الأمر  
بالمعروف والنهي عن المنكر، أو الدعوة إلى الله، أو الموقف من البدعة

والمبتدعة، ونحو ذلك من الجوانب العمليّة في منهج وعقيدة السلف، وهذا خلل كبير في فهم معتقد السلف.

وأئمة أهل السُنّة قد بيّنوا هذا الجانب المهم في كتب المعتقد المختصرة والمطوّلة؛ إذ لا يكاد يخلو منها كتاب من كتبهم.

كما أفرد بعض الأئمة كتباً خاصة في إبراز هذا الجانب أو بعضه، ككتاب «البدع» لابن وضّاح، وكتاب «الحجة على تارك المحبّة» لنصر المقدسي، وكتاب «ذم الكلام وأهله» لأبي إسماعيل الأنصاري الهروي وغيرها.

كما استفاض في ذكر هذا الجانب أصحاب الأئمّهات في المعتقد كابن بطّة في «الإبانة»، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السُنّة»، والآجري في «الشرية» وغيرهم، فضلاً عن كتب الحديث، فالبخاري مثلاً قد ذكر كثيراً من الأبواب المتعلقة بهذا الجانب العملي من معتقد السلف في صحيحه، وأفرد كتاباً بعنوان: «كتاب الاعتصام بالكتاب والسُنّة». ومن المظان المهمة أيضاً مقدمة الإمام الدارمي في سننه.

وقد حاولت استيعاب عامّة المسائل التي تمسّ الحاجة إلى بيانها وإبرازها، واكتفيت في كل باب بذكر ما يدلّ على المسألة الميوّب لها من الكتاب والسُنّة وبعض الآثار من غير استيعاب، ثم أعقبت ذلك بذكر المسائل المستنبطة من الباب والتي هي المقصد والغاية، جرياً على طريقة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في كتاب «التوحيد».

وأما ما يتعلّق بتخريج الأحاديث والآثار، فإن كان الحديث أو الأثر في الصحيحين أو أحدهما فإنّي أكتفي بعزوه إليهما، فإن أخرج أصحاب

السنن الأربعة وأحمد اكتفيت بالعزو إليهم، فإن لم يكن فإني أعزوه إلى من  
خرَّجه من غير استيعاب، كما أنني أعقبْتُ الأحاديث التي ليست في  
الصحيحين بحكم الإمام الألباني - رحمة الله عليه - عليها.

والله أسألُ أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه، مباركاً نافعاً لعباده،  
إنه وليّ ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلّم على نبينا محمّد وعلى آله  
وصحبه.

وكتبه

فيصل بن سزار الجاهم

العارضية - الكويت

١٠ ربيع الآخر ١٤٣٠ هـ

٥ أبريل / نيسان ٢٠٠٩ م





## جماع أبواب التعريف بالمحجة

### وبيان منهج التلقي

#### باب

#### التعريف بالسلف

قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ  
بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ  
خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (١).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خير الناس  
قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة  
أحدهم يمينه، ويمينه شهادته» (٢).

وعن الزبير بن عدي قال: أتينا أنس بن مالك رضي الله عنه فشكونا إليه  
ما يلقون من الحجاج، فقال: (اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي  
بعده شرٌّ منه حتى تلقوا ربكم، سمعته من نبيكم ﷺ) (٣).

(١) سورة التوبة: الآية ١٠٠.

(٢) رواه البخاري (٢٥٠٩)، ومسلم (٢٥٣٣).

(٣) رواه البخاري (٦٦٥٧).

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : (من كان منكم متأسياً فليتأس بأصحاب محمد ﷺ، فإنهم كانوا أبرّ هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً؛ قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل :

الأولى : بيان المراد بالسلف وأنهم القرون المفضلة الأولى .

الثانية : أن الصحابة خير الناس، وهم سلف الأمة في أبواب الخير .

الثالثة : أن خيرية الصحابة عامة في كل أبواب الدين .

الرابعة : أن الخيرية تقل بمرور الزمان .

الخامسة : أن الانتماء للسلف انتماء لخير القرون، وانتماء للحق

## باب

### التعريف بالسنة وأهلها

قال تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَنُكُم بِهِ لَمَّا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾<sup>(٣)</sup> .

(١) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٨١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٠٥/١).

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٥٣ .

(٣) سورة يوسف: الآية ١٠٨ .

وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «فإنه من يعيش منكم يرى بعدي اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وإن كل بدعة ضلالة»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما؛ كتاب الله وسنتي، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»<sup>(٢)</sup>.  
وقال قوام السنة أبو القاسم التيمي الأصبهاني: (قال أهل اللغة: السنة: السيرة والطريقة. فقولهم: «فلان على السنة» و«من أهل السنة»، أي: هو موافق للتنزيل والأثر في الفعل والقول، ولأن السنة لا تكون مع مخالفة الله ومخالفة رسوله)<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن رجب: (والسنة: هي الطريق المسلك، فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السنة الكاملة، ولهذا كان السلف قديماً لا يطلقون اسم السنة إلا على ما يشمل ذلك كله، وروي معنى ذلك عن الحسن والأوزاعي والفضيل بن عياض، وكثير من العلماء المتأخرين يخص اسم السنة بما يتعلّق بالاعتقاد لأنها أصل الدين، والمخالف فيها على خطر عظيم)<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه أحمد (٤/١٢٦)، وأبو داود (٤/٢٠٠)، والترمذي (٥/٤٤)، وابن ماجه (١/١٨)، وصحّحه الألباني في الصحيحة (٢٧٣٥).

(٢) رواه الدارقطني (٤/٢٤٥) والحاكم وصححه (١/١٧٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/١١٤)، وحسنه الألباني في «منزلة السنة في الإسلام» (ص ١٨)، وفي «صحيح الجامع» (٢٩٣٧).

(٣) «الحجة في بيان المحجة» (٢/٣٨٤).

(٤) «جامع العلوم والحكم» (١/٢٦٣).

وقال ابن حزم: (وأهل الشُّنَّة الذين نذكرهم أهل الحق، ومن عداهم فأهل البدعة، فإنهم الصَّحابة رضي الله عنهم وكل من سلك نهجهم من خيار التابعين رحمة الله عليهم، ثم أصحاب الحديث ومن اتبعهم من الفقهاء جيلاً فجيلاً إلى يومنا هذا، أو من اقتدى بهم من العوام في شرق الأرض وغربها رحمة الله عليهم)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: أنَّ الشُّنَّة هي طريق النبي ﷺ في القول والفعل.

الثانية: أن عمل الصَّحابة داخل في معنى الشُّنَّة.

الثالثة: أن أهل الشُّنَّة هم المقتفون لأثر النبي ﷺ وأصحابه في أصول الدين وفروعه.

الرابعة: ارتباط القرآن بالشُّنَّة والشُّنَّة بالقرآن.

## باب

### ألقاب وأوصاف أهل الشُّنَّة والجماعة

عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوراً حتى يأتي أمر الله»<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ بني إسرائيل افتقرت على إحدى وسبعين فرقة، وإنَّ أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا واحدة»، قال: فقيل: يا رسول الله،

(١) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٢/٩٠).

(٢) رواه مسلم (١٩٢٠)، واللفظ لابن حبان (١٠٩/١٥).

وما هذه الواحدة؟ قال: فقبض يده وقال: «الجماعة»، ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾<sup>(١)</sup>.

وقال أحمد بن حنبل في حديث النبي ﷺ: «تفترق الأمة على نيف وسبعين فرقة، كلها في النار إلا فرقة»: (إن لم يكونوا أصحاب الحديث، فلا أدري من هم)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن المبارك وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني والبخاري وغيرهم في حديث: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق»: (هم أصحاب الحديث)<sup>(٣)</sup>.

وقال البربهاري: (فالله الله في نفسك، وعليك بالآثار وأصحاب الأثر)<sup>(٤)</sup>.

وقال اللالكائي في مقدمة كتابه «أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» في وصف أهل السنة: (فهي الطائفة المنصورة، والفرقة الناجية، والعصبة الهادية، والجماعة العادلة المتمسكة بالسنة)<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن تيمية في صدر العقيدة الواسطية: (فهذا اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة، أهل السنة والجماعة)<sup>(٦)</sup>.

---

(١) رواه أحمد (١٤٥/٣)، وابن ماجه (١٣٢٢/٢)، وصححه الألباني في «ظلال الجنة» (٢٧/١).

(٢) رواهما الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٥٧).

(٣) رواها الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٥٩ - ٦٢).

(٤) «شرح السنة» ص ٥٥.

(٥) (٢٤/١).

(٦) «مجموع الفتاوى» (١٢٩/٣).

وقال ابن باز: (الفرقة الناجية هي الطائفة المنصورة، وصفاتها اتباع السلف، والسير على منهج الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم وأتباعهم بإحسان)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: من ألقاب أهل السنة والجماعة: أهل الحديث، وأصحاب الأثر، والطائفة المنصورة، والفرقة الناجية.

الثانية: أن الطائفة المنصورة والفرقة الناجية مسميان لمسمى واحد.

الثالثة: أنها ناجية باعتبار الآخرة، ومنصورة باعتبار الدنيا.

الرابعة: بطلان التفريق بين الطائفة المنصورة والفرقة الناجية.

## باب

تزكية الله تعالى ورسوله ﷺ للصحابة رضي الله عنهم

قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾<sup>(٢)</sup>.

قال ﷺ: «الوسط: العدل»<sup>(٣)</sup>.

وقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) «فتاوى نور على الدرب» (٣/١٣٦).

(٢) سورة البقرة: الآية ١٤٣.

(٣) رواه البخاري (٣١٦١).

(٤) سورة آل عمران: الآية ١١٠.

وعن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»<sup>(١)</sup>.

وقال الخطيب البغدادي: (باب ما جاء في تعديل الله ورسوله للصحابة، وأنه لا يُحتاج إلى سؤال عنهم، وإنما يجب فيمن دونهم:

كل حديث اتصل إسناده بين من رواه وبين النبي ﷺ لم يلزم العمل به إلا بعد ثبوت عدالة رجاله، ويجب النظر في أحوالهم، سوى الصحابي الذي رفعه إلى رسول الله ﷺ؛ لأنَّ عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم، وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن.

فمن ذلك قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾، وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾. وهذا اللفظ وإن كان عاماً، فالمراد به الخاص، وقيل: وهو وارد في الصحابة دون غيرهم، . . .)<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: وسطية هذه الأمة وعدالة أتباعها حتى صاروا شهداء على أعمال الناس وعقائدهم.

الثانية: خيرية هذه الأمة وتفضيلها على سائر الأمم، والصحابة أحق هذه الأمة بهذا الوصف.

الثالثة: بيان خيرية الصحابة رضي الله عنهم، وأنها عامة في أبواب الخير لإطلاق الحديث.

(١) رواه البخاري (٢٥٠٩)، ومسلم (٢٥٣٣).

(٢) «الكفاية» ص ٤٦.

الرابعة: الصَّحابة أحق الناس وأولاهم بوصف الوسطية والخيرية، فعليهم نزلت الآيات، وهم المخاطبون بها أصالةً، وأما من جاء بعدهم واتبعهم فيلحقهم تبعاً.

الخامسة: أنهم إن كانوا خير الناس لزم اتباعهم.

السادسة: تحديد مفهوم الوسطية وأنها طريق السلف وما كان عليه الصَّحابة رضي الله عنهم.

## باب

### الأمر باتِّباع منهج السلف

قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿فَإِنَّ أَمْثِلَ مَاءٍ آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ. جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (٣).

وقال ﷺ: «فإنه من يعيش منكم يرى بعدي اختلافاً كثيراً، فعليكم بستتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعضوا عليها بالنواجذ،

(١) سورة التوبة: الآية ١٠٠.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٣٧.

(٣) سورة النساء: الآية ١١٥.



وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وإن كل بدعة ضلالة»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوماً:  
«إنها ستكون فتنة»، قالوا: فكيف لنا يا رسول الله؟ أو كيف نصنع؟ قال:  
«ترجعون إلى أمركم الأول»<sup>(٢)</sup>.

وقال عثمان بن حاضر: قلت لابن عباس رضي الله عنه: أوصني.  
قال: (عليك بالاستقامة، واتبع الأمر الأول، ولا تبتدع)<sup>(٣)</sup>.

وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى صاحب له يوصيه، فقال:  
(أمّا بعد، أوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتباع سنة نبيه  
ﷺ، وترك ما أحدث المحدثون بعدما جرت به سنته، وكفوا مؤنته، فعليك  
بلزوم السنة فإنها لك - بإذن الله - عصمة.

ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها  
أو عبرة فيها، فإن السنة إنما سنّها من قد علم ما في خلافها من الخطأ  
والزلل والحمق والتعمق، فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم، فإنهم  
على علم وقفوا، وببصرٍ نافذٍ كفوا، ولهم على كشف الأمور كانوا أقوى،  
وبفضل ما كانوا فيه أولى، فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه،  
ولئن قلتم إنما حدث بعدهم، ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم، ورجب

---

(١) رواه الإمام أحمد (١٢٦/٤)، وأبو داود (٢٠٠/٤)، والترمذي (٤٤/٥) وقال:  
حديث حسن صحيح؛ وابن ماجه (١٨/١). وصححه الألباني في الصحيحة  
(٢٧٣٥).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٢٤٩/٣)، والأوسط (٢٩٤/٨)؛ وصححه الألباني في  
الصحيحة (٣١٦٥).

(٣) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٣١٩/١).

بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون، فقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم من مَقْصَرٍ، وما فوقهم من مَخْسَرٍ، وقد قصر قوم دونهم فَجَحَفُوا، وَطَمَحَ عنهم أقوام فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم<sup>(١)</sup>.

وعنه قال: (سَنَّ رسول الله ﷺ وولاية الأمر بعده سنناً، الأخذ بها تصديق لكتاب الله عز وجل، واستكمال لطاعته، وقوة على دين الله، ليس لأحدٍ تغييرها ولا تبديلها، ولا النظر في رأي من خالفها، فمن اقتدى بما سنوا اهتدى، ومن استبصر بها أبصر، ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولآه الله عز وجل ما تولاه وأصلاه جهنم وساءت مصيراً)<sup>(٢)</sup>.

وقال عاصم الأحول: قال أبو العالية: (تعلموا الإسلام، فإذا تعلمتم الإسلام فلا ترغبوا عنه يميناً ولا شمالاً، وعليكم بالصراط المستقيم، وعليكم بسنة نبيكم والذي كان عليه أصحابه، وإياكم وهذه الأهواء التي تلقي بين الناس العداوة والبغضاء). فحدّثت الحسن، فقال: صدق ونصح، فحدّثت به حفصة بنت سيرين، فقالت: يا بني أنت حدّثت بهذا محمداً؟ قلت: لا، قالت: فحدّثه إذا<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد: (أصول السنّة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاعتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة)<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢٠٣/٤).

(٢) رواه اللالكاني في «أصول اعتقاد أهل السنّة» (٩٤/١).

(٣) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٢٩٩/١).

(٤) رواه اللالكاني في «أصول اعتقاد أهل السنّة» (١٥٦/١).

وقال أبو نصر السجزي: (أهل السُّنَّة هم الثابتون على اعتقاد ما نقله إليهم السلف الصالح رحمهم الله عن الرسول ﷺ أو عن أصحابه رضي الله عنهم فيما لم يثبت فيه نصٌّ من الكتاب ولا عن الرسول ﷺ لأنهم رضي الله عنهم أئمة، وقد أمرنا باقتداء آثارهم، واتباع سنتهم، وهذا أظهر من أن يُحتاج فيه إلى إقامة برهان)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في آية التوبة أنَّ رضا الله تعالى على مَنْ جاء بعد الصَّحابة مُقيِّدًا باتباعهم بإحسان.

الثانية: اتِّباع الصحابة بإحسان لا يكون مع المخالفة لهم في العقائد والأعمال.

الثالثة: وفي آية البقرة أنَّ الهدى التام لا يكون إلا بمماثلة الصَّحابة في الإيمان والعمل، وبقدر ما ينقص من ذلك ينقص الهدى.

الرابعة: وفي آية النساء الوعيد لمن خالف منهج الصَّحابة واتبع غير سبيلهم.

الخامسة: وفي الحديث الإخبار بطرود المحدثات والأموال المخالفة لسُنَّة النبي ﷺ بمُضي الزمان، والوصاية عند ذلك بالتمسك بسُنَّته وسُنَّة الخلفاء الراشدين المهديين.

السادسة: الوصاية باتباع الهدى الأول واقتفاء آثار الصَّحابة رضي الله عنهم، والتأكيد على ذلك.

---

(١) «الرسالة إلى أهل زبيد» ص ٩٩.

السابعة: أن الشُّنَّة تجمع المسلمين، والأهواء والبدع تفرقهم وتلقي بينهم العداوة والبغضاء.

الثامنة: الوعيد لمن خالف منهج السلف.

التاسعة: الحث على تعلم الشُّنَّة.

## باب

بيان أن الحق والطريق واحد لا يتعدّد

قال تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ (٢).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: خطَّ لنا رسول الله ﷺ خطًّا، ثم قال: «هذا سبيل الله»، ثم خطَّ خطوطاً عن يمينه وعن شماله، وقال: «هذه سُبُل، على كلِّ سبيل منها شيطان يدعو إليه»، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ الآية (٣).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة». قالوا: ومن هي

(١) سورة يونس: الآية ٣٢.

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٥٣.

(٣) رواه الإمام أحمد (٤٣٥/١)، والنسائي في الكبرى (٣٤٣/٦)؛ وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح (٣٦/١).

يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي»<sup>(١)</sup>.

قال محمد بن الأسلم الملقَّب بالسواد الأعظم بعدما ذكر هذين الحديثين: (فرجع الحديث إلى واحد، والسبيل الذي قال في حديث ابن مسعود، والذي قال: ما أنا عليه وأصحابي، فدين الله في سبيل واحد، فكل عمل أعمله أعرضه على هذين الحديثين، فما وافقهما عملته، وما خالفهما تركته، ولو أن أهل العلم فعلوا لكانوا على أثر النبي ﷺ)<sup>(٢)</sup>.

وقال مُطرّف: (لو كانت هذه الأهواء كلها هوَى واحداً لقال القائل: الحق فيه، فلما تشعبت واختلفت عرف كل ذي عقل أن الحق لا يتفرق)<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: أن طريق الحقّ وسبيل الله واحد.

الثانية: أنه الطريق الذي كان عليه النبي ﷺ، وهو الذي سار عليه أصحابه رضي الله عنهم.

الثالثة: أن النجاة منوطة باتباع هذا الطريق.

الرابعة: الوعيد لمن خالف الطريق.

الخامسة: أن السلفية منهج وطريق لا أشخاص وأسماء.

السادسة: بطلان الدعوة إلى قبول الأقوال المتباينة والمتقابلة واعتبارها أقوالاً مقبولة، لا سيما في الاعتقاد، كالأشعرية والصفوية.

(١) رواه الترمذي (٢٦/٥). وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (٢٦٤١).

(٢) «حلية الأولياء» لأبي نعيم (٢٤٢/٩).

(٣) رواه اللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة» (١٤٩/١).

## باب

### الحق ليس بالكثرة

قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَطْعَ أَعْكَزَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ خَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهِيْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ» (٣).

قال عمرو بن ميمون: قيل لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه: وكيف لنا بالجماعة؟ فقال لي: (يا عمرو بن ميمون، إن جمهور الجماعة هي التي تفارق الجماعة، إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك) (٤).

قال إسحاق: (لو سألت الجهال: مَنْ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ؟ قالوا: جماعة الناس، ولا يعلمون أَنَّ الجماعة عالمٌ متمسكٌ بأثر النبي ﷺ وطريقه، فمن كان معه وتبعه فهو الجماعة، ومن خالفه فيه تَرَكَ الجماعة) (٥).

(١) سورة الأنعام: الآية ١١٦.

(٢) سورة النحل: الآية ١٢٠.

(٣) رواه البخاري (٥٣٧٨)، ومسلم (٢٢٠).

(٤) رواه اللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» (١/١٠٨).

(٥) «حلية الأولياء» لأبي نعيم (٩/٢٣٩).

فيه مسائل:

- الأولى: في آية الأنعام أن أكثر الناس على غير الحق.
- الثانية: في آية النحل وصف الله تعالى إبراهيم عليه السلام بأنه أمة مع انفراده بالحق.
- الثالثة: أن الكثرة ليست من أمارات الحق، ولا تدل عليه.
- الرابعة: أن الحق يُعرف بالدليل لا بالعدد.
- الخامسة: أن الجماعة هي الاجتماع على الحق وموافقته ولو قلّ السالكون.

## باب

### شرف الانتساب إلى السلف

قال تعالى: ﴿هُوَ سَمَنَكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ وَفِي هَذَا﴾<sup>(١)</sup>.

وعن الحارث الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثا جهنم». فقال رجل: يا رسول الله، وإن صلى وصام؟ قال: «وإن صلى وصام، فادعوا بدعوى الله الذي سمّاكم المسلمين المؤمنين عباد الله»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: (من أقرّ باسم من هذه الأسماء المحدثّة، فقد خلع ربة الإسلام من عنقه)<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة الحج: الآية ٧٨.

(٢) رواه الترمذي (١٤٨/٥) وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٣٣/١).

(٣) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٣٥٤/١).

وقال ميمون بن مهران: (إياك وكل شيء يُسمى بغير الإسلام)<sup>(١)</sup>.

وقال البربهاري: (اعلموا أنَّ الإسلام هو الشُّنَّة، والشُّنَّة هي الإسلام)<sup>(٢)</sup>.

وقال اللالكائي: (كل من اعتقد مذهباً فإلى صاحب مقالته التي أحدثها ينتسب، وإلى رأيه يستند، إلا أصحاب الحديث، فإن صاحب مقالتهم رسول الله ﷺ فهم إليه ينتسبون، وإلى علمه يستندون، وبه يستدلون، وإليه يفزعون، وبرأيه يقتدون، وبذلك يفتخرون، وعلى أعداء سنته بقربهم منه يصلون، فمن يوازيهم في شرف الذكر، ويباهيهم في ساحة الفخر وعلو الاسم؟)<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن تيمية: (لا عيب على من أظهر مذهب السلف، وانتسب إليه، واعتزى إليه، بل يجب قبول ذلك منه بالاتفاق، فإنَّ مذهب السلف لا يكون إلا حقاً)<sup>(٤)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: أنَّ الله تعالى هو الذي سمى أتباع نبيه ﷺ مسلمين، وارتضاه اسماً لهم

الثانية: أن الانتساب إلى السلف انتساب إلى الإسلام الحق، لكونه انتساباً إلى أهل الحق وإلى أئمة المسلمين.

(١) رواه ابن بطة في «الإبانة» (١/٣٥٤).

(٢) «شرح الشُّنَّة» ص ٦٥.

(٣) «أصول اعتقاد أهل الشُّنَّة» (١/٢٤).

(٤) مجموع الفتاوى (٤/١٤٩).



الثالثة: أن الانتساب إلى السلف يجمع ولا يفرق.

الرابعة: أن الانتساب إلى الجماعات والفرق يسبب التفرق والشقاق، والمروق من طريق الحق.

الخامسة: التحذير من الانتساب إلى غير معصوم.

## باب

### فضل التمسك بالسنة

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾ (٢).

قال سعيد بن جبیر: ﴿ ثُمَّ اهْتَدَى ﴾: لزِمَ السُّنَّةَ (٣).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «التمسك بسنتي عند اختلاف أمتي كالقابض على الجمر» (٤).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنتم اليوم على بينة من ربكم، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في سبيل الله، ثم تظهر فيكم السكرتان: سكرة الجهل، وسكرة حب العيش، وستحولون عن ذلك، فلا تأمرون بمعروف، ولا تنهون عن منكر،

(١) سورة آل عمران: الآية ٣١.

(٢) سورة طه: الآية ٨٢.

(٣) رواه ابن بطة في الإبانة (١/٢٤٧)، والهروي في «ذم الكلام وأهله» (٣/١٣٥).

(٤) رواه الحكيم الترمذي في «بحر الفوائد»، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٦٧٦).

ولا تجاهدون في سبيل الله، القائمون يومئذ بالكتاب والسنة لهم أجر خمسين صديقاً، قالوا: يا رسول الله، منا أو منهم؟ قال: «لا، بل منكم»<sup>(١)</sup>.

وقال الزهري: (الاعتصام بالسنة نجاة)<sup>(٢)</sup>.

وقال مالك: (السنة سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق)<sup>(٣)</sup>.

وقال الأوزاعي: (ليس هذا زمان تعلم، هذا زمان تمسك)<sup>(٤)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: فضل التمسك بالسنة، لا سيما عند ظهور الأهواء والبدع

الثانية: أجر التمسك بالسنة يكون على قدر غربتها.

الثالثة: من علامات أهل السنة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

والجهاد في سبيل الله.

## باب

### فضل الصبر على السنة

قال تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ وَلَا تَقْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدَ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا نَضْحَ مَنَ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٤٩/٨) ورجاله ثقات.

(٢) رواه الدارمي (٥٨/١) واللالكاني (٥٦/١).

(٣) رواه الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٨١/٥).

(٤) رواه عبد الله في «السنة» (٣٣٣/١).

(٥) سورة الكهف: الآية ٢٨.

وقال الحسن : (ستتكم - والله الذي لا إله إلا هو - بينهما : بين الغالي والجافي ، فاصبروا عليها رحمكم الله ، فإن أهل السُّنة كانوا أقل الناس فيما مضى ، وهم أقل الناس فيما بقي ؛ الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف في إترافهم ، ولا مع أهل البدع في بدعهم ، وصبروا على ستتهم حتى لقوا ربهم ، فكذلك إن شاء الله فكونوا)<sup>(١)</sup> .

وقال الأوزاعي : (اصبر نفسك على السُّنة ، وقف حيث وقف القوم ، وقل بما قالوا ، وكف عما كفوا عنه ، واسلك سبيل سلفك الصالح ، فإنه يسعك ما وسعهم)<sup>(٢)</sup> .

فيه مسائل :

الأولى : الأمر بالصبر على السُّنة .

الثانية : كثرة أعداء السُّنة والصادئين عنها .

الثالثة : أن التحذير من أهل الأهواء والبدع منهج رباني ، فالقرآن قرّر الحق وأمر به ، وحذّر من الشر وأمر باجتنابه واجتناب أهله .

الرابعة : الذم لمن طلب الدنيا بالدين .

الخامسة : ذم اتباع شهوات النفس وشبهات الشيطان .

السادسة : أن من اتبع هواه فليس أهلاً أن يُطاع أو يُتبع .

---

(١) رواه الدارمي (١/٨٣) .

(٢) رواه اللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السُّنة» (١/١٥٤) .

## باب

### ترك السنّة يذهب بالدين

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (يجيء قوم يتركون من السنّة مثل هذا - يعني مفصل الأنملة -، فإن تركتموهم جاؤوا بالطامة الكبرى، وإنه لم يكن أهل كتاب قط، إلا كان أول ما يتركون السنّة، وآخر ما يتركون الصلاة، ولولا أنهم أهل كتاب لتركوا الصلاة)<sup>(١)</sup>.  
وقال عبد الله ابن الديلمي: (بلغني أن أول ذهاب الدين ترك السنّة، يذهب الدين سنّة سنّة كما يذهب الحبل قوة قوة)<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: التحذير من ترك السنن

الثانية: أثر ترك السنن في ذهاب الدين.

الثالثة: أهمية المحافظة على السنن والدعوة إليها وأثر ذلك في ثبات

الدين وانتشاره.

الرابعة: خطر من يهون اتباع السنن

## باب

### لا يصح عملٌ إلا بموافقة السنّة

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَمْذًا ﴾<sup>(٣)</sup>

(١) رواه ابن بطة في «الإبانة» (١/٣٣١)، واللائكاني في «أصول اعتقاد أهل السنّة»، (١/٩١).

(٢) رواه الدارمي (١/٨٥).

(٣) سورة الكهف، الآية ١١٠.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ (٢).

قال الفضيل بن عياض: ﴿أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ أخلصه وأصوبه، والعمل لا يُقبل حتى يكون خالصاً صواباً؛ الخالص: إذا كان لله، والصواب: إذا كان على السُّنة (٣).

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» (٤).

وعن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالوا: (لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل إلا بقول، ولا قول وعمل إلا بنية، ولا نية إلا بموافقة السُّنة) (٥).

وقال سفيان: (كان الفقهاء يقولون: لا يستقيم قول إلا بعمل، ولا يستقيم قول وعمل إلا بنية، ولا يستقيم قول وعمل ونية إلا بموافقة السُّنة) (٦).

فيه مسائل:

الأولى: موافقة العمل للسُّنة شرط في قبوله.

---

(١) سورة النساء: الآية ١٢٥.

(٢) سورة الملك: الآية ٢.

(٣) رواه البغوي في تفسيره (سورة الملك: الآية ٢).

(٤) رواه البخاري (٢٥٥٠)، ومسلم (١٧١٨) واللفظ له.

(٥) رواه ابن بطة في «الإبانة» ٨٠٣/٢.

(٦) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٣٣٣/١).

الثانية: لا تغني النية الخالصة مع مخالفة الشُّنة، بل لا بد من اجتماعهما، فالدين قائم على الإخلاص للمعبود والمتابعة للرسول.

الثالثة: خطر البدعة وأثرها في إفساد العمل.

الرابعة: وجوب تعلم الشُّنة وتعليمها.

الخامسة: أن العبرة ليست بكثرة العمل ولا الاجتهاد فيه، وإنما العبرة بموافقة الشُّنة، وإخلاص العمل.

السادسة: بيان منزلة الشُّنة وفضل اتباعها.

السابعة: أهل الشُّنة هم أصح الناس أعمالاً.

## باب

### وجوب التسليم لنصوص الكتاب والشُّنة

قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وعن عمر رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبَّله، فقال: (إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أنني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبَّلتك)<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة النساء: الآية ٦٥.

(٢) سورة النور: الآية ٥١.

(٣) رواه البخاري (١٥٢٠)، ومسلم (١٢٧٠).

قال الزهري : (من الله الرسالة، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم)<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام مالك : (لا تعارضوا السُّنَّةَ وسلِّموا لها)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن بطة : (والذي أمرنا الله عز وجل أن نسمع ونطيع، ولا نضرب لمقالته عليه السلام المقاييس، ولا نلتمس لها المخارج، ولا نعارضها بالكتاب، ولا بغيره، ولكن نتلقاها بالإيمان والتصديق والتسليم إذا صحَّت بذلك الرواية)<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن تيمية : (من المعلوم أن الصواب الذي أمرنا به اتباع النصوص، وأن لا نردها بما نراه من مصلحة أو مفسدة)<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن القيم : (فرأس الأدب معه : كمال التسليم له، والانقياد لأمره، وتلقِّي خبره بالقبول والتصديق، دون أن يحمله معارضة خيال باطل يسميه معقولاً، أو يحمله شبهة أو شكاً، أو يقدم عليه آراء الرجال وزبالات أذهانهم، فيؤخِّده بالتحكيم والتسليم والانقياد والإذعان كما وَّحَدَ المُرسِل سبحانه وتعالى بالعبادة والخضوع والذل والإنابة والتوكل، فهما توحيدان لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما: توحيد المُرسِل، وتوحيد متابعة الرسول)<sup>(٥)</sup>.

---

(١) رواه البخاري تعليقاً (٦/٢٧٣٨).

(٢) ذكره السيوطي في «مفتاح الجنة» ص ٤٩.

(٣) «الإبانة» (١/٢٦٧).

(٤) «جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية» ص ٧٥.

(٥) «مدارج السالكين» (٢/٣٨٧).

فيه مسائل :

الأولى : وجوب التسليم لأمر الله ورسوله .

الثانية : لا يصح إيمان إلا على قدم التسليم والانقياد .

الثالثة : الشُّنَّة ميزانٌ للأقوال والأعمال .

الرابعة : ضلال من ترك الشُّنَّة لمعقول أو سياسة أو ذوق أو رأي .

## باب

### لا غنى للقرآن عن الشُّنَّة

قال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ (٣) .

قال الحسن وقتادة ويحيى بن أبي كثير : ﴿ وَالْحِكْمَةُ ﴾ : الشُّنَّة (٤) .

وعن المقدم بن معد يكرب الكندي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه،

(١) سورة النحل : الآية ٤٤

(٢) سورة البقرة : الآية ٦٣ .

(٣) سورة البقرة : الآية ١٢٩ .

(٤) رواه اللالكائي في «أصول اعتقاد أهل الشُّنَّة» (١/٧٠)، واس بطة في «الإبانة» (١/٢٥٥) .



ألا يوشك رجل ينثني شبعاناً على أريكته، يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلّوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه»<sup>(١)</sup>.

وعن حبيب بن أبي فضالة المكي قال: (لما بني هذا المسجد مسجداً الجامع قال: وعمران بن حصين جالس، فذكروا عنده الشفاعة، فقال رجلٌ من القوم: يا أبا نجيّد إنكم لتحدثونا بأحاديث ما نجد لها أصلاً في القرآن، فغضب عمران بن حصين، وقال لرجل: قرأت القرآن؟ قال: نعم، قال: وجدت فيه صلاة المغرب ثلاثاً، وصلاة العشاء أربعاً، وصلاة الغداة ركعتين، والأولى أربعاً، والعصر أربعاً؟ قال: لا، قال: فعمّن أخذتم هذا الشأن؟ أستم أخذتموه عنا، وأخذناه عن رسول الله ﷺ).

أوجدتم في كل أربعين درهماً درهم، وفي كل كذا وكذا شاة، وفي كل كذا وكذا بغير كذا؟ أوجدتم في القرآن؟ قال: لا، قال: فعمّن أخذتم هذا؟ أخذناه عن رسول الله ﷺ وأخذتموه عنا.

قال: فهل وجدتم في القرآن ﴿وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ وجدتم هذا، طوفوا سبعاً، واركعوا ركعتين خلف المقام؟ أوجدتم هذا في القرآن؟ عمن أخذتموه؟ أستم أخذتموه عنا، وأخذناه عن نبي الله ﷺ؟

أوجدتم في القرآن: لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام؟ قال: لا، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا جَلْب، ولا جَنْب، ولا شغار في الإسلام»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه أحمد (٤/١٣٠)، وأبو داود (٤/٢٠٠)، وابن ماجه (١/٦)، وصحّحه الألباني في الصحيحة (٢٨٧٠).

(٢) رواه مختصراً: أحمد (٤/٤٢٩)، وأبو داود (٣/٣٠)، والترمذي (٣/٤٣١)، والنسائي في الصغرى (٦/١١١)، ومطوّلاً: الطبراني في الكبير من طريق أبي داود =

وعن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال: (لعن الله الواشمات والمتوشمات، والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله). فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب، فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت، فقال: (وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ ومن هو في كتاب الله).

فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول.

قال: (لئن كنت قرأته لقد وجدته، أما قرأت: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾)، قالت: بلى. قال: (فإنه قد نهى عنه)<sup>(١)</sup>.

وقال يحيى بن أبي كثير: (السُّنَّةُ قاضية على القرآن، وليس القرآن بقاضٍ على السُّنَّةِ)<sup>(٢)</sup>.

قال البيهقي في شرحها: (ومعنى ذلك أن السُّنَّةَ مع الكتاب أقيمت مقام البيان عن الله كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ لا أن شيئاً من السنن يخالف الكتاب)<sup>(٣)</sup>.

وقال حسان بن عطية: (كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسُّنَّةِ كما ينزل عليه بالقرآن)<sup>(٤)</sup>.

= (١٨/٢١٩)، وابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (٢/٣٨٦). وابن بطّة في «الإبانة»

(١/٢٣٣). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٣٢٤).

(١) رواه البخاري (٤٦٠٤)، ومسلم (٢١٢٥).

(٢) رواه الدارمي (١/١٥٣).

(٣) ذكره السيوطي في «مفتاح الجنة» ص ٣٠.

(٤) رواه الدارمي (١/١٥٣)، وابن بطّة في «الإبانة» (١/٢٥٤).

وقال مكحول: (القرآن أحوج إلى الشُّنَّة من الشُّنَّة إلى القرآن)<sup>(١)</sup>.

وعن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير: أنه حدَّث يوماً بحديث عن النبي ﷺ، فقال رجلٌ: في كتاب الله ما يخالف هذا. قال: ألا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعرض فيه بكتاب الله، كان رسول الله ﷺ أعلم بكتاب الله منك<sup>(٢)</sup>.

وأخرج ابن سعد في الطبقات من طريق عكرمة عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب أرسله إلى الخوارج فقال: اذهب إليهم فخاصمهم، ولا تحاجهم بالقرآن فإنه ذو وجوه، ولكن خاصمهم بالشُّنَّة.

وأخرج من وجه آخر أن ابن عباس قال: يا أمير المؤمنين، فأنا أعلم بكتاب الله منهم، في بيوتنا نزل، قال: صدقت، ولكن القرآن حمّال ذو وجوه، نقول ويقولون، ولكن حاجهم بالسنن، فإنهم لن يجدوا عنها محيصاً. فخرج إليهم فحاجهم بالسنن، فلم يبق بأيديهم حجة<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد: (الشُّنَّة تُفسَّر الكتاب، وتُعرَّف الكتاب وتبيّنه)<sup>(٤)</sup>.

قال ابن تيمية في بيان مقصود الأئمة في أن الشُّنَّة مبيّنة للقرآن ومفسّرة له: (ومقصودهم بهذا: الردّ على من يُعارض سنّة النبي ﷺ الصحيحة

---

(١) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٢٥٣/١).

(٢) رواه الدارمي (١٥٤/١)، وابن بطة في «الإبانة» (٢٤٩/١).

(٣) ذكره السيوطي في «مفتاح الجنة» ص ٤١، ولم أعره عليه في المطبوع من طبقات ابن سعد.

(٤) رواه الخطيب في «الكفاية» ص ١٥.

الصريحة بما يظنُّه هو ناسخاً لها من آيات في القرآن. فقيل له: لو كانت منسوخة لكان في السُّنَّة ما يُبيِّن ذلك<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: (الآية قد تكون نصّاً، وقد تكون ظاهرة، وقد يكون فيها إجمال، فالحديث يُقرّر النص ويكشف معناه كشفاً مفصّلاً، ويُقرّب المراد بالظاهر ويدفع عنه الاحتمالات، ويُفسّر المجمل ويبيّنه ويوضّحه، لتقوم حجة الله على عباده)<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في آية النحل بيان أن الرسول ﷺ مبينٌ للقرآن وموضحٌ لمعناه.

الثانية: وفيها أن السُّنَّة وحي من الله.

الثالثة: وفي آية النور الوعيد الشديد لمن خالف أمره ﷺ.

الرابعة: السُّنَّة شارحة للقرآن، ومُبيّنة لمجمله، ومُخصّصة لعمومه، ومُقيّدة لمطلقه، ومُنشئة حكماً جديداً.

الخامسة: أمر الله تعالى باتباع السُّنَّة.

السادسة: بيان عاقبة محاولة فهم القرآن بمعزل عن السُّنَّة، وأنه يؤول إلى رفع السيف على الأمة.

السابعة: أن الصّحابة هم أعلم الناس بالكتاب والسُّنَّة.

الثامنة: ذم اتباع الهوى، وضرب النصوص بعضها ببعض.

---

(١) «جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية» ص ٨٣.

(٢) «جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية» ص ٧.

## باب

### وجوب تقييد فهم الكتاب والسنة بفهم السلف

قال تعالى: ﴿ فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿ وَالسَّيْفُوتِ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ (٢).

بعث علي رضي الله عنه ابن عباس رضي الله عنه إلى الخوارج ليحاورهم، فقال لهم في أول ما قال: (أتيتكم من عند صحابة النبي ﷺ من المهاجرين والأنصار، من عند ابن عم النبي ﷺ وصهره، وعليهم نزل القرآن، فهم أعلم بتأويله منكم، وليس فيكم منهم أحد) (٣).

وجاء رجل الشعبي فسأله عن شيء، فقال: كان ابن مسعود يقول فيه كذا وكذا، قال: أخبرني أنت برأيك. فقال: ألا تعجبون من هذا! أخبرته عن ابن مسعود، ويسألني عن رأيي، وديني عندي أثر من ذلك، والله لأن أتغنى أغنية أحب إلي من أن أخبرك برأيي (٤).

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: (من كان منكم متأسياً فيتأس بأصحاب محمد ﷺ، فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة

(١) سورة النحل: الآية ٤٣.

(٢) سورة التوبة: الآية ١٠٠.

(٣) رواه الحاكم في المستدرک (٢/١٦٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/١٧٩).

(٤) رواه الدارمي (١/٦٠).

دينه، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: (أصول الشُّنَّة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والافتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن تيمية: (وأصل وقوع أهل الضلال في مثل هذا التحريف الإعراض عن فهم كتاب الله تعالى كما فهمه الصَّحابة والتابعون، ومعارضة ما دل عليه بما يناقضه، وهذا هو من أعظم المحادة لله ولرسوله، لكن على وجه النفاق والخداع)<sup>(٣)</sup>.

وقال: (فالمنقول عن الصَّحابة من معاني القرآن كان في ذلك كالمنقول عنهم من حروفه سواء بسواء)<sup>(٤)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في آية النحل الأمر بالرجوع إلى أهل الذكر، وأحق الناس بهذا الوصف هم الصَّحابة رضي الله عنهم والسَّلف.

الثانية: وفي آية التوبة تعليق الرضى باتِّباع الأولين بإحسان.

الثالثة: الاتِّباع بإحسان يستلزم الموافقة وعدم المخالفة.

---

(١) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٨١٠)، وأبو يعين في «الحلية» (٣٠٥/١).

(٢) رواه اللالكاني (١٥٦/١).

(٣) «درء تعارض العقل والنقل» (٣٨٣/٥).

(٤) «جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية» ص ١٣.

- الرابعة: وصية السلف والأئمة بالتزام فهم السلف .
- الخامسة: أصل ضلال الفرق والجماعات هو عدم التزام فهم السلف .
- السادسة: وجوب الاهتمام بآثار السلف والحرص عليها .
- السابعة: أن الدين مبني على الاتباع لا على الرأي والهوى والابتداع .

## باب

### النهي عن طلب الهدى من غير الكتاب والسنة

- قال تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (١).
- وقال تعالى: ﴿ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ﴾ (٢).
- وقال تعالى: ﴿ وَإِن تَطِيعُوا تَهْتَدُوا ﴾ (٣).

وعن جابر رضي الله عنه: أن عمر بن الخطاب أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب، فقال: يا رسول الله، إني أصبت كتاباً حسناً من بعض أهل الكتاب. قال: فغضب، وقال: «أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب، فوالذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به، أو يباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده لو كان موسى حياً ما وسعه إلا أن يتبعني» (٤).

وجاء أبو مرة الكندي بكتاب من الشام، فحمله فدفعه إلى عبد الله بن

(١) سورة النحل: الآية ٨٩.

(٢) سورة الأعراف: الآية ٣.

(٣) سورة النور: الآية ٥٤.

(٤) رواه أحمد (٣/٣٨٧)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (٦/٣٤).

مسعود رضي الله عنه فنظر فيه، فدعا بطست، ثم دعا بماء فمَرَسَه فيه، وقال: (إنما هلك من كان قبلكم باتباعهم الكتب وتركهم كتابهم)<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: (من أحدث رأياً ليس في كتاب الله، ولم تمض به سنَّة من رسول الله ﷺ، لم يذُرِ على ما هو منه إذا لقي الله عز وجل)<sup>(٢)</sup>.

وكتب عمر بن عبد العزيز: (إنه لا رأي لأحدٍ في كتاب، وإنما رأي الأئمة فيما لم ينزل فيه كتاب، ولم تمض به سنَّة من رسول الله ﷺ ولا رأي لأحد في سنَّة سنّها رسول الله ﷺ)<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن تيمية: (من ابتغى الهدى في غير الكتاب والسُنَّة لم يزد من الله إلا بعداً)<sup>(٤)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في آية النحل بيان وجوب الاستغناء بمتابعة القرآن.

الثانية: في آية الأعراف الأمر باتباع الكتاب والسُنَّة، والتحذير من اتباع ما خالفهما.

الثالثة: في آية النور أن الهدى مشروط باتباع سنَّة ﷺ وهو مستلزم للنهي عما خالفها.

الرابعة: تغليظ النبي ﷺ في التماس هدى من غير الكتاب والسُنَّة.

---

(١) رواه الدارمي (١/١٣٤)، والحطيب في «تقييد العلم» ص ٥٣.

(٢) رواه الدارمي (١/٦٩).

(٣) رواه الدارمي (١/١٢٥).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٥/١٢٠).



- الخامسة: في الكتاب والسنة غنى عن غيرهما .
- السادسة: كل ما خالف الكتاب والسنة فهو مردود .
- السابعة: ذم تقليد الرجال .
- الثامنة: خطر وضلال الكتب المؤسسة على آراء الرجال وأفكارهم، العلمية منها والعملية .
- التاسعة: وجوب إتلاف كتب أهل البدع والضلالة .
- العاشرة: أهمية نشر السنة وتدريسها والعناية بها .
- الحادية عشرة: الحرص على طلب الدليل .

## باب

### وجوب تقديم الكتاب والسنة على الآراء والأذواق والسياسات والعقول وأن هذا هو خاصة أهل السنة

قال تعالى: ﴿ أَتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ﴾ (١) .

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ (٢) .

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: كنا نحافل الأرض على عهد رسول الله ﷺ فنكريها بالربع والثلث والطعام المسمى، فجاءنا ذات يوم رجل من عمومتي، فقال: نهانا رسول ﷺ عن أمرٍ كان لنا نافعاً، وطواعية الله ورسوله أنفع لنا. «نهانا أن نحافل بالأرض فنكريها بالثلث والربع والطعام

(١) سورة الأعراف: الآية ٣ .

(٢) سورة الحجرات: الآية ١ .

المستقى، وأمر رب الأرض أن يزرعها، أو يزرعها، وكره كراءها وما سوى ذلك»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو حنيفة: (إذا صح الحديث فهو مذهبي)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أمر أخذناه)<sup>(٣)</sup>.

وقال مالك: (إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه)<sup>(٤)</sup>.

وقال الشافعي: (أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة عن رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس)<sup>(٥)</sup>.

وقال أيضاً: (إذا صح لكم الحديث عن رسول الله ﷺ فخذوا به ودعوا قولي)<sup>(٦)</sup>.

وقال الإمام أحمد: (رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة كله رأي، وهو عندي سواء وإنما الحجة في الآثار)<sup>(٧)</sup>.

---

(١) رواه مسلم (١٥٤٨).

(٢) ذكره ابن عابدين في حاشيته (٢٥٨/١).

(٣) ذكره ابن عابدين في حاشيته على البحر الرائق (٢٩٣/٦).

(٤) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٧٧٥/١).

(٥) ذكره ابن القيم في «إعلام الموقعين» (٢٨٢/٢).

(٦) رواه ابن حبان في صحيحه (٤٩٦/٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٧/٥).

(٧) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٠٨٢/٢).

وقال ابن تيمية: (من أعظم ما أنعم الله به عليهم اعتصامهم بالكتاب والسنة، فكان من الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان: أنه لا يقبل من أحدٍ قط أن يعارض القرآن لا برأيه، ولا ذوقه، ولا معقوله، ولا قياسه، ولا وجدّه)<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: (كان هؤلاء الأئمة الذين اشتهروا بالإمامة في الحديث – مثل الشافعي وأحمد وإسحاق وابي عبيد وغيرهم من أئمة الآثار – طريقتهم أنهم لا يردّون شيئاً من الحديث الصحيح، لا في المسائل الخبرية ولا الشرعية، لا في الأصول ولا في الفروع، لا يردّونه لمخالفة ما يُظنُّ في قياسٍ أو معقولٍ أو مجرد ظاهرٍ من القرآن)<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: وجوب تقديم الكتاب والسنة على جميع ما خالفهما.

الثانية: الكتاب والسنة حكّم على الآراء والاعتقادات والأذواق، لا العكس.

الثالثة: اتفاق السلف والأئمة على طرح كل قول مخالف للكتاب والسنة.

الرابعة: أن هذا هو شعار أهل السنة.

الخامسة: أن الحجة في الكتاب والسنة لا غير.

السادسة: النهي عن تقليد الرجال.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٨/١٣).

(٢) «جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية» ص ٨٥.

السابعة: وجوب الحرص على اتباع الدليل والعناية به .

الثامنة: نهى الأئمة الأربعة عن تقليدهم .

التاسعة: أن تقليد الرجال فيما خالف الكتاب والسنة من اتخاذ أولياء

من دون الله .

## باب

التحذير من نصب أشخاص يوالى ويعادى عليهم

ويدعى إلى طريقتهم دون النبي ﷺ

قال تعالى: ﴿ أَتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ﴾<sup>(١)</sup> .

وقال تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾<sup>(٢)</sup> .

قال ابن تيمية: (ومن نصب شخصاً كائناً من كان، فوالى وعادى على موافقته في القول والفعل فهو ﴿ مِنَ الَّذِينَ فَزَقُوا بِهِمْ وَكَانُوا شِيْعًا ﴾<sup>(٣)</sup> .

وقال أيضاً: (وليس لأحد أن ينصب للأمة شخصاً يدعو إلى طريقتة، ويوالى عليها ويعادى غير النبي ﷺ وما اجتمعت عليه الأمة، بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصاً أو كلاماً يفرقون به بين الأمة، يوالون على ذلك الكلام، أو تلك النسبة ويعادون)<sup>(٤)</sup> .

(١) سورة الأعراف: الآية ٣ .

(٢) سورة التوبة: الآية ٣١ .

(٣) «مجموع الفتاوى» (٨/٢٠) .

(٤) «درء تعارض العقل والنقل» (١/١٤٩) .

فيه مسائل :

الأولى : أن الطاعة المطلقة والاتباع التام ليس لأحد سوى النبي ﷺ .

الثانية : اتباع غير النبي ﷺ بحيث يكون الحلال ما أحله ، والحرام ما حرّمه ، والمبتدع من بدّعه ، والكافر من كفره ، فإن هذا من اتخاذ الأولياء والأرباب من دون الله .

الثالثة : التحذير من نصب أشخاص غير النبي ﷺ وعقد الولاء والبراء على أقوالهم وأفعالهم والدعوة إلى طريقتهم .

الرابعة : لا يُتبع أحدٌ من العلماء وغيرهم إلا فيما وافق فيه النبي ﷺ .

الخامسة : من أصول أهل السنّة أن لا يُقدّم قولٌ أحدٍ ، ولا فعله ، ولا طريقتة ، ولا حكمه ، على قول وفعل وطريقة وحكم النبي ﷺ .

السادسة : من علامات أهل البدع تنصيب أشخاص غير النبي ﷺ سواء كانوا من العلماء أو غيرهم ، وعقد الولاء والبراء على متابعتهم ، أو الدعوة إلى طريقتهم .

## باب

### وجوب ترك الرأي للسنّة

عن علي رضي الله عنه قال : (لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسخ على ظاهر خفيه)<sup>(١)</sup> .

(١) رواه أبو داود (٤٢/١) ، وصحّحه الألباني في «إرواء الغليل» (١٤٠/١) .

وقال أبو بكر الهذلي: قال الشعبي: شهدت شريحاً وجاءه رجل من مراد، فقال: يا أبا أمية، ما دية الأصابع؟ قال: عشرٌ عشرٌ. قال: يا سبحان الله أسواء هاتان، جمع بين الخنصر والإبهام. فقال شريح: يا سبحان الله أسواء أذنك ويدك، فإن الأذن يواربها الشعر والكمة والعمامة فيها نصف الدية، وفي اليد نصف الدية. ويحك إن السنّة سبقت قياسكم، فاتبع ولا تبتدع، فإنك لن تضلّ ما أخذت بالأثر.

قال أبو بكر: فقال لي الشعبي: يا هذلي لو أنّ أحنفكم قُتل وهذا الصبي في مهده أكان ديتهما سواء؟ قلت: نعم. قال: فأين القياس<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: السنّة ميزان الآراء.

الثانية: وجوب ترك ما خالف السنّة.

الثالثة: وجوب التحذير من الكتب المبنية على خلاف الكتاب والسنّة، وأن هذا من أعظم النصيحة.

## باب

وجوب تعظيم السنّة وتوقير الحديث

وترك ما يظهر التهاون أو التعرض لها بتأويل

قال تعالى: ﴿لَتَنُؤِمُنَّوَأَيُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَتُعِزُّوهُ وَتُقَرِّبُوهُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الدارمي (٧٧/١).

(٢) سورة الفتح: الآية ٩.

(٣) سورة الحج: الآية ٣٢.

عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه : أنه رأى رجلاً يخذف ، فقال له : لا تخذف فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف ، أو كان يكره الخذف ، وقال : «إنه لا يُصَاد به صيد ، ولا يُنكأ به عدو ، ولكنها قد تكسر السن وتفقد العين» .

ثم رآه بعد ذلك يخذف ، فقال له : أحدثك عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الخذف أو كره الخذف وأنت تخذف ، لا أكلمك كذا وكذا<sup>(١)</sup> .

وعن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنتكم إليها » . قال : فقال بلال بن عبد الله : والله لئمنعهن ، قال : فأقبل عليه عبد الله فسبّه سباً سيئاً ما سمعته سبّه مثله قط ، وقال : أخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول : والله لئمنعهن !!<sup>(٢)</sup> .

وذكر عبادة بن الصامت رضي الله عنه : « أن النبي ﷺ نهى عن درهمين بدرهم » . فقال فلان : ما أرى بهذا بأساً يداً بيد ، فقال عبادة : أقول : قال النبي ﷺ وتقول : لا أرى به بأساً ، والله لا يظلني وإياك سقف أبداً<sup>(٣)</sup> .

#### فيه مسائل :

الأولى : في آية الفتح وجوب تعزيز النبي ﷺ وتوقيره ، ومن ذلك توقير أقواله وأفعاله وتعظيم سنّته .

الثانية : في آية الحج وجوب تعظيم السنّة وتوقيرها من جهة الأولى والأخرى .

(١) رواه البخاري (٥١٦٢) ، ومسلم (١٩٥٤) .

(٢) رواه مسلم (٤٤١) .

(٣) رواه الدارمي (١/١٢٩) .

الثالثة: تعظيم الصَّحابة للسُّنة وإغلاظهم على من خالفها أو ظهر منه ما يدلّ على التهاون بها.

الرابعة: التغليظ على من ترك العمل بالسُّنة، فكيف بمن عارضها، وأقام الحجج المتهافئة لإبطال دلالتها.

## باب

### الزجر عن معارضة الكتاب والسُّنة والتغليظ في ذلك

قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: اقتتل امرأتان من هذيل، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فاخصموا إلى رسول الله ﷺ، فقضى رسول الله ﷺ أن دية جنينها غُرَّةٌ عبدٌ أو وليدة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها، وورثها ولدها ومن معهم.

فقال حمل بن النابغة الهذلي: يا رسول الله، كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل؟ فمثل ذلك يُطل.

فقال رسول الله ﷺ: «إنما هذا من إخوان الكهان». من أجل سجعه الذي سجع (٢).

ولمّا كان ابن عباس رضي الله عنه يأمر الناس بالتمتع في الحج، عارضه أحدهم بقوله: إن أبا بكر وعمر كانا ينهيان عن حج التمتع، فقال: (أراهم

(١) سورة النور: الآية ٦٣.

(٢) رواه البخاري (٥٤٢٦)، ومسلم (١٦٨١).



سيهلكون، أقول : قال رسول الله ﷺ، ويقول: نهى أبو بكر وعمر<sup>(١)</sup>.

وكان ابن عمر رضي الله عنه يأمر الناس بحج التمتع، فأكثر بعض الناس معارضته بأمر عمر رضي الله عنه، فقال لهم: (أفكتاب الله عز وجل أحق أن يتبع أم عمر)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنه في دية الأصابع: (في الأصابع عشرٌ عشرٌ)، فأرسل مروان بن الحكم إليه فقال: أتفتي في الأصابع عشرٌ عشرٌ، وقد بلغك عن عمر رضي الله عنه في الأصابع – أي بخلاف قولك – فقال ابن عباس رضي الله عنه: (رحم الله عمر، قول رسول الله ﷺ أحق أن يتبع من قول عمر رضي الله عنه)<sup>(٣)</sup>.

وذكر عبادة بن الصامت: أن النبي ﷺ نهى عن درهمين بدرهم، فقال رجل: ما أرى بهذا بأساً؛ يداً بيد، فقال عبادة: أقول قال النبي ﷺ وتقول لا أرى به بأساً، والله لا يظلني وإياك سقفاً أبداً<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء مما مسّت النار، ولو من ثور أقط». قال: فقال له ابن عباس: يا أبا هريرة؛ أنتوضأ من الدهن؟ أنتوضأ من الحميم؟ قال: فقال أبو هريرة: يا ابن أخي، إذا سمعت حديثاً عن رسول الله ﷺ فلا تضرب له مثلاً<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أحمد (١/٣٣٧).

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/٢١).

(٣) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/٩٣).

(٤) رواه الدارمي (١/١٢٩).

(٥) رواه الترمذي (١/١١٤)، وابن ماجه (١/١٦٣)، وصحّحه الألباني في صحيح

ابن ماجه (٤٨٥).

وعن قتادة قال: حدّث ابن سيرين رجلاً بحديثٍ عن النبي ﷺ فقال رجل: قال فلان كذا وكذا، فقال ابن سيرين: أحدّثك عن النبي ﷺ وتقول: قال فلان وفلان كذا وكذا، لا أكلمك أبداً<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: التغليظ على من عارض الكتاب والسنة بعقله وقياسه.

الثانية: التغليظ على من عارض الكتاب والسنة لآراء الرجال وأفعالهم.

الثالثة: مشروعية هجر من عارض الكتاب والسنة زجرأله.

الرابعة: معارضة الكتاب والسنة بآراء الرجال سببٌ للهلاك.

الخامسة: شدة متابعة الصحابة والسلف للسنة.

## باب

### دفع الشبهات بالسنن

قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (إنه سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن، فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله)<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في الآية أن في الكتاب والسنة ردٌّ على كل شبهة وضلالة.

(١) رواه الدارمي (١/١٢٨).

(٢) سورة الفرقان: الآية ٣٣.

(٣) رواه الدارمي (١/٦٢).

الثانية: أن السُّنَّة تبيِّن القرآن وتوضح معناه، وتدفع شبهة من استدل بعمومه أو مطلقه على باطل.

الثالثة: الحرص على السُّنَّة، وأن بها يحصل الهدى، ويتحقق اليقين، وتدفع الشبهات.

## باب

### ترك الإفتاء بالرأي المجرد

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إنَّ الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاهموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناسٌ جهال يُستفتون فيفتون برأيهم، فيضلُّون ويضلُّون»<sup>(٢)</sup>.

وعن أشعث عن ابن سيرين: (أنه كان لا يقول برأيه إلا شيئاً سمعه)<sup>(٣)</sup>.

وقال الأعمش: (ما سمعت إبراهيم يقول برأيه في شيء قط)<sup>(٤)</sup>.

وقال قتادة: (ما قلت برأيي منذ ثلاثون سنة)<sup>(٥)</sup>.

---

(١) سورة الإسراء: الآية ٣٦.

(٢) رواه البخاري (١٠٠) واللفظ له، ومسلم (٢٦٧٣).

(٣) رواه الدارمي (٥٩/١).

(٤) رواه الدارمي (٥٩/١).

(٥) رواه الدارمي (٥٩/١).

فيه مسائل :

الأولى : النهي عن الفتيا بلا علم .

الثانية : أن الإفتاء بالرأي سببٌ للضلال والإضلال .

الثالثة : الحرص على اتباع الآثار .

الرابعة : تعظيم السلف للسنة .

الخامسة : ذم الآراء المجردة وغير المبنية على الكتاب والسنة .

## باب

### الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة

قال تعالى : ﴿ فَأَسْتَفِيمُ كَمَا أَمَرْتِ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا ﴾<sup>(١)</sup> .

وعر أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «إِنَّ الدِّينَ يَسْرُ، وَلَنْ يَشَادَ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشُرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ، وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلِجَةِ»<sup>(٢)</sup> .

وقال عبد الله وأبو الدرداء رضي الله عنهما : (اقتصاد في سنة، خير من اجتهاد في بدعة)<sup>(٣)</sup> .

وقال أبي بر كعب رضي الله عنه : (وإن اقتصاداً في سبيل وسنة خيرٌ من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة، فانظروا أن يكون عملكم إن كان اجتهاداً واقتصاداً، أن يكون ذلك على منهاج الأنبياء وسنتهم)<sup>(٤)</sup> .

(١) سورة هود: الآية ١١٢ .

(٢) رواه البخاري (٣٩) .

(٣) رواه ابن بطه في «الإبانة» (٣٥٨/١) ، واللالكاني (٨٨/١) .

(٤) رواه ابن بطه في «الإبانة» (٣٥٨/١) .

فيه مسائل :

الأولى : ذم مجاوزة الحد في المشروع .

الثانية : اتباع السنّة مُقدّم على كثرة العمل .

الثالثة : أهمية العلم بالسنّة قبل الشروع في العمل .

الرابعة : بركة السنّة وأثرها على متبعتها .

## باب

### وجوب ردّ المتشابه إلى المُحكّم

عن عائشة رضي الله عنها قالت : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية :

﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ (١) .

قالت : قال رسول الله ﷺ : « فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه ،

فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم » (٢) .

وعن طاووس : أن ابن عباس رضي الله عنه ذكّر ما يلقي الخوارج عند

القرآن ، فقال : ( يؤمنون عند محكمه ، ويهلكون عند متشابهه ) (٣) .

(١) سورة آل عمران : الآية ٧ .

(٢) رواه البخاري (٤٢٧٣) ، ومسلم (٢٦٦٥) .

(٣) رواه ابن أبي شيبة (٣٧٩٠٢) ، وعبد الرزاق (٤٢٣/١١) .

فيه مسائل:

الأولى: وجوب حمل المتشابه على المحكم، وأنها طريقة أهل الرسوخ في العلم.

الثانية: وجوب جمع الأدلة في المسألة الواحدة للوصول إلى الحق.

الثالثة: وجوب التحذير من أهل البدع لاتباعهم المتشابه.

الرابعة: مشروعية هجر أهل البدع لقوله ﷺ: «فاحذروهم».

### باب

#### الفرح بلزوم السنة والسلامة من الأهواء

قال تعالى: ﴿قُلْ يَفْضَلُ اللَّهُ وَرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «فإن لكل عابدين شرة، ولكل شرة فترة، فإمّا إلى سنة، وإمّا إلى بدعة، فمن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى، ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك»<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: (ما فرحت بشيء من الإسلام أشدّ فرحاً بأن قلبي لم يدخله شيء من هذه الأهواء)<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو العالية: (ما أدري أي النعمتين عليّ أعظم: إذ أخرجني الله

(١) سورة يونس: الآية ٥٨.

(٢) رواه أحمد (١٥٨/٢)، وصحّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٤/١).

(٣) رواه اللالكاني (١٣٠/١).

من الشرك إلى الإسلام، أو عصمني في الإسلام أن يكون لي فيه هوى»<sup>(١)</sup>.  
فيه مسائل:

الأولى: الفرح بلزوم الشُّنَّة واجتناب الأهواء.

الثانية: الهداية للشُّنَّة من أعظم نعم الله ومنه على العبد بعد الهداية إلى الإسلام.

الثالثة: أهمية العلم بالشُّنَّة، وأنَّه علامة على الهداية.

## باب

### التحذير من الأحاديث الضعيفة والواهية

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾<sup>(٢)</sup>.

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «من روى عني حديثاً وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»<sup>(٣)</sup>.

وعن عمرو بن ميمون قال: كانت لا تفوتني عشية خميس إلا آتي فيها عبد الله بن مسعود، فما سمعته يقول لشيء قط: قال رسول الله، حتى كانت ذات عشية، فقال: قال رسول الله ﷺ.

قال: فاغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، فأنا رأيتة محلولة أزراره، وقال: أو مثله، أو نحوه، أو شبيهه به<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه اللالكائي (١/١٣١).

(٢) سورة الحجرات: الآية ٦.

(٣) رواه مسلم في المقدمة (١/٨)، وأحمد (٥/١٤)، وابن ماجه (١/١٥).

(٤) رواه الدارمي (١/٩٥).

وقال الشعبي لصاحب له: رأيت فلاناً الذي يقول: قال رسول الله، قال رسول الله، قعدت مع ابن عمر سنتين أو سنة ونصفاً، فما سمعته يحدث عن رسول الله ﷺ شيئاً إلا هذا الحديث<sup>(١)</sup>.

وقال صالح الدهان: ما سمعت جابر بن زيد يقول قط: قال رسول الله ﷺ إعظاماً واتقاءً أن يكذب عليه<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: التحذير من الأحاديث الضعيفة والواهية.

الثانية: وجوب التحقق من صحة الحديث قبل نسبته إلى النبي ﷺ.

الثالثة: أهمية علم الحديث، وعظم منزلة المحدثين.

الرابعة: أن ترك السلف التحديث عن الرسول ﷺ بما ثبت عنه تورعاً وخشية الزلل يستلزم النهي الشديد عن رواية الأحاديث الضعيفة والواهية.

## باب

### الرؤى بشائر ونذر

قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال تعالى: ﴿لَهُمُ الْبَشَرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الدارمي (٩٦/١).

(٢) رواه الدارمي (٩٨/١).

(٣) سورة المائدة: الآية ٣.

(٤) سورة يونس: الآية ٦٤.



وقال النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾: «هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرى له»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لم يبق من النبوة إلا المبشرات»، قالوا: وما المبشرات؟ قال: «الرؤيا الصالحة»<sup>(٢)</sup>.

وقال المروزي: أدخلت إبراهيم الحميدي على أبي عبد الله، وكان رجلاً صالحاً فقال: إن أمي رأَت لك كذا وكذا، ودَكَرت الجنة. فقال: يا أخي، إن سهل بن سلامة كان الناس يخبرونه بمثل هذا، وخرج سهلٌ إلى سفك الدماء، وقال: الرؤيا تسر المؤمن ولا تغره<sup>(٣)</sup>.

وقال الشاطبي: (وأضعف هؤلاء احتجاجاً قوم استندوا في أخذ الأعمال إلى المنامات...، وربما قال بعضهم: رأيت النبي ﷺ في النوم فقال لي كذا وأمروني بكذا، فيعمل بها ويترك بها معرضاً عن الحدود الموضوععة في الشريعة، وهو خطأ، لأن الرؤيا من غير الأنبياء لا يُحكَم بها شرعاً على حال، إلا أن نعرضها على ما في أيدينا من الأحكام الشرعية، فإن سوغتها عمل بمقتضاها، وإلا وجب تركها والإعراض عنها، وإنما فائدتها البشارة والندارة خاصة، وأما استفادة الأحكام فلا)<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه أحمد (٢/٢١٩)، والترمذي (٤/٥٣٤)، وابن ماجه (٢/١٢٨٣)، وصحَّحه

الألباني في الصحيحة (١٧٨٦).

(٢) رواه البخاري (٦٥٨٩).

(٣) ذكره ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣/٤٥٣).

(٤) «الاعتصام» (٢/٩٣).

فيه مسائل :

الأولى : في الآية كمال الدين وإتمام الله له .

الثانية : الرؤى بشائر ونذر .

الثالثة : الرؤى لا تفيد حكماً شرعياً .

الرابعة : الحذر من مخالفة الشرع اغتراراً بالرؤيا .

الخامسة : بيان ضلال أهل البدع الذين يركنون إلى الرؤى من غير التزام للنصوص الشرعية .

\* \* \*

## جماع أبواب الموقف من البدعة والمبتدعة

### باب

#### التعريف بالبدعة

قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنُ بِهِ اللَّهُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد»<sup>(٣)</sup>.

قال الشاطبي في تعريف البدعة: (طريقة في الدين مخترعة، تُضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه)<sup>(٤)</sup>.

---

(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) سورة الشورى: الآية ٢١.

(٣) رواه البخاري (٢٥٥٠)، ومسلم (١٧١٨).

(٤) «الاعتصام» (٤٧/١).

فيه مسائل :

الأولى : اكتمال الشريعة قبيل وفاة النبي ﷺ .

الثانية : أن التشريع محض حق الله ، ومنه الإيجاب والاستحباب .

الثالثة : كل ما لم يكن عليه النبي ﷺ وأصحابه من الدين فهو مردود غير مقبول .

الرابعة : الدين لا يؤخذ إلا من الكتاب والسنة .

الخامسة : أن البدعة هي التعبد لله تعالى بالطرق المحدثه .

السادسة : بيان الفرق بين البدعة وبين خلاف السنة ، وذلك أن البدعة طريقة محدثة ملتزمٌ بها إما في الهيئة أو العدد أو الزمان أو المكان ، وما وقع على سبيل الخطأ من غير التزام فهو خلاف السنة .

## باب

بيان ضابط البدعة التي يصير بها الرجل من أهل الأهواء

قال الإمام أحمد : (ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقبلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها - ثم ساق جملة من أصول السنة -) (١) .

وقال البربهاري : (ولا يحل لرجل أن يقول : فلان صاحب سنة ، حتى يعلم أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة ، فلا يُقال له : صاحب سنة ، حتى تجتمع فيه السنة كلها) (٢) .

(١) رواه اللالكائي (١/١٥٨) .

(٢) «شرح السنة» ص ٥٧ .

وقال ابن تيمية: (والبدعة التي يُعدُّ بها الرجل من أهل الأهواء؛ ما اشتهر عند أهل العلم بالسُّنة مخالفتها للكتاب والسُّنة، كبدعة الخوارج والروافض والقدرية والمرجئة)<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: (وممَّا ينبغي أيضاً أن يُعرف أن الطوائف المنتسبة إلى متبوعين في أصول الدين والكلام على درجات؛ منهم من يكون قد خالف السُّنة في أصول عظيمة، ومنهم من يكون إنما خالف السُّنة في أمور دقيقة، ومن يكون قد ردَّ على غيره من الطوائف الذين هم أبعد عن السُّنة منه فيكون محموداً فيما ردَّه من الباطل وقاله من الحق، لكن يكون قد جاوز العدل في ردِّه بحيث جحد بعض الحق وقال بعض الباطل، فيكون قد ردَّ بدعة كبيرة ببدعة أخف منها، وردَّ بالباطل باطلاً بباطل أخف منه، وهذه حال أكثر أهل الكلام المنتسبين إلى السُّنة والجماعة).

ومثل هؤلاء إذا لم يجعلوا ما ابتدعوه قولاً يفارقون به جماعة المسلمين يوالون عليه ويعادون كان من نوع الخطأ، والله سبحانه وتعالى يغفر للمؤمنين خطأهم في مثل ذلك.

ولهذا وقع في مثل هذا كثير من سلف الأمة وأئمتها لهم مقالات قالوها باجتهاد وهي تخالف ما ثبت في الكتاب والسُّنة، بخلاف من والى موافقه وعادى مخالفه، وفرَّق بين جماعة المسلمين، وكفَّرَ وفسَّقَ مخالفه دون موافقه في مسائل الآراء والاجتهادات، واستحلَّ قتال مخالفه دون موافقه، فهؤلاء من أهل التفرق والاختلافات)<sup>(٢)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى (٤١٤/٣٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٤٨/٣).

وقال الشاطبي : (إن هذه الفرق إنما تصير فرقاً بخلافها للفرقة الناجية في معنى كلي في الدين وقاعدة من قواعد الشريعة، لا في جزئي من الجزئيات، إذ الجزئي والفرع الشاذ لا ينشأ عنه مخالفة يقع بسببها التفرق شيعاً، وإنما ينشأ التفرق عند وقوع المخالفة في الأمور الكلية، . . . . . ويجري مجرى القاعدة الكلية كثرة الجزئيات، فإن المبتدع إذا أكثر من إنشاء الفروع المخترعة عاد ذلك على كثير من الشريعة بالمعارضة، كما تصير القاعدة الكلية معارضة أيضاً، وأما الجزئي فبخلاف ذلك، بل يُعدُّ وقوع ذلك من المبتدع له كالزلة والفلتة)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل :

الأولى : في كلام الإمام أحمد والبربهاري أن السُّنَّة لا تُطلق إلا على من اجتمعت فيه الأصول الكلية، دون من وافق في بعضها.

الثانية : من ضوابط البدعة اشتهاً مخالفتها للكتاب والسُّنَّة عند علماء السُّنَّة.

الثالثة : أن ما خفيت مخالفته للكتاب والسُّنَّة، وغمض معناه، وعسر التدليل على ما فيه من المخالفة، فلا يمكن اعتباره بدعة بحيث يُحكم على صاحبه بها.

الرابعة : أن العلماء هم المرجع في بيان مخالفة الأمر للكتاب والسُّنَّة واشتهاً ذلك من عدمه، لا طلبه العلم وأنصاف المتعلمين.

الخامسة : أن الحكم بالبدعة على أمرٍ ليس بالتشهي ولا بالخرص والتخمين.

---

(١) «الاعتصام» (٣/١٣٩).

السادسة: أن الخروج عن دائرة السُّنة لا يكون إلا بالمخالفة في أصل كلي في الدين كأصول أهل السُّنة في باب الأسماء والصفات، والإيمان، والقدر، والصَّحابة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك.

السابعة: أن النزلة والفلته والخطأ الجزئي ممن عُرف بسلامة المعتقد لا يستلزم عدَّ صاحبه من أهل البدع والأهواء ما لم يعقد الولاء والبراء عليه.

## باب

الحذر من التنفير عن أهل السُّنة بالنزلة والفلته

مع بيان وجوب التنبيه عليها

قال تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، ومن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة آل عمران: الآية ١١٠.

(٢) سورة التوبة: الآية ٧١.

(٣) رواه مسلم (٤٩).

وعن أنس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : «كل ابن آدم خطاء ، وخير الخطائين التوابون»<sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية : (فالمؤمن يجمع بين القيام بحق الله تعالى ؛ بمعرفة دينه والعمل به ، وحقوق المؤمنين متقدميهم ومتأخريهم ؛ بالاستغفار وسلامة القلوب ، فإنه من كان له في الأمة لسان صدق - بل من هو دونه - إذا صدر منه ما يكون مُنكراً في الشرع ، فإنه إما أن يكون مجتهداً فيه يغفر الله له خطاءه ، وإما أن يكون مغموراً بحسناته ، . . . . . ، فهذا ينبغي للمؤمن أن يتوقى القول السيئ في أعيان المؤمنين المتقين ، ويؤدّي الواجب في دين الله ، والقول الصدق ، واتباع ما أمر الله به ، واجتناب ما نهى الله عنه . وكما أن هذا الواجب في المسائل العملية ، فكذلك في هذه المسائل الخبرية ، لا سيما فيما يغمض معناه ، ويشتهه على عموم الناس الحق فيه بالباطل ، فهذا المسلك يجب اتباعه ، إذ قلّ عظيم في الأمة إلا وله زلة ، وقد جاء في الحديث التحذير من زلة العلماء)<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب : (ولا تصدق في أحد إلا بما سمعت ، أو نقله من لا يكذب ، وانصحه إذا بلغك عنه شيء ، قبل أن تنكر عليه ، خصوصاً ممن تعرف منه حباً للدين ، موافقاً عليه ، مجاهداً فيه)<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أحمد (٣/١٩٨) ، والترمذي (٤/٦٥٩) ، وابن ماجه (٢/١٤٢٠) ، وحسنه

الألباني في «مشكاة المصابيح» (٢/٢٧).

(٢) «جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية» ص ١٦٢ .

(٣) «الدرر السنية» (١/١٤٦).



وقال الشيخ ابن باز: (فالواجب على الداعي إلى الله أن يُرغِّب الناس في العلم، في حضور دعوة علماء أهل السُّنَّة، ويدعوهم إلى القبول منهم، ويحذّر التنفير من أهل العلم المعروفين بالعقيدة الصحيحة والدعوة إلى الله عز وجل، وكلُّ واحد له أخطاء، ما أحد يسلم، . . . . ، فالواجب أن يُنبِّه على أخطائه بالأسلوب الحسن، ولكن لا يُنفّر عنه وهو من أهل السُّنَّة، بل يُوجِّه إلى الخير، ويُعلِّم الخير، ويُنصح بالرفق في دعوته إلى الله عز وجل، ويُنبِّه على خطئه، ويدعى الناس إلى أن يطلبوا منه العلم، ويتفقهوا ما دام من أهل السُّنَّة والجماعة، فالخطأ لا يوجب التنفير منه، ولكن يُنبِّه على الخطأ الذي وقع منه، فكل إنسان له أخطاء، ولكن الاعتبار بما غلب عليه، وبما عُرف عنه من العقيدة الطيبة)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل :

الأولى : وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الثانية : من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الردّ على كلِّ من أخطأ في الدين .

الثالثة : لا يكاد يسلم أحدٌ من الوقوع في الزلل والخطأ .

الرابعة : كون المخطيء من أهل السُّنَّة لا يمنع من وجوب الردّ عليه وبيان خطئه .

الخامسة : الوقوع في الزلّة والخطأ لا يستلزم الحكم بالبدعة ما دام المخطيء من أهل السُّنَّة .

السادسة : الحذر من التنفير عن أهل السُّنَّة بالخطأ والزلّة .

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز» (١٩/٢٧).

السابعة: سلامة منهج أهل الشُّنَّة والجماعة من التعصب للأشخاص والأحزاب.

الثامنة: أهل الشُّنَّة والجماعة هم أقوم الناس بحق الله تعالى بالقيام بالذبِّ عن الدين والردِّ على المخطئين، كما أنهم أقوم الناس بحقوق المؤمنين بالاستغفار وسلامة القلوب.

## باب

### ليس في الإسلام بدعة حسنة

قال تعالى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «فإنه من يعش منكم يرى بعدي اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور. فإن كل محدثة بدعة، وإن كل بدعة ضلالة»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عمر رضي الله عنه: (كل بدعة ضلالة، وإن رآها الناس حسنة)<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في الآية بيان كمال الدين وتمامه.

(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) رواه أحمد (١٢٦/٤)، وأبو داود (٢٠٠/٤)، والترمذي (٤٤/٥)، وابن ماجه

(١٨/١)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٧٣٥).

(٣) رواه اللالكائي (٩٢/١)، والبيهقي في المدخل (١٨٠/١).

الثانية: تحذير النبي ﷺ أمته من البدعة، وإخباره بتغير الأحوال بعده بظهور البدع.

الثالثة: الوصية بالتمسك بالسنة وما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم عند ظهور البدع والمحدثات.

الرابعة: نص النبي ﷺ بأن كل بدعة ضلالة.

الخامسة: ليس في الدين بدعة حسنة.

السادسة: الحسن من الدين ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، لا ما استحسنته الناس بأذواقهم.

## باب

### البدعة تهدم الدين وتمحو السنة

عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾<sup>(١)</sup>، قال: (البدع والشبهات)<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: (ما أتى على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة، وأماتوا فيه سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن)<sup>(٣)</sup>.

وقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: (ما ابتدعت بدعة إلا ازدادت مضياً، ولا نُزعت سنة إلا ازدادت هرباً)<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الأنعام: الآية ١٥٣.

(٢) رواه ابن بطه في «الإبانة» (٢٩٨/١).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٢٦٢/١٠)، وابن بطه في «الإبانة» (١٧٧/١).

(٤) رواه ابن بطه في «الإبانة» (٣٥١/١).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (كيف أنتم إذا البستكم فتنة يربو فيها الصغير، ويهرم فيها الكبير، إذا ترك منها شيء قيل: تركت الشئنة). قيل: متى ذلك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: (ذلك إذا ذهب علماؤكم، وكثرت جهالكم، وكثرت قراؤكم، وقلّت فقهاؤكم، والتمست الدنيا بعمل الآخرة، وتفقّه لغير الدين)<sup>(١)</sup>.

وعن أبي وائل عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: أنه أخذ حجرتين فوضع أحدهما على الآخر ثم قال لأصحابه: (هل ترون ما بين هذين الحجرتين من النور؟)، قالوا: يا أبا عبد الله، ما نرى بينهما من النور إلا قليلاً، قال: (والذي نفسي بيده لتظهرن البدع حتى لا يرى من الحق إلا قدر ما ترون ما بين هذين الحجرتين من النور، والله لتفشون البدع حتى إذا ترك منها شيء قالوا: تركت الشئنة)<sup>(٢)</sup>.

وقال حسان بن عطية: (ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سننهم مثلها، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة)<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: أن البدع لا حد لها، وكلها تصدّ عن طريق الحق حتى يصير خافياً.

الثانية: البدعة تقابل الشئنة، فكلما ظهرت بدعة مات ما يقابلها من الشئنة.

---

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (٣٥٩/١١)، واللالكائي (٩٣/١)، وصحّحه

الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٦/١).

(٢) رواه ابن وضاح في «البدع» ص ١١٠.

(٣) رواه الدارمي (٥٨/١)، وابن بطة في «الإبانة» (٣٥١/١).

الثالثة: البدعة تولد البدعة.

الرابعة: البدع تطمس الدين، حتى تصير ديناً يُدان به.

## باب

### البدع تدعو إلى السيف

عن أبي قلابة قال: (ما ابتدع رجل بدعة إلا استحلَّ السيف)<sup>(١)</sup>.

قال سلام بن أبي مطيع: كان أيوب يُسمي أهل الأهواء كلهم خوارج، ويقول: (إن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف)<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولم: البدعة تؤول بصاحبها إلى الخروج ورفع السيف على الأمة.

الثانية: التاريخ شاهد بذلك.

## باب

### صغار البدع تعود كباراً

عن عمر بن يحيى قال: سمعت أبي يحدث عن أبيه قال: (كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن بعد، قلنا: لا، فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعاً، فقال له أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن، إني رأيت في المسجد أنفاً أمراً أنكرته، ولم أر والحمد لله إلا خيراً. قال: فما هو؟ فقال: إن عشت فستراه.

(١) رواه الدارمي (٥٨/١).

(٢) رواه اللالكائي ١/١٤٣.

قال: رأيت في المسجد قوماً جُلُوعاً جُلُوعاً ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصا، فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة، ويقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة.

قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئاً انتظار رأيك، أو انتظار أمرك، قال: أفلا أمرتهم أن يعدُّوا سيئاتهم، وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم، ثم مضى ومضينا معه، حتى أتى حلقة من تلك الحلق، فوقف عليهم، فقال: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟

قالوا: يا أبا عبد الله حصاً نعدُّ به التكبير والتهليل والتسبيح، قال: فعُدُّوا سيئاتكم، فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء، ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم، هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون، وهذه ثيابه له تُبل، وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد، أو مفتحو باب ضلالة؟

قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير.

قال: وكم من مرید للخير لن يصيبه، إنَّ رسول الله ﷺ حدَّثنا أنَّ قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، وأيم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم، ثم تولى عنهم، فقال عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الحلق يطاعوننا يوم النهروان مع الخوارج<sup>(١)</sup>.

وقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: (ما ابتدعت بدعة إلا ازدادت مضياً، ولا نُزعت سنة إلا ازدادت هرباً)<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه الدارمي (٧٩/١).

(٢) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٣٥١/١).

وقال ابن تيمية: (فالبدع تكون في أولها شبراً، ثم تكثر في الأتباع حتى تصير أذرعاً وأميالاً وفراسخ)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: صغير البدع يصير كبيراً حتى ينتهي بالسيف.

الثانية: خطر استسهال البدع والتقليل من شأنها.

الثالثة: وجوب الحذر من البدع كلها، قريبها وبعيدها.

الرابعة: أهمية الرجوع إلى أكابر أهل العلم وسؤالهم عما أشكل من المسائل والنوازل.

الخامسة: أن حسن القصد وصلاح النية لا يكفي في صحة العمل حتى يوافق السُّنة.

السادسة: أهمية العلم وأنه يقي من الوقوع في الفتن والضلالات.

السابعة: الفتنة بالمبتدع أسرع من الفتنة بالكافر.

الثامنة: التغليظ على أهل البدع.

## باب

### البدع تُنقلُ صاحبها

قال عمر بن عبد العزيز: (من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن القيم في ذكر صفات أهل البدع: (ومن صفاتهم كثرة التلؤن،

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٤٢٥/٨).

(٢) رواه الدارمي (١٠٢/١).

وسرعة التقلب، وعدم الثبات على حال واحد، بينما تراه على حال تعجبك من دين أو عبادة أو هدى صالح أو صدق، إذ انقلب إلى ضد ذلك، كأنه لم يعرف غيره، فهو أشد الناس تلوثاً وتقلباً وتقللاً<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: عدم ثبات أهل البدع على دين.

الثانية: البدع أهواء، والأهواء لا حد لها.

الثالثة: أهمية الثبات على السنة.

### باب

#### النهي عن الجلوس مع أهل البدع ومخالطتهم

قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكُتُبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ مِثْلُهُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِبَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىَ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وعن عمران بن حصيص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمع بالدجال فليأمن عنه، فوالله إن الرجل ليأمنه وهو يحسب أنه مؤمن، فيتبعه مما يبعث به من الشبهات، أو لما يبعث به من الشبهات»<sup>(٤)</sup>.

(١) «طريق الهجرتين» ص ٦٠١

(٢) سورة النساء: الآية ١٤٠.

(٣) سورة الأنعام: الآية ٦٨.

(٤) رواه أحمد (٤/٤٣١)، وأبو داود (٤/١١٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٠١).



وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «المرء على دين خليله، فليُنظر أحدكم من يخالل»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو قلابة: (لا تجالسوا أهل الأهواء، ولا تجادلوهم، فإنني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يُلبّسوا عليكم ما كنتم تعرفون)<sup>(٢)</sup>.

وقال هشام: كان الحسن ومحمد يقولان: (لا تجالسوا أصحاب الأهواء، ولا تجادلوهم، ولا تسمعوا منهم)<sup>(٣)</sup>.

وقال مفضل بن مهلهل: (لو كان صاحب البدعة إذا جلست إليه يحدثك ببدعته خذرتة، وفررت منه، ولكنه يحدثك بأحاديث الشُّنَّة في بدو مجلسه، ثم يدخل عليك بدعته، فلعلها تلزم قلبك، فمتى تخرج من قلبك؟)<sup>(٤)</sup>.

وقال ثابت بن العجلان: (أدركت أنس بن مالك، وابن المسيب، والحسن البصري، وسعيد بن جبير، والشعبي، وإبراهيم النخعي، وعطاء بن أبي رباح، وطاوساً، ومجاهداً، وعبد الله بن أبي مليكة، والزهري، ومكحولاً، والقاسم أبا عبد الرحمن، وعطاء الخراساني، وثابتاً البناني، والحكم بن عتبة، وأيوب السخيتاني، وحماداً، ومحمد بن سيرين،

---

(١) رواه أحمد (٣٠٣/٢)، وأبو داود (٢٥٩/٤)، والترمذي (٥٨٩/٤)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٩٢٧).

(٢) رواه الدارمي (١٢٠/١)، واللالكائي (١٣٤/١).

(٣) رواه الدارمي (١٢١/١)، وابن بطة في «الإبانة» (٤٤٤/٢)، واللالكائي (١٣٣/١).

(٤) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٤٤٤/٢).

وأبا عامر - وكان قد أدرك أبا بكر الصديق -، ويزيد الرقاشي، وسليمان بن موسى، كلهم يأمروني في الجماعة، وينهونني عن أصحاب الأهواء<sup>(١)</sup>.

وعن سفيان الثوري قال: (من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدى ثلاث: إما أن يكون فتنة لغيره، وإما أن يقع في قلبه شيء فيزل به فيدخله الله النار، وإما أن يقول: والله ما أبالي ما تكلموا، وإني واثق بنفسي، فمن أمن الله على دينه طرفة عين سلبه إياه)<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن مجالسة أهل البدع واتخاذهم أصحاباً وأخذاناً.

الثانية: المجالس لأهل البدع والمُصاحب لهم مُلحق بهم.

الثالثة: حرص السلف على مجانبة المبتدعة، بعداً عن الشرِّ وأسبابه، وخوفاً من التعرض لمقت الله وسخطه.

الرابعة: المبتدع من أقبح جلساء السوء، لعظم خطره، وقبح أثره.

الخامسة: الجلوس مع أهل البدع يزيّن البدعة للناس، ويدعو إليها.

السادسة: المبتدع يخادع الناس بذكر شيء من السُّنة.

---

(١) رواه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣/٢٧٩)، واللالكائي (١/١٣٢).

(٢) رواه ابن وضاح في «البدع» ص ٨٩.

## باب البدعة تُعرف بالألفة

عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «الأرواح جنود مجنّدة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»<sup>(١)</sup>.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (اعتبروا الناس بأخذانهم، فإن المرء لا يخادن إلا من يعجبه)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عون: (من يجالس أهل البدع أشد علينا من أهل البدع)<sup>(٣)</sup>.

وكان الأوزاعي يقول: (من ستر عنا بدعته لم تخف علينا ألفتة)<sup>(٤)</sup>.

وقال يحيى بن سعيد القطان: (لما قدم سفيان الثوري البصرة: جعل ينظر إلى أمر الربيع يعني ابن صبيح، وقدره عند الناس، سأل: أي شيء مذهبه؟ قالوا: ما مذهبه إلا السنّة. قال: من بطانته؟ قالوا: أهل القدر. قال: هو قدرتي)<sup>(٥)</sup>.

وقال معاذ بن معاذ: قلت ليحيى بن سعيد: (يا أبا سعيد، الرجل وإن كتم رأيه لم يخف ذلك في ابنه، ولا صديقه، ولا في جلسيه)<sup>(٦)</sup>.

---

(١) رواه البخاري (٣١٥٨)، ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (٢٦٣٨).  
(٢) رواه ابن أبي شيبة (٢٥٥٩٢)، والطبراني في الكبير (١٨٧/٩)، وابن بطة في «الإبانة» (٤٧٧/٢).

(٣) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٤٧٣/٢).

(٤) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٤٥٢/٢).

(٥) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٤٥٢/٢).

(٦) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٤٧٩/٢).

وقال محمد بن عبيد الله الغلابي : (كان يُقال : يتكاتم أهل الأهواء كل شيء إلا التآلف والصحبة)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل :

الأولى : السنِّي يألف السنِّي ، والبدعي يألف البدعي .  
الثانية : البدعة تُعرف بالألفة والخلطة .

## باب

### وجوب التحذير من البدعة وأهلها

قال تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال تعالى : ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١٠﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : (إن الله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ولياً من أوليائه يذب عنها، وينطق بعلامتها، فاغتنموا حضور تلك المواطن، وتوكلوا على الله)<sup>(٤)</sup>.

وعن عاصم الأحول قال : قال قتادة : (يا أحول إن الرجل إذا

(١) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٤٧٩ / ٢).

(٢) سورة آل عمران : الآية ١١٠ .

(٣) سورة المائدة : الآيتان ٧٨ - ٧٩ .

(٤) رواه ابن وضاح في «البدع» ص ٥ .

ابتدع بدعة ينبغي لها أن تُذكر حتى تُحذر<sup>(١)</sup>.

وقال إبراهيم والحسن: (ليس لصاحب البدعة غيبة)<sup>(٢)</sup>.

وعن الأوزاعي قال: كان بعض أهل العلم يقول: (لا يقبل الله من ذي بدعة صلاة، ولا صياماً، ولا صدقة، ولا جهاداً، ولا حجاً، ولا عمرة، ولا صرفاً، ولا عدلاً. وكانت أسلافكم تشتد عليهم ألسنتهم، وتشمئز منهم قلوبهم، ويحذرون الناس بدعتهم.

قال: ولو كانوا مستترين ببدعتهم دون الناس ما كان لأحد أن يهتك عنهم ستراً، ولا يُظهر منهم عورة، الله أولى بالأخذ بها وبالتوبة عليها، فأما إذا جهروا بها، وكثرت دعوتهم ودعاتهم إليها؛ فنشر العلم حياة، والبلاغ عن رسول الله ﷺ رحمة يُعتصم بها على مُصرِّ ملحد)<sup>(٣)</sup>.

وكتب أسد بن موسى إلى أسد بن الفرات: (اعلم أي أخي أنما حملني على الكتاب إليك ما ذكر أهل بلادك من صالح ما أعطاك الله من إنصافك الناس، وحسن حالك مما أظهرت من السُّنة، وعيبك لأهل البدعة، وكثرة ذكرك لهم، وطعنك عليهم، فقمعهم الله بك، وشدَّ بك ظهر أهل السُّنة، وقوَّاك عليهم بإظهار عيبيهم والطعن عليهم، فأذلَّهم الله بذلك، وصاروا ببدعتهم مستترين، فأبشر أي أخي بثواب ذلك، واعتد به أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد، وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله

(١) رواه اللالكائي (١/١٣٧).

(٢) رواه اللالكائي (١/١٤٠).

(٣) رواه ابن وضاح في «البدع» ص ٧.

وإحياء سنّة رسولهِ، وقد قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْيَا شَيْئاً مِنْ سُنَّتِي كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، وَضَمَّ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ»، وقال: «أَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى هَذَا فَاتَّبَعَ عَلَيْهِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ تَبِعَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، فمن يدرك أجر هذا بشيءٍ من عمله؟

وذكر أيضاً أن الله عند كل بدعة كيد بها الإسلام وليّاً لله يذب عنها، وينطق بعلاماتها، فاغتنم يا أخي هذا الفضل، وكن من أهله؛ فإن النبي ﷺ قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن وأوصاه وقال: «لأن يهدي الله بك رجلاً خيراً لك من كذا وكذا»، وأعظم القول فيه، فاغتنم ذلك، وادع إلى السنّة حتى يكون لك في ذلك إلفة وجماعة يقومون مقامك إن حدث بك حدث؛ فيكونون أئمة بعدك، فيكون لك ثواب ذلك إلى يوم القيامة كما جاء الأثر، (...)(<sup>١</sup>).

فيه مسائل:

الأولى: وجوب التحذير من البدع وأهلها، وأن ترك ذلك سببٌ للّعن والعقوبة.

الثانية: الرّد على أهل البدع من أعظم الجهاد في سبيل الله.

الثالثة: التفريق بين المستسر بالبدعة غير المظهر لها ولا الداعي إليها، وبين المظهر لها والداعي إليها.

الرابعة: ما من بدعة تظهر إلا ويقبض الله من أوليائه من يتصدى لها، والتاريخ شاهد بذلك.

---

(١) رواه ابن وضاح في «البدع» ص ٨.

## باب

### ترك التنويه بكتب أهل البدع والزجر عن الإشادة بها

قال الفضيل بن عياض: (من أتاه رجل فشاوره فدلّه على مبتدع فقد غش الإسلام)<sup>(١)</sup>.

وقال سعيد بن عمرو البرذعي: (شهدت أبا زرعة وسئل عن الحارث المحاسبي وكتبه، فقال للسائل: إياك وهذه الكتب، هذه الكتب كتب بدع وضلالات، عليك بالأثر، فإنك تجد فيه ما يغنيك عن هذه الكتب).

قيل له: في هذه الكتب عبرة. قال: من لم يكن له في كتاب الله عز وجل عبرة فليس له في هذه الكتب عبرة، بلغكم أن مالك بن أنس وسفيان الثوري والأوزاعي والأئمة المتقدمة صنفوا هذه الكتب في الخطرات والوساوس وهذه الأشياء، هؤلاء قوم خالفوا أهل العلم، يأتوننا مرة بالحارث المحاسبي، ومرة بعبد الرحيم الدبيلي، ومرة بحاتم الأصم، ومرة بشقيق، ثم قال: ما أسرع الناس إلى البدع)<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: وجوب التحذير من كتب أهل البدع.

الثانية: الإشادة بكتب أهل البدع والثناء عليها فيه نشر للبدعة ودعوة إليها.

الثالثة: حث الناس على كتب أهل السُّنة والاستغناء بها عن كتب أهل البدع.

---

(١) رواه اللالكائي (١/١٣٧).

(٢) «الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي» ٢/٥٦١.

## باب

### قلما يتاب من البدعة

قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِمَئِمِّرَةٍ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

قال ابن جرير في تفسيره: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، أي: لا يُوفِّق الله للرشد من افتراء على الله، وقال عليه الزور والكذب.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَجَبُ التَّوْبَةِ عَنْ كُلِّ صَاحِبِ بَدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بَدْعَهُ»<sup>(٢)</sup>.

وسئل الإمام أحمد عن هذا الحديث: أي شيء معناه؟ قال أحمد: (لا يُوفِّق ولا يُيسر صاحب بدعة لتوبة)<sup>(٣)</sup>.

وقال الحسن: (أبى الله تبارك وتعالى أن يأذن لصاحب هوى بتوبة)<sup>(٤)</sup>.

قال ابن شوذب: (سمعت عبد الله بن القاسم وهو يقول: ما كان عبد على هوى فتركه إلا إلى ما هو شر منه. قال: فذكرت هذا الحديث لبعض أصحابنا، فقال: تصديقه في حديث عن النبي ﷺ: «يمرقون من الدين مروق»

---

(١) سورة الأنعام: الآية ١٤٤.

(٢) رواه إسحاق في مسنده (٣٧٧/١)، وابن أبي عاصم (٢١/١)، والطبراني في الأوسط (٤/٢٨١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧/٥٩)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٦٢٠).

(٣) ذكره ابن مفلح في «الأداب الشرعية» (١/٥٩).

(٤) رواه اللالكاني (١/١٤١).



السهم من الرميّة، ثم لا يرجعون حتى يرجع السهم إلى فوقه»<sup>(١)</sup>.

وعن أيوب قال: كان رجل يرى رأياً فرجع عنه، فأتيت محمداً فرِحاً بذلك أخبره، فقلت: أشعرت أنّ فلاناً ترك رأيه الذي كان يرى؟. فقال: (انظروا إلى ما يتحول؛ إنّ آخر الحديث أشد عليهم من أوله، «يمرقون من الإسلام لا يعودون فيه»<sup>(٢)</sup>).

فيه مسائل:

الأولى: حَجَّبَ اللهُ التوبة عن صاحب البدعة حتى يدع بدعته.

الثانية: المبتدع يظن أنه على هدى فلا يتوب.

الثالثة: البدعة تنقل صاحبها من شر إلى ما هو شرٌّ منه.

الرابعة: قُبِحَ أثر البدعة وخطرها على الفرد والمجتمع.

## باب

### لا يؤخذ العلم عن المبتدعة

عن أبي أمية اللخمي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إنَّ من أشرار الساعة ثلاثة، إحداهن أن يُلتَمَسَ العلم عند الأصاغر»<sup>(٣)</sup>.

وسئل ابن المبارك: من الأصاغر؟ قال: (أهل البدع)<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه ابن وضاح في «البدع» ص ١٠٣.

(٢) رواه ابن وضاح في «البدع» ص ١٠٤.

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٣٦١/٢٢)، واللالكائي (٨٥/١)، والخطيب في «نصيحة أهل الحديث» ص ٢٧، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٦٩٥).

(٤) رواه اللالكائي (٨٥/١).

وقال الإمام مالك: (لا يؤخذ العلم عن أربعة، ويؤخذ ممن سوى ذلك: لا يؤخذ من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه)<sup>(١)</sup>.

وقال الحاكم: (ومما يحتاج إليه طالب الحديث في زماننا هذا أن يبحث عن أحوال المحدث أولاً: هل يعتقد الشريعة في التوحيد؟ وهل يلزم نفسه طاعة الأنبياء والرسل صلى الله عليهم فيما أوحى إليهم ووضعوا من الشرع، ثم يتأمل حاله: هل هو صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، فإن الداعي إلى البدعة لا يكتب عنه ولا كرامته، لإجماع جماعة من أئمة المسلمين على تركه)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن تيمية في تعليل ترك السلف الرواية عن المُظهِر للبدعة: (لأنهم لم يدعوا الرواية عن هؤلاء للفسق كما يظنه بعضهم، ولكن من أظهر بدعته وجب الإنكار عليه، بخلاف من أخفاها وكتمها، وإذا وجب الإنكار عليه كان من ذلك أن يُهجر حتى ينتهي عن إظهار بدعته، ومن هَجَره: أن لا يُؤخذ عنه العلم)<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: تحذير النبي ﷺ من أخذ العلم عن أهل البدع.

الثانية: عدم أخذ العلم عن أهل البدع من الهجر المأمور به شرعاً.

الثالثة: التفريق في ذلك بين المُستسر بالبدعة والمُظهِر لها.

---

(١) رواه ابن عبد البر في «التمهيد» (١/٦٦)، والرامهرمزي في «المحدث الفاضل» ص ٤٠٣.

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص ١٦.

(٣) «منهاج السنّة» (١/٦٣).

## باب

### ترك المراء والجدال والمناظرات والخصومات

قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا ءَأَلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ (١).

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل»، ثم تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ (٢).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾، قالت: قال رسول الله ﷺ: «فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم» (٣).

قلت: قال «فاحذروهم» ولم يقل: «فناظروهم».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال:

(١) سورة الزخرف: الآية ٥٨.

(٢) رواه أحمد (٢٥٢/٥)، والترمذي (٣٧٨/٥)، وابن ماجه (١٩/١)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٣٩/١).

(٣) رواه البخاري (٤٢٧٣)، ومسلم (٢٦٦٥).

«ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم»<sup>(١)</sup>.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (إياكم وما يُحدث الناس من البدع، فإن الدين لا يذهب من القلوب بمرة، ولكن الشيطان يُحدث له بدعاً حتى يخرج الإيمان من قلبه، ويوشك أن يدع الناس ما ألزمهم الله من فرضه في الصلاة والصيام والحلال والحرام، ويتكلمون في ربهم عز وجل، فمن أدرك ذلك الزمان فليهرب).

قيل: يا أبا عبد الرحمن فألى أين؟ قال: (إلى لا أير. قال: يهرب بقلبه ودينه، لا يجالس أحداً من أهل البدع)<sup>(٢)</sup>.

وقال معن بن عيسى: (انصرف مالك بن أنس يوماً من المسجد، وهو متكئ على يدي قال: فلحقه رجل يقال له: أبو الجويرية، كان يتهم بالإرجاء، فقال: يا أبا عبد الله اسمع مني شيئاً أكلمك به، وأحاجك، وأخبرك برأيي. قال: فإن غلبتني؟ قال: فإن غلبتك اتبعنتني، قال: فإن جاء رجل آخر فكلمنا، فغلبنا؟ قال: تتبعه، فقال مالك: يا عبد الله، بعث الله محمداً ﷺ بدين واحد، وأراك تنتقل من دين إلى دين)<sup>(٣)</sup>.

وعر هشام بن حسان، قال: جاء رجل إلى الحسن، فقال يا أبا سعيد تعال حتى أخاصمك في الدين، فقال الحسن: (أما أنا فقد أبصرت ديني، فإن كنت أضللت دينك فالتمسه)<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٨٥٨)، ومسلم (١٣٣٧).

(٢) رواه اللالكائي (١/١٢١).

(٣) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٢/٥٠٧).

(٤) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٢/٥٠٩).

وقال مهدي بن ميمون: سمعت محمد بن سيرين، وماراه رجل في شيء، فقال له محمد: (إني قد أعلم ما تريد، وأنا أعلم بالمرء منك، ولكنني لا أماريك) (١).

وقال ابن عون: (سمعت محمد بن سيرين ينهى عن الجدال؛ إلا رجلاً إن كلمته يرجع) (٢).

وقال أبو الحارث: سألت أبا عبد الله، فقلت: إن ههنا رجلاً يناظر الجهمية، وبيّن خطأهم، ويدقق عليهم المسائل، فما ترى؟ قال: (لست أرى الكلام في شيء من هذه الأهواء، ولا أرى لأحد أن يناظرهم، أليس قال معاوية بن قرة: الخصومة تحبط الأعمال، والكلام الرديء لا يدعو إلى خير، لا يفلح صاحب كلام، تجنبوا أصحاب الجدال والكلام، عليكم بالسنن، وما كان عليه أهل العلم قبلكم، فإنهم كانوا يكرهون الكلام، والخوض في أهل البدع، والجلوس معهم، وإنما السّلامة في ترك هذا، لم تؤمر بالجدال والخصومات مع أهل الضلالة، فإنه سلامة له منه) (٣).

وقال الهيثم بن جميل: قلت لمالك بن أنس: يا أبا عبد الله، الرجل يكون عالماً بالسُّنة يجادل عليها؟ قال: (لا، يخبر بالسُّنة، فإن قُبلت منه وإلا أمسك) (٤).

---

(١) الإبانة ٥٢٢/٢.

(٢) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٥٢٩/٢).

(٣) رواه ابن بطة في «الإبانة» (٥٣٩/٢).

(٤) ذكره السجزي في رسالته إلى أهل زبيد (ص ٢٣٥)، والقاضي عياض في «ترتيب المدارك» (١/١٧٠).

وقال العباس بن غالب الهمداني الوراق: (قلت لأحمد بن حنبل رحمه الله: يا أبا عبد الله، أكون في المجلس ليس فيه من يعرف الشُّنَّةَ غيري فيتكلم مبتدع فأرد عليه؟ فقال: لا تنصب نفسك لهذا، قال: أخبر بالشُّنَّةَ ولا تخاصم. فأعدت عليه القول، فقال: ما أراك إلا مخاصماً)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: كثرة الجدل من علامات الزيغ.

الثانية: تحذير السلف من الجدل والخصومات.

الثالثة: تَرَكَ السلف الجدل لوضوح الحق وثبوت الأدلة وعدم الحاجة.

الرابعة: الحث على التحديث بالشُّنَّةَ وتبليغها مع ترك الجدل والمراء.

\* \* \*

---

(١) ذكره السجزي في رسالته لأهل زييد (ص ٢٣٥)، وابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» (١/٢٣٦).

## جماع أبواب لزوم الجماعة

### باب

#### لا إسلام إلا بجماعة

قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾<sup>(١)</sup>.

وقال عمر رضي الله عنه: (يا معشر العُرب، الأرض الأرض، إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة، فمن سوّده قومه على الفقه كان حياة له ولهم، ومن سوّده قومه على غير فقه كان هلاكاً له ولهم)<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: لزوم الجماعة أصل من أصول الإسلام.

الثانية: ظهور الإسلام مرتبط بلزوم الجماعة.

الثالثة: أهمية الدعوة إلى لزوم الجماعة، والتحذير مما يخالف ذلك.

الرابعة: الساعي في ترك الجماعة ساعٍ في صدّ دعوة الإسلام.

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٠٣.

(٢) رواه الدارمي (٩١/١).

الخامسة: خطر الخوارج، وبيان قبح منهجهم وطريقهم المؤسس على نبذ الجماعة.

## باب

### المراد بالجماعة

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في الجاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم».

قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم وفيه دخن». قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يهدون بغير هدي، تعرف منهم وتنكر».

قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم، دعاة إلى أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها». قلت: يا رسول الله صفهم لنا؟ فقال: «هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا».

قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم». قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»<sup>(١)</sup>.

قال ابن جرير: (والصواب أن المراد من الخير لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره، فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة)<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٤١١)، ومسلم (١٨٤٧).

(٢) ذكره ابن حجر في «فتح الباري» (٣٧/١٣).



فيه مسائل :

الأولى : الجماعة هم المجتمعون على طاعة ولي الأمر .

الثانية : الأمر بلزوم الجماعة .

الثالثة : انحراف الخوارج الذين يرون مخالفة الجماعة .

## باب

### الأمر بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم

قال تعالى : ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾<sup>(١)</sup> .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً » ، قال : فقيل : يا رسول الله ، وما هذه الواحدة ؟ قال : فقبض يده وقال : « الجماعة ﴾ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾<sup>(٢)</sup> .

وعن ابن عباس رضي الله عنه : عن النبي ﷺ قال : « من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه ، فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات إلا مات ميتة جاهلية »<sup>(٣)</sup> .

وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال :

(١) سورة آل عمران : الآية ١٠٣ .

(٢) رواه أحمد (١٤٥/٣) ، وابن ماجه (١٣٢٢/٢) ، وصحَّحه الألباني في « ظلال الجنة » (٢٧/١) .

(٣) رواه البخاري (٦٦٤٦) ، ومسلم (١٨٤٩) .

«ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه فمات عاصياً، وأمة أو عبد آبق من سيده فمات، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فترجت بعده؛ فلا تسأل عنهم»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: خطبنا عمر بالجابية، فقال: إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا فقال: «عليكم بالجماعة، وإياكم والفرقة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، من أراد بحبوحه الجنة فيلزم الجماعة»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: (يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فإنها جبل الله الذي أمر به، وإن ما تكرهون في الجماعة والطاعة هو خير مما تستحبون في الفرقة)<sup>(٣)</sup>.

وعن عبد الله بن رباح قال: دخلت أنا وأبو قتادة على عثمان وهو محصور، فاستأذناه في الحج، فأذن لنا، فقلنا: يا أمير المؤمنين، قد حضر من أمر هؤلاء ما قد ترى، فما تأمرنا؟ قال: (عليكم بالجماعة). قلنا: فإننا نخاف أن تكون الجماعة مع هؤلاء الذين يخالفونك. قال: (الزموا الجماعة حيث كانت)<sup>(٤)</sup>.

وقال الأوزاعي: (كان يُقال: خمس كان عليها أصحاب رسول الله ﷺ

(١) رواه أحمد (١٩/٦)، وصححه الألباني في الصحيحة (٥٤٢).

(٢) رواه الترمذي (٤٦٥/٤)، وصححه الألباني في الصحيحة (٤٣٠).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (١٩٨/٩)، واللالكائي (١٠٨/١)، وابن جرير في تفسيره. (سورة آل عمران: الآية ١٠٣).

(٤) رواه عبد الرزاق في المصنف (٤٤٦/١١).

والتابعون بإحسان: لزوم الجماعة، واتباع الشُّنة، وعمارَة المساجد، وتلاوة القرآن، والجهد في سبيل الله<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل :

- الأولى: الأمر بلزوم الجماعة والحذر من الفرقة .
- الثانية: بركة لزوم الجماعة وأثره في ثبات الدين .
- الثالثة: لزوم الجماعة من أصول الإسلام وقواعده العظام .
- الرابعة: أثر الفرقة في فساد الدين والدنيا .

## باب

صلاَح الناس منوط بقيامهم بحق الله وحق السلطان ولزوم الجماعة

قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً، فيرضى لكم: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، ويكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»<sup>(٣)</sup>.

وزاد مالك وأحمد وغيرهما: «وأن تناصحوا من ولّاه الله أمركم»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه اللالكائي (٦٤/١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٩/٣).

(٢) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٣) رواه مسلم (١٧١٥).

(٤) أحمد (٣٦٧/٢)، ومالك (٩٩٠/٢).

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثلاث لا يَفُغُّ عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، والنصح لأئمة المسلمين، ولزوم جماعتهم»<sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية: (فقد جمع في هذه الأحاديث بين الخصال الثلاث: إخلاص العمل لله، ومناصحة أولي الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، وهذه الثلاث تجمع أصول الدين وقواعده، وتجمع الحقوق التي لله ولعباده، وتنتظم مصالح الدنيا والآخرة.

وبيان ذلك: أن الحقوق قسمان، حق لله، وحق لعباده.

فحق الله: أن نعبده ولا نشرك به شيئاً، كما جاء لفظه في أحد الحديثين، وهذا معنى إخلاص العمل لله كما جاء في الحديث الآخر.

وحقوق العباد قسمان: خاص وعام.

أما الخاص: فمثل برّ كل إنسان والديه، وحق زوجته وجاره، فهذه من فروع الدين، لأن المكلف قد يخلو عن وجوبها عليه، ولأن مصلحتها خاصة فردية.

وأما الحقوق العامة، فالناس نوعان. رعاة ورعية.

فحقوق الرعاة: مناصحتهم، وحقوق الرعية: لزوم جماعتهم، فإن مصلحتهم لا تتم إلا باجتماعهم، وهم لا يجتمعون على ضلالة، بل مصلحة

---

(١) رواه أحمد (١٨٣/٥)، واس ماجه (٨٤/١)، وروى الترمذي وغيره مثله عن اس مسعود رضي الله عنه (٣٤/٥)، وصحّحه الألباني في الصحيحة (٤٠٤).

دينهم ودنياهم في اجتماعهم واعتصامهم بحبل الله جميعاً، فهذه الخصال تجمع أصول الدين<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في الآية وجوب طاعة ولاية الأمور، وأنها من طاعة الله ورسوله ﷺ.

الثانية: صلاح الناس منوط بقيامهم بحق الله بالتوحيد، وحق السلطان بالطاعة، وحق المسلمين بلزوم الجماعة.

الثالثة: انتظام الأمور الثلاثة انتظام لمصالح الدين والدنيا، والخلل فيها أو بعضها خلل بمصالح الدين والدنيا.

الرابعة: بيان منزلة أهل السُّنة ومكانتهم وفضلهم لكونهم أقوم الناس بهذه الأصول الثلاثة، وأكثر الناس دعوة لتحقيقها.

\* \* \*

---

(١) مجموع الفتاوى (١/١٨).



## جماع أبواب السلطان

### باب

#### الإمام هو من له قدرة وسلطان

قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۗ ﴾ (١).

قال القرطبي في تفسيره: (هذه الآية أصل في نصب إمام وخليفة يُسمع له ويُطاع، لتجتمع به الكلمة، وتنفذ به أحكام الخليفة، ولا خلاف في وجوب ذلك بين الأمة، ولا بين الأئمة).

وقال الله تعالى: ﴿ يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ۗ ﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكُوتَهُ مَنْ يَشَاءُ ۗ ﴾ (٣).

قال ابن تيمية: (إن النبي ﷺ أمر بطاعة الأئمة الموجودين المعلومين؛ الذين لهم سلطان يقدرون به على سياسة الناس، لا بطاعة معدوم،

(١) سورة البقرة: الآية ٣٠.

(٢) سورة ص: الآية ٢٦.

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٤٧.

ولا مجهول، ولا من ليس له سلطان ولا قدرة على شيء - أصلاً<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: (الإمامة عندهم - أي أئمة السُّنة - تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافق أهل الشوكة عليها، الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماماً).

ولهذا قال أئمة السلف: من صار له قدرة وسلطان يفعل بهما مقصود الولاية فهو من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم، ما لم يأمروا بمعصية الله، فالإمامة ملكٌ وسلطانٌ، والمَلِكُ لا يصير مَلِكاً بموافقة واحد ولا اثنين ولا أربعة، إلا أن تكون موافقة هؤلاء تقتضي موافقة غيرهم بحيث يصير مَلِكاً بذلك<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: وجوب تنصيب الخليفة.

الثانية: في آية صَ بيان أن الخليفة هو من يحكم بين الناس ويسوسهم، ولا يكون خليفة بغير ذلك.

الثالثة: انحراف الجماعات التي تُنصَّب لها أئمة لا قدرة لهم ولا سلطان.

الرابعة: تنصيب أئمة لا سلطان لهم ولا قدرة؛ هو مذهب الرافضة.

---

(١) «منهاج السُّنة» (١/١١٥).

(٢) «منهاج السُّنة» (١/٥٢٧).



## باب

### ثبوت الإمامة بمبايعة أهل الحل والعقد

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ  
لَهُمْ أَعِزَّنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>.

قال ابن جرير في تفسيره: (﴿إِلَى الْمَلَأِ﴾، يعني: إلى وجوه  
بني إسرائيل وأشرفهم ورؤسائهم).

وذكر عمر رضي الله عنه قصة سقيفة بني ساعدة لما اجتمع الأنصار  
لنصب الخليفة بعد رسول الله ﷺ فقال: (ثم تكلم أبو بكر، فتكلم أبلغ  
الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال حباب بن  
المنذر: لا والله لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير، فقال أبو بكر: لا،  
ولكننا الأمراء وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب داراً، وأعربهم أحساباً،  
فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح، فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت  
سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله ﷺ، فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه  
الناس)<sup>(٢)</sup>.

قال النووي: (وأجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف،  
وعلى انعقادها بعقد أهل الحل والعقد لإنسان إذا لم يستخلف  
الخليفة)<sup>(٣)</sup>.

وفي الموسوعة الفقهية الكويتية: (يطلق لفظ «أهل الحل والعقد» على

(١) سورة البقرة: الآية ٢٤٦.

(٢) رواه البخاري (٣٤٦٧).

(٣) «شرح مسلم» حديث (١٨٢٣).

أهل الشوكة من العلماء والرؤساء ووجوه الناس الذين يحصل بهم مقصود الولاية، وهو القدرة والتمكن، وهو مأخوذ من حل الأمور وعقدها<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: أن الإمامة تنعقد بمبايعة أهل الحل والعقد.

الثانية: تعريف أهل الحل والعقد.

الثالثة: من ليس بيده حلّ الأمور ولا عقدها، ولا يتحصل بمبايعته مقصود الولاية فليس من أهل الحل والعقد، وإن كان عالماً.

### باب

#### لزوم البيعة لعامة الناس بمبايعة أهل الحل والعقد

عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث لا يعلُّ عليهن صدر مسلم: إخلاص العمل لله عز وجل، ومناصحة أولي الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، فإن دَعَوْتَهُمْ تحيط من ورائهم»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عبد البر: (وأما قوله: «فإن دعوتهم تحيط من ورائهم» أو «هي من ورائهم محيطة» فمعناه عند أهل العلم: أن أهل الجماعة في مصر من أمصار المسلمين إذا مات إمامهم ولم يكن لهم إمام، فأقام أهل ذلك المصر الذي هو حضرة الإمام وموضعه إماماً لأنفسهم، اجتمعوا عليه ورضوه، فإن كل من خلفهم وأمامهم من المسلمين في الآفاق يلزمهم الدخول في طاعة ذلك الإمام، إذا لم يكن مُعلنًا بالفسق والفساد، معروفاً

(١) (١١٥/٧).

(٢) رواه أحمد (١٨٣/٥)، وابن ماجه (٨٤/١)، وروى الترمذي وغيره مثله عن ابن مسعود رضي الله عنه (٣٤/٥)، وصححه الألباني في الصحيحة (٤٠٤).

بذلك، لأنها دعوة محيطية بهم يجب إجابتها، ولا يسع أحداً التخلف عنها<sup>(١)</sup>.

وقال المسور بن مخرمة رضي الله عنه في قصة بيعة عثمان رضي الله عنه: (فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن، ثم قال: أما بعد؛ يا علي، إني قد نظرت في أمر الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلنَّ على نفسك سبيلاً. فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون)<sup>(٢)</sup>.

وقال النووي فيما يتعلق بالبيعة: (فقد اتفق العلماء على أنه لا يشترط لصحتها مبايعة كل الناس، ولا كل أهل الحل والعقد، وإنما يشترط مبايعة من تيسر إجماعهم من العلماء والرؤساء ووجوه الناس، وأما عدم القدح فيه فلأنه لا يجب على كل واحد أن يأتي إلى الإمام فيضع يده في يده ويبايعه، وإنما يلزمه إذا عقد أهل الحل والعقد للإمام الانقياد له، وأن لا يُظهر خلافاً، ولا يشق لعصا)<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: أن الإمامة تنعقد بمبايعة من تيسر من أهل الحل والعقد.

الثانية: في قصة بيعة عثمان رضي الله عنه ثبوت البيعة لعامة الناس

---

(١) «التمهيد» (٢١/٢٧٧).

(٢) رواه البخاري (٦٧٨١).

(٣) «شرح مسلم» حديث (١٧٥٩).

بمبايعة أهل الحل والعقد، إذ لم يبايع عثمان رضي الله عنه إلا وجهاء الصَّحابة من أهل المدينة دون باقي بلاد المسلمين .

الثالثة: من ثبتت بيعته بمبايعة من تيسر من أهل الحل والعقد لزم طاعته وحرمت منازعته .

الرابعة: فيه بيان انحراف من أباح الخروج على الأئمة بحجة كونه لم يباشر البيعة .

## باب

### ثبوت الإمامة بالتغلب

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة»<sup>(١)</sup>.

وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح، ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله كأنها موعظة مودع، فأوصنا. قال: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد: (والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البر والفاجر، ومن وليّ الخلافة، واجتمع الناس عليه ورضوا به، ومن غلبهم

(١) رواه البخاري (٦٧٢٣).

(٢) رواه الإمام أحمد (١٢٦/٤)، وأبو داود (٢٠٠/٤)، والترمذي (٤٤/٥) وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه (١٨/١)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٢٧٣٥).

بالسيف حتى صار خليفة، وسُمِّي أمير المؤمنين<sup>(١)</sup>.

وقال ابن بطال: (والفقهاء مجمعون على أن الإمام المتغلب طاعته لازمة)<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في الحديث وجوب طاعة ولي الأمر وإن كان عبداً، ولا يكون ذلك إلا بالتغلب.

الثانية: أن الرق في المتغلب لا يمنع من وجوب طاعته، فكيف بالحر.

الثالثة: حرص الشريعة على لزوم الجماعة، ولو كانت على غير كفاء.

## باب

### ثبوت الإمامة بالعهد

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قيل لعمر ألا تستخلف؟ قال: (إن أستخلف، فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر، وإن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله ﷺ)<sup>(٣)</sup>.

وقال عمرو بن ميمون في قصة مقتل الخليفة عمر رضي الله عنه: (فقالوا: أوص يا أمير المؤمنين استخلف، قال: ما أجد أحداً أحق بهذا الأمر

(١) رواه اللالكائي (١/١٦٠).

(٢) «شرح البخاري» (١٠/٨).

(٣) رواه البخاري (٦٧٩٢)، ومسلم (١٨٢٣).

من هؤلاء نفر، أو رهط، الذين تُوفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ، فسَمَى علياً وعثمان والزبير وطلحة وسعداً وعبد الرحمن، وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء - كهيئة التعزية له - فإن أصابت الإمرة سعداً فهو ذاك، وإلا فليستعن به أيُّكم ما أمُر، فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة<sup>(١)</sup>.

قال الماوردي: (وأما انعقاد الإمامة بعهد من قبله فهو مما انعقد الإجماع على جوازه، ووقع الاتفاق على صحته)<sup>(٢)</sup>

فيه مسائل:

الأولى: في الأثر الأول استخلاف أبي بكرٍ لعمر رضي الله عنهما.

الثانية: وفي الثاني حصر الخلافة في عدد محدود.

الثالثة: أن الاستخلاف سنة ماضية.

## باب

### النصيحة للإمام

عن تميم الداري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة.

قلنا: لمن؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم»<sup>(٣)</sup>

وقال شريح بن عبيد الحضرمي: (جلد عياض بن غنم صاحب داريا

حين فتحت، فأغلظ له هشام بن حكيم القول حتى غضب عياض، ثم مكث

(١) رواه البخاري (٣٤٩٧)

(٢) «الأحكام السلطانية» ص ٣٩.

(٣) رواه مسلم (٥٥).

ليالي، فأتاه هشام بن حكيم فاعتذر إليه، ثم قال هشام لعياض: ألم تسمع النبي ﷺ يقول: «إن من أشد الناس عذاباً أشدهم عذاباً في الدنيا للناس».

فقال عياض بن غنم: يا هشام بن حكيم، قد سمعنا ما سمعت، ورأينا ما رأيت، أو لم تسمع رسول الله ﷺ يقول: «من أراد أن ينصح لسلطان بأمرٍ فلا يبد له علانية، ولكن ليأخذ بيده فيخلو به، فإن قَبِلَ منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه له».

وإنك يا هشام لأنت الجريء، إذ تجترىء على سلطان الله، فهلا خشيت أن يقتلك السلطان، فتكون قتيل سلطان الله تبارك وتعالى(١).

وعن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: أمر إمامي بالمعروف؟ قال: (إن خشيت أن يقتلك فلا، فإن كنت فاعلاً ف فيما بينك وبينه). قال البيهقي: زاد أبو عوانة: (ولا تَعِبْ إمامك)(٢).

وعن أبي وائل عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: قيل له: ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: (أترون أنني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه)(٣).

(١) رواه أحمد (٤٠٣/٣)، وصححه الألباني في «ظلال الجنة» (٢٧٣/٢).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٣٠٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٦/٦).

(٣) رواه البخاري (٣٠٩٤)، ومسلم (٢٩٨٩).

فيه مسائل :

الأولى : في الحديث وجوب بذل النصيحة للإمام .

الثانية : أن نصيحة الإمام لا تكون علانية ، فكيف بالعيب والسبّ والطعن ، بل كيف إذا كان العيب والطعن في المجالس الخاصة والعامة .

الثالثة : نصح الإمام علانية فتحّ لباب الشر ، وسبب للفتن .

الرابعة : ضلال من يشتغل بعيب الولاية على المنابر ، وفي المجالس العامة .

الخامسة : عيب الولاية علناً أوّل مبادئ الخروج .

السادسة : إنكار السلف على من سعى في نصيحة الإمام على رؤوس الملأ .

## باب

### السمع والطاعة للأئمة وإن جاروا

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ (١) .

وعن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «السمع والطاعة حقٌّ ما لم يؤمر بالمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» (٢) .

وعن عبد الله رضي الله عنه قال : قال لنا رسول الله ﷺ : «إنكم سترون بعدي أثرّة ، وأموراً تنكرونها» ، قالوا : فما تأمرنا يا رسول الله ؟ . قال :

(١) سورة النساء : الآية ٥٩

(٢) رواه البخاري (٢٧٩٦) ، وسننه (١٨٣٩) .



«أدوا إليهم حقهم ، وسلوا الله حقكم»<sup>(١)</sup>.

وقال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه : قلتُ : يا رسول الله ، إِنَّا كُنَّا بِشَرِّ فِجَاءِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ ، فَهَلْ مِنْ وِرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ . قال : «نعم» . قلتُ : هل مِنْ وِرَاءِ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قال : «نعم» . قلتُ : فهل مِنْ وِرَاءِ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قال : «نعم» . قلتُ : كيف؟ قال : «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ، ولا يستنون بسنتي ، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس» .

قال : قلتُ : كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال : «تسمع وتطيع للأمر ، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع»<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل :

الأولى : وجوب السمع والطاعة للأئمة ما لم يأمرُوا بمعصية .

الثانية : فسق الإمام وفجوره لا يمنع من وجوب طاعته بالمعروف .

الثالثة : ظلم الإمام للرعية واستثثاره بالدنيا دونهم لا يمنع من وجوب طاعته فيما ليس بمعصية .

الرابعة : تحريم الخروج على الأئمة بالفسق والظلم .

الخامسة : تصوير النبي ﷺ لبعض أئمة آخر الزمان بالشياطين في جثمان إنس يدل على شدة فسقهم وفجورهم ، ومع ذلك لم يكن مانعاً من وجوب طاعتهم .

(١) رواه البخاري (٦٦٤٤) ، ومسلم (١٨٣٤) .

(٢) رواه مسلم (١٨٤٧) .

## باب

### توقير الإمام وتعزيره

عن زياد بن كسيب العدوي قال: كنت مع أبي بكره رضي الله عنه تحت منبر ابن عامر وهو يخطب، وعليه ثياب رفاق، فقال أبو بلال: انظروا إلى أميرنا يلبس ثياب الفساق، فقال أبو بكره: اسكت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله»<sup>(١)</sup>.

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس من فعل واحدة منهن كان ضامناً على الله عز وجل: من عاد مريضاً، أو خرج مع جنازة، أو خرج غازياً، أو دخل على إمام يريد تعزيره وتوقيره، أو قعد في بيته فسَلِمَ النَّاسُ منه وسَلِمَ مِنَ النَّاسِ»<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: الوعيد لمن أهان السلطان.

الثانية: من السُّنَّة توقير السلطان وتعزيره.

الثالثة: فضل توقير السلطان وتعزيره.

الرابعة: حرص الشريعة على جمع قلوب الرعية على السلطان.

الخامسة: تفريق الشريعة بين الإمام والرعية في الحقوق.

---

(١) رواه أحمد (٤٢/٥)، والترمذي (٥٠٢/٤)، وحسنه الألباني في «ظلال الجنة» (٢١٩/٢).

(٢) رواه أحمد (٢٤١/٥)، وصحَّحه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٩٦/٣).

## باب

### الدُّعَاءُ لَوْلَاةِ الْأَمْرِ

عن عوف بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلُّون عليكم وتصلُّون عليهم»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو الحسن الأشعري: (وأجمعوا على النصيحة للمسلمين، والتولي بجماعتهم، وعلى التوادد في الله، والدعاء لأئمة المسلمين)<sup>(٢)</sup>.

وقال البربهاري: (إذا رأيت الرجل يدعو على السلطان، فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح، فاعلم أنه صاحب سنَّة — إن شاء الله —.

يقول الفضيل بن عياض — رحمه الله —: لو كانت لي دعوة ما جعلتها إلا في السلطان)<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (الدعاء لولي الأمر من أعظم القربات، ومن أفضل الطاعات، ومن النصيحة لله ولعباده، والنبى ﷺ لما قيل له: إن دوساً عصت، قال: «اللَّهُمَّ اهد دوساً وائت بهم، اللَّهُمَّ اهد دوساً وائت بهم»، يدعو للناس بالخير، والسلطان أولى من يُدعى له؛ لأن صلاحه صلاحٌ للأمة، فالدعاء له من أهم الدعاء، ومن أهم النصيح أن يُوفق للحق، وأن يُعان عليه، وأن يُصلح الله له البطانة، وأن يكفيه الله شر نفسه وشر

(١) رواه مسلم (١٨٥٥).

(٢) «رسالة إلى أهل الثغر» ص ٣١٠.

(٣) «شرح السنَّة» ص ٥١.

جلساء السوء، فالدعاء له بأسباب التوفيق والهداية، وبصلاح القلب والعمل، من أهم المهمات، ومن أفضل القربات<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل :

الأولى : الدعاء للإمام من أمارات الشُّنة .

الثانية : الدعاء للإمام قرابة وفضيلة .

الثالثة : عِظم الخير المترتب على صلاح الإمام وهدايته .

الرابعة : الدعاء على الإمام من أفعال أهل البدع .

## باب

### تحريم الخروج على الحاكم المسلم بالفسق

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : «دعانا النبي ﷺ فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا: أن بايعنا على السمع والطاعة في مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تَرَوْا كُفْرًا بواحاَ عندكم من الله فيه برهان»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد: (ومر خرج على إمام من أئمة المسلمين، وقد كانوا اجتمعوا عليه وأقرّوا له بالخلافة بأي وجه كان، بالرضا أو الغلبة، فقد شقَّ هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ، فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية .

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز (٨/٢١٠).

(٢) رواه البخاري (٦٦٤٧)، ومسلم (١٧٠٩).

ولا يحل قتال السلطان، ولا الخروج عليه لأحد من الناس، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السُّنة والطريق<sup>(١)</sup>.

وقال النووي: (وأما الخروج عليهم وقتالهم، فحرامٌ بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته، وأجمع أهل السُّنة أنه لا ينزل السلطان بالفسق)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن تيمية: (استقر أمر أهل السُّنة على ترك القتال في الفتنة، للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ، وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم)<sup>(٣)</sup>.

وقال الشوكاني: (وورد وجوب طاعتهم ما أقاموا الصلاة، وما لم يظهر منهم الكفر البواح، وما لم يأمرُوا بمعصية الله، وظاهر ذلك أنهم وإن بلغوا في الظلم إلى أعلى مراتبه، وفعلوا أعظم أنواعه مما لم يخرجوا به إلى الكفر البواح، فإن طاعتهم واجبة حيث لم يكن ما أمرُوا به من معصية الله)<sup>(٤)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: تحريم الخروج على السلطان بما دون الكفر.

الثانية: استقر أمر السلف على تحريم الخروج على السلاطين بالظلم، وأجمعوا عليه.

---

(١) رواه اللالكائي (١/١٦٠).

(٢) «شرح مسلم» حديث (١٧٠٩).

(٣) «منهاج السُّنة» (٢٩٨/١٢).

(٤) «فتح القدير». سورة هود: الآية ١١٣.

الثالثة : الخروج على السلطان بدعة ومروق من الشَّنة .

الرابعة : الخارج على السلطان يموت ميتة جاهلية .

الخامسة : تحريم الخروج على السلطان بما دون الكفر مهما كانت طريقة ولايته، سواءً كانت بمبايعة أهل الحل والعقد، أو بالعهد، أو بالغبلة .

### باب

إباحة الخروج على الإمام إذا وقع في الكفر الأكبر المجمع عليه  
إذا كان ظاهراً بلا تأويل وتوفرت القدرة على إزالته بلا ضرر أكبر

قال تعالى : ﴿ فَأَقْوُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾<sup>(١)</sup> .

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : «دعانا النبي ﷺ فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا: أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعُسْرنا ويُسْرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تَرَوُا كُفْرًا بواحاً عندكم من الله فيه برهان»<sup>(٢)</sup> .

وعن ابن عباس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : «لا ضَرَر ولا ضِرار»<sup>(٣)</sup> .

---

(١) سورة التغابن : الآية ١٦ .

(٢) رواه البخاري (٦٦٤٧)، ومسلم (١٧٠٩) .

(٣) رواه أحمد (٣١٣/١)، وابن ماجه (٧٨٤/٢)، وصحَّحه الألباني في «إرواء الغليل» (٤٠٨/٣) .

فيه مسائل :

الأولى : لا يجوز الخروج على السلطان إلا بالكفر .

الثانية : يُشترط في كفر السلطان المبيح للخروج عليه أن يكون بواحاً ظاهراً .

الثالثة : ويشترط أن يكون مُجمعاً عليه ، والحجة فيه كتاب الله تعالى ، لا اجتهادات العلماء .

الرابعة : ويشترط فيه أن يكون بلا تأويل ، أو شبهة تمنع من لحوق الوعيد .

الخامسة : ويُشترط وجود القدرة على إزالته من غير ضرر أكبر .

\* \* \*





## جماع أبواب الدعوة

### باب

#### البدء بالدعوة إلى التوحيد

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا  
الطَّاغُوتَ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا  
أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ ﴿١﴾ فَرَأَنذَرْتُ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكَبِّرُ ﴿٣﴾ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرُ ﴿٤﴾  
وَالرُّجْزَ فَاهْجُرُ ﴿٥﴾ وَلَا تَمَنَّ عَلَى الْكُفَّارِ ﴿٦﴾ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرُ ﴿٧﴾﴾ (٣).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ وهو يحدث  
عن فترة الوحي، فقال في حديثه: «فبينما أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من  
السماء، فرفعت رأسي، فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي  
بين السماء والأرض، فبحثت منه رعباً، فرجعت فقلت: زملوني زملوني،

(١) سورة النحل: الآية ٣٦.

(٢) سورة الأنبياء: الآية ٢٥.

(٣) سورة المدثر: الآيات ١ - ٧.

فَدَثَّرُونِي، فأنزل الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْمُدَّتُّرُ﴾ إلى: ﴿وَالرُّجَزَ فَاهْبِزْ﴾ قبل أن تُفرض الصلاة، وهي الأوثان<sup>(١)</sup>.

وقال عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها: (وقد كانت خديجة توفيت قبل أن تُفرض الصلاة)<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: لما بعث النبي ﷺ معاذ بن جبل إلى نحو أهل اليمن قال له: «إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى، فإذا عرفوا ذلك، فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا صلوا، فأخبرهم أن الله افترض عليهم زكاة في أموالهم تؤخذ من غنيهم فترد على فقيرهم، فإذا أقرؤا بذلك، فعخذ منهم وتوقَّ كرائم أموال الناس»<sup>(٣)</sup>.

وقالت عائشة رضي الله عنها عن القرآن: (إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام، نزل الحلال والحرام)<sup>(٤)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: الدعوة إلى التوحيد لبُ دعوة الرسل.

الثانية: منهاج الدعوة لم يتغير بتغير الزمان والمكان والأشخاص.

الثالثة: أول ما بدأ به النبي ﷺ من الدعوة هو التوحيد.

(١) رواه البخاري (٤٦٤١)، ومسلم (١٦١).

(٢) رواه الطبراني (٤٥١/٢٢).

(٣) رواه البخاري (١٣٨٩)، ومسلم (١٩).

(٤) رواه البخاري (٤٧٠٧).

الرابعة: الدعوة إلى التوحيد سبقت الدعوة إلى الصلاة والزكاة وباقي أركان الإسلام.

الخامسة: يجب أن يكون عماد الدعوات والحركات الإصلاحية هو الدعوة إلى التوحيد.

السادسة: كل دعوة وجماعة لا تولي التوحيد عناية خاصة فهي دعوة على غير منهاج النبي ﷺ ولا تؤتي ثمارها.

## باب

### التحذير من الشرك

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٢).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أَنَّ النبي ﷺ قال: «الربا بضع وسبعون باباً، والشرك مثل ذلك» (٣).

وقال البخاري في صحيحه: (باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾، وقوله جلَّ ذكره: ﴿وَيَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾،

(١) سورة النساء: الآية ٤٨.

(٢) سورة الزمر: الآية ٦٥.

(٣) رواه البزار (٣١٨/٥) هكذا مرفوعاً، ورواه أبو عبيد في «الإيمان» (ص ٨٨)، وابن أبي شيبة (٢٢٠١٢) موقوفاً، وصحَّحه الألباني مرفوعاً في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٧٨/٢).

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ ، ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ ، وقال عكرمة: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ ، ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ﴾ ، ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ ، فذلك إيمانهم وهم يعبدون غيره<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: الشرك أعظم الذنوب.

الثانية: أعظم ما بُعث الرسل بإنكاره والتحذير منه هو الشرك.

الثالثة: لا يصح مع الشرك عمل.

الرابعة: الشرك أنواع كثيرة.

الخامسة: جهل كثير من الناس بأنواع الشرك.

السادسة: عظم الحاجة إلى بيان الشرك وتحذير الناس منه.

الثامنة: التحذير من الشرك من أعظم النصيحة للناس.

## باب

### الدعوة إلى جميع شرائع الإسلام

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلَاحِ كَافَّةً﴾<sup>(٢)</sup>.

قال ابن جرير في تفسيره: (يعني جل ثناؤه بذلك: اعملوا أيها المؤمنون بشتات الإسلام كلها، وادخلوا في التصديق به قولاً وعملاً).

(١) (٢٧٣٤/٦).

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٠٨.

وعن سلمان رضي الله عنه قال: قيل له: قد علمكم نبيكم ﷺ كل شيء حتى الخِراءة. فقال: «أجل، لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول، أو أن نستنجي باليمين، أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع أو بعظم»<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: بعد تحقيق التوحيد واجتناب الشرك، فإن الدعوة لا تنحصر في باب من أبواب الدين، بل تشمله كله.

الثانية: وجوب الدعوة إلى جميع شرائع الإسلام.

الثالثة: بطلان تقسيم الدين إلى لبّ وقشور.

الرابعة: انحراف الجماعات التي تهمل في دعوتها جوانب من الدين.

## باب

### لا دعوة إلا بعلم

قال تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٦٢).

(٢) سورة يوسف: الآية ١٠٨.

(٣) سورة التوبة: الآية ٣٣.

وقال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذُنُوبِكُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ (١).

قال البخاري في صحيحه: (باب العلم قبل القول والعمل لقول الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾، فبدأ بالعلم) (٢).

وقال عمر بن عبد العزيز: (من عمل بغير علم كان ما يُفسد أكثر مما يصلح) (٣).

فيه مسائل:

الأولى: لا تكون الدعوة إلا بعلم.

الثانية: العلم قبل العمل والدعوة.

الثالثة: الدعوة بلا علم تُفسد أكثر مما تُصلح.

الرابعة: فساد الدعوات التي لا تستند إلى العلم.

الخامسة: حاجة الأمة إلى العلم والعلماء.

## باب

### التحذير من جهلة القصاص

والقاص: هو الذي يُتبع القصة الماضية بالحكاية والشرح لها وذلك القصص. وهذا في الغالب عبارة عمّن يروي أخبار الماضين (٤).

(١) سورة محمد: الآية ١٩.

(٢) (٣٧/١).

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢/٢٩٣).

(٤) «القصاص والمذكرين» لابن الجوزي ص ١٥٩.

قال تعالى: ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ ﴾ (١).

وعن خباب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا هَلَكُوا قَصُّوا» (٢).

قال ابن الجوزي في تفسير الحديث: (وإنما وقع الذم لهؤلاء لأنهم تركوا كتاب الله واشتغلوا بالقصص) (٣).

وقال الألباني: (ومن الممكن أن يقال: إن سبب هلاكهم اهتمام وعَاطَظَهم بالقصص والحكايات دون الفقه والعلم النافع الذي يُعَرِّفُ الناس بدينهم فيعملهم ذلك على العمل الصالح، لما فعلوا ذلك هلكوا. وهذا هو شأن كثير من قصاص زماننا الذين جُلَّ كلامهم في وعظهم حول الإسرائيليات والرقائق والصوفيات. نسأل الله العافية) (٤).

وعن أبي عبد الرحمن: أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه مرَّ بقاصِّ فقال: أتعرف الناس والمنسوخ؟ قال: لا! قال: هلكت وأهلكت (٥).

---

(١) سورة يوسف: الآية ٣.

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٨٠/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٤/٤٦٢)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٦٨١).

(٣) «كتاب القصاص والمذكرين» ص ٣٤٣.

(٤) «السلسلة الصحيحة» حديث (١٦٨١).

(٥) رواه ابن أبي شيبة (٢٦١٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١٧/١٠)، وأبو خيثمة في «العلم» (ص ٣١)، وصححه الألباني في «العلم» لأبي خيثمة (ص ٣١).

وقال أبو إدريس الخولاني: (لأن أرى في طائفة المسجد ناراً تقد أحب إليّ من أن أرى فيه رجلاً يقصّ ليس بفقير)<sup>(١)</sup>.

وسئل الإمام أحمد عن مجالسة القصاص، فقال: إذا كان القاصّ صدوقاً فلا أرى بمجالسته بأساً<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو بكر المروزي: سمعت أبا عبد الله يقول: (يعجبني أمر القصاص، لأنهم يذكرون الميزان وعذاب القبر). قلت: فترى الذهاب إليهم؟ قال: (إي لعمري إذا كان صدوقاً، لأنهم يذكرون الميزان وعذاب القبر)<sup>(٣)</sup>.

#### فيه مسائل:

الأولى: في الآية أنّ قصص القرآن أحسن القصص لكونها حقاً، ولما فيها من العبرة والعظة.

الثانية: أهمية العلم ونشره في ثبات الدين وصلاح الأحوال، وأن تركه والاشتغال بالقصاص سبب الهلاك وعلامة على الخسران.

الثالثة: الرخصة في القصص إذا كان القاصّ فقيهاً صدوقاً.

الرابعة: القصص المأذون فيها عند السلف ما كان في ذكر الميزان والقبر ونحو ذلك من أحوال الآخرة، أو ما فيه عبرة من القصص الصحيحة.

الخامسة: التحذير من جهلة القصاص.

---

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٥/١٢٤).

(٢) ذكره ابن الجوزي في «القصاص والمذكّرين» (ص ١٧٥) وعزاه للخلال.

(٣) ذكره ابن الجوزي في «القصاص والمذكّرين» (ص ١٧٤) وعزاه للخلال.



## باب

### التزام الوسائل الشرعية في الدعوة

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَذِكْرًا ﴿٢١﴾﴾<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: تركنا رسول الله ﷺ وما طائرٌ يقرب جناحيه في الهواء إلا وهو يذكرنا منه علماً، قال: فقال ﷺ: «ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم»<sup>(٣)</sup>.

وقال عمر بن عبد العزيز: (فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم، فإنهم على علم وقفوا، وبيصر نافذ كفوا، ولهم على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه أولى، فإن كان الهدى ما أنتم عليه، لقد سبقتموهم إليه، ولئن قلت ما حدث بعدهم، ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم، ورجب بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون)<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام مالك: (ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها)<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الأحزاب: الآيتان ٤٥، ٤٦.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٢١.

(٣) رواه الطبراني في الكبير (١٥٥/٢) واللفظ له، وأحمد (١٥٣/٥)، وصححه الألباني في السلسلة (١٨٠٣).

(٤) رواه أبو داود (٢٠٣/٤).

(٥) ذكره القاضي عياض في «الشفاء» (٧١/٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (والضابط في هذا والله أعلم أن

يقال:

إنَّ النَّاسَ لَا يُحَدِّثُونَ شَيْئاً إِلَّا لِأَنَّهُمْ يَرُونَهُ مَصْلِحَةً، إِذْ لَوْ اعْتَقَدُوهُ مَفْسُدَةً لَمْ يُحَدِّثُوهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْعُو إِلَيْهِ عَقْلٌ وَلَا دِينٌ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ مَصْلِحَةً نَظَرُوا فِي السَّبَبِ الْمَحْجُوجِ إِلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ السَّبَبُ الْمَحْجُوجِ إِلَيْهِ أَمراً حَدَثَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، لَكِنْ تَرَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ غَيْرِ تَفْرِيطٍ مِنَّا، فَهَذَا قَدْ يَجُوزُ إِحْدَاثُ مَا تَدْعُو الْحَاجَةُ إِلَيْهِ، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ الْمَقْتَضِي لِفَعْلِهِ قَائِماً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكِنْ تَرَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِمَعَارِضٍ قَدْ زَالَ بِمَوْتِهِ. وَأَمَّا مَا لَمْ يَحْدَثْ سَبَبٌ يُحْجِجُ إِلَيْهِ، أَوْ كَانَ السَّبَبُ الْمَحْجُوجِ إِلَيْهِ بَعْضُ ذُنُوبِ الْعِبَادِ، فَهَذَا لَا يَجُوزُ الْإِحْدَاثُ، فَكُلُّ أَمْرٍ يَكُونُ الْمَقْتَضِي لِفَعْلِهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَوْجُوداً، لَوْ كَانَ مَصْلِحَةً وَلَمْ يُفْعَلْ يُعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَصْلِحَةٍ، وَأَمَّا مَا حَدَثَ الْمَقْتَضِي لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ مِنْ غَيْرِ مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ فَقَدْ يَكُونُ مَصْلِحَةً<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ رَسُولَهُ ﷺ دَاعِياً إِلَى اللَّهِ، فَكَانَ أَعْظَمَ

الدَّعَاةَ إِلَيْهِ.

الثانية: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ بَيَّنَّ لِنَبِيِّهِ ﷺ تَعَالَى طَرِيقَ الدَّعْوَةِ، فَهِيَ وَحْيٌ

مِنَ اللَّهِ.

الثالثة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ قَامَ بِمَا أُمِرَ بِهِ مِنَ الدَّعْوَةِ عَلَى أَكْمَلِ وَجْهِ،

وَاتَّبَعَ أَحْسَنَ الطَّرِيقِ وَالْوَسَائِلِ.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» (١/٢٨٧).

الرابعة: أن الله تعالى أمرنا باتخاذ النبي ﷺ أسوة وقدوة في كل شئونه، ومن أعظمها الدعوة إلى الله .

الخامسة: حرص السلف على اقتفاء أثر النبي ﷺ وطريقته في العمل بالدين والدعوة إليه .

السادسة: أمر السلف بلزوم طريق الأولين في الدعوة .

السابعة: ما تركه السلف من وسائل الدعوة المقذور عليها مع عدم المانع فالواجب تركها، والعمل بها انحراف عن منهجهم وطريقهم .

الثامنة: بطلان بعض وسائل الدعوة العصرية التي وُجد مقتضاها في عهد السلف وتركوها مع عدم المانع .

التاسعة: بطلان المظاهرات والاعتصامات والإضرابات كوسائل من وسائل الدعوة .

\* \* \*



## جماع أبواب العلم والعلماء

### باب

#### منزلة العلم وبيان فضل العلماء

قال تعالى: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ (٢).

قال ابن عباس: (يرفع الله الذين أوتوا العلم على الذين آمنوا بدرجات) (٣).

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوْرَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ» (٤).

(١) سورة آل عمران: الآية ١٨.

(٢) سورة المجادلة: الآية ١١.

(٣) رواه الدارمي (١١٢/١).

(٤) رواه أحمد (١٩٦/٥)، وأبو داود (٣١٧/٣)، والترمذي (٤٨/٥)، وابن ماجه (٨١/١)، وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٤٦/١).

وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ يُرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفْقِهِهُ فِي الدِّينِ»<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: عِظَمُ مَنْزِلَةِ الْعُلَمَاءِ حَيْثُ اسْتَشْهَدَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَعْظَمِ مَشْهُودٍ، وَقَرْنَ شَهَادَتَهُمْ بِشَهَادَتِهِ وَشَهَادَةَ مَلَائِكَتِهِ.

الثانية: عُلُوُّ مَنْزِلَةِ الْعُلَمَاءِ عَلَى عَمُومِ الْمُؤْمِنِينَ.

الثالثة: الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

الرابعة: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَرَادَ اللَّهُ بِالْعُلَمَاءِ خَيْراً حَيْثُ وَفَّقَهُمُ لِلْعِلْمِ وَفَقَّهَهُمْ فِيهِ.

الخامسة: مَنْ لَمْ يُؤَفَّقْ لِلْعِلْمِ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُرِدْ بِهِ خَيْراً.

## باب

### ذهاب العلماء ذهاب العلم والدين

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِماً اتَّخَذَ النَّاسُ

(١) رواه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧).

(٢) سورة هود: الآية ١١٧.

رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلُّوا وأضلُّوا»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ فشخص ببصره إلى السماء، ثم قال: «هذا أوان يُختلس العلم من الناس حتى لا يقدرُوا منه على شيء»، فقال زياد بن لبيد الأنصاري: كيف يختلس العلم منا وقد قرأنا القرآن، فوالله لنقرأه، ولنُقرئنه نساءنا وأبناءنا، فقال: «ثكلتك أمك يا زياد، إن كنت لأعدك من فقهاء أهل المدينة، هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم؟»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: (هل تدرون ما ذهاب العلم؟ هو ذهاب العلماء من الأرض)<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: (ما لي أرى علماءكم يذهبون، وجهالكم لا يتعلمون، فتعلموا قبل أن يُرفع العلم، فإنَّ رفع العلم ذهاب العلماء)<sup>(٤)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في الآية بيان أثر العلماء العاملين في دفع العذاب عن الناس.

الثانية: وفيها أن فقد العلماء سببٌ للهلاك.

---

(١) رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).

(٢) رواه الترمذي (٣١/٥)، وروى أحمد نحوه من حديث زياد بن لبيد رضي الله عنه

(٤/١٦٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٩٩٠)

(٣) رواه أحمد (٢٢٣/١).

(٤) رواه الدارمي (٩٠/١)، وابن أبي شيبة (٣٤٦٠٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان»

(٧٣/٢).

الثالثة : قبض العلم يكون بموت العلماء لا بذهاب الكتب .

الرابعة : موت العلماء أمانة على وقوع الهلاك .

الخامسة : وجود العلم في الكتب لا يعني وجود العلم .

السادسة : وجود العلم وجود أهله .

السابعة : بيان أثر التلمذ على الكتب فقط دون الأخذ عن العلماء وأنه لا يُحصّل علماً ولا رسوخاً .

الثامنة : حاجة الأمة إلى العلماء .

### باب

بيان أن العلماء هم أهل الفهم وهم السبيل إليه

والتحذير من الاكتفاء بأخذ العلم عن الكتب

قال تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾<sup>(١)</sup> .

وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهٖءَ وَلَوِ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقال الأوزاعي : (ما زال هذا العلم عزيزاً يتلقاه الرجال، حتى وقع في الصحف مجمله، أو دخل فيه غير أهله)<sup>(٣)</sup> .

وقال الوليد بن مسلم : (لا تأخذوا العلم من الصُّحُفِيِّينَ، ولا تقرأوا

(١) سورة العنكبوت: الآية ٤٣ .

(٢) سورة النساء: الآية ٨٣ .

(٣) رواه الدارمي (١/١٣٢) .



القرآن على الْمُصْحَفِيِّينَ؛ إِلَّا مِمَّنْ سَمِعَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَقَرَأَ عَلَى الرِّجَالِ<sup>(١)</sup>.

وقال الشاطبي: (وقد قالوا إن العلم كان في صدور الرجال ثم انتقل إلى الكتب، وصارت مفاتحه بأيدي الرجال، وهذا الكلام يقضي بأن لا بد في تحصيله من الرجال، إذ ليس وراء هاتين المرتبتين مرمى عندهم؛ وأصل هذا في الصحيح: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ولكن يقبضه بقبض العلماء» الحديث، فإذا كان كذلك فالرجال هم مفاتحه بلا شك، فإذا تقرر هذا فلا يؤخذ إلا ممن تحقق به)<sup>(٢)</sup>.

وقال عبد الله بن عبد العزيز العنقري: (فأنتم وفقكم الله، الواجب عليكم التبصر، وأخذ العلم عن أهله، وأما أخذكم العلم من مجرد أفهامكم، أو عن الكتب فهذا غير نافع، لأن العلم لا يُتَلَقَّى إلا من مظانِّه وأهله)<sup>(٣)</sup>.

وقال محمد بن عبد اللطيف وعبد الله العنقري: (والعلماء هم الأمناء على دين الله، فواجب على كل مكلف، أخذ الدين عن أهله، كما قال بعض السلف: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم، فأما من تعلَّق بظواهر ألفاظ من كلام العلماء المحققين ولم يعرضها على العلماء، بل يعتمد على فهمه، وربما قال حجتنا مجموعة التوحيد أو كلام العالم الفلاني، وهو لا يعرف مقصوده بذلك الكلام فإن هذا جهل وضلال)<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٩٢/٦٣).

(٢) «الموافقات» ص ٥٧.

(٣) «الدرر السنية» (١٥٧/٩).

(٤) «الدرر السنية» (١٣٣/٩).

وجاء في «فتاوى اللجنة الدائمة» برئاسة الشيخ عبد العزيز بن باز: (يجب أخذ العلم عن طريق العلماء العاملين، لا عن مجرد الكتب والأشرطة؛ لأن العلماء يوضحون الغامض، ويشرحون المشكل، ويوجهون إلى الفهم الصحيح، والكتب والأشرطة العلمية مجرد وسائل يستعان بها على طلب العلم، إذا كانت كتباً وأشرطة موثوقة، صادرة عن علماء، لكن لا يُقتصر عليها)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: العلماء هم أهل الفهم.

الثانية: العلم هو فهم مراد الله تعالى لا كثرة المسائل والمحفوظات.

الثالثة: لا سبيل للفهم إلا بالتلقي عن العلماء.

الرابعة: الاكتفاء بأخذ العلم عن الكتب من أكبر أسباب الزلل والخطأ.

الخامسة: عرض الطالب فهمه على العلماء سنة ماضية، وطريقة سلفية تُجَنَّبُ الوقوع في الزلل والشذوذ.

## باب

الأمر بطاعة العلماء وأن العلم لا يؤخذ إلا عنهم

قال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً ﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (٩٧/١٢).

(٢) سورة المائدة: الآية ٤٤.

قال ابن جرير في تفسيره: (الرَّبَّانِيُّونَ إِذَا هُمْ عِمَادُ النَّاسِ فِي الْفَقْهِ وَالْعِلْمِ وَأُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا).

وقال تعالى: ﴿ فَتَسَلُّوْا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال ابن كثير في تفسيره: (وقال ابن عباس رضي الله عنه: ﴿ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾، يعني: أهل الفقه والدين. وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن البصري وأبو العالية، ﴿ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾، يعني: العلماء).

وعن أبي أمية اللخمي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن من أشراط الساعة ثلاثة، إحداهن أن يُلتمس العلم عند الأصاغر»<sup>(٣)</sup>.

وقال عمر رضي الله عنه: (ألا وإن الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم، ولم يقم الصغير على الكبير، فإذا قام الصغير على الكبير فَقَدْ)<sup>(٤)</sup>.

وعن عبد الله رضي الله عنه قال: (لن يزال الناس بخير ما أتاهم

(١) سورة النحل: الآية ٤٣.

(٢) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٣٦١/٢٢)، واللالكائي (٨٥/١)، والخطيب في «نصيحة أهل الحديث» (ص ٢٤٠)، وصححه الألباني في الصحيحة (٦٩٥).

(٤) رواه اللالكائي (٨٤/١)، والخطيب في «نصيحة أهل الحديث» (ص ٢٤٩). قلت: قوله (فَقَدْ): أي فقد هلكوا.

العلم من قبل أكابرهم وذوي أسلافهم، فإذا أتاهم من قبل أصغرهم هلكوا<sup>(١)</sup>.

وقال محمد بن سيرين: (إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم)<sup>(٢)</sup>.

قال ابن قتيبة: (سُئلت عن قوله: «لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم»، يريد: لا يزال الناس بخير ما كان علماءهم المشايخ، ولم يكن علماءهم الأحداث، لأن الشيخ قد زالت عنه متعة الشباب وحدته وعجلته وسفهه، واستصحب التجربة والخبرة، فلا يدخل عليه في علمه الشبهة، ولا يغلب عليه الهوى، ولا يميل به الطمع، ولا يستزله الشيطان استزلال الحدث، ومع السن: الوقار والجلالة والهيبة، والحدث قد تدخل عليه هذه الأمور التي أمنت على الشيخ، فإذا دخلت عليه وأفتى هلك وأهلك)<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في آية المائدة أن العلماء هم أهل حفظ الكتاب، وهم الحاكمون به، وهم الربانيون.

الثانية: وفي آية النحل الأمر بسؤال أهل العلم، والصدور عن رأيهم.

---

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٦/١١)، والطبراني في الكبير (١١٤/٩)،

وفي الأوسط (٣١١/٧)، والخطيب في «نصيحة أهل الحديث» (ص ٢٤١).

(٢) رواه مسلم في المقدمة (١٢/١)، والدارمي (١٢٤/١).

(٣) «نصيحة أهل الحديث» ص ٢٤٢.

الثالثة: وفي آية النساء الأمر بطاعة العلماء، وأن ذلك من طاعة الله تعالى .

الرابعة: وجوب الرجوع إلى أكابر العلماء، وأن تركه سببٌ للهلاك، لا سيما في النوازل الكبار والأمور العامة .

الخامسة: اعتبار السن في العلم، وأن طول الملازمة له أثر في الفهم والدراية .

السادسة: الحذر من مخالفة العلماء، وأنها سبيل الفتنة والزلل .

السابعة: الحذر ممن يزهد في العلماء، ويتكلم فيهم بالقدح تصريحاً أو تلميحاً .

الثامنة: الرجوع إلى أكابر العلماء من أكبر أسباب النجاة من الفتن .

## باب

العلم ليس بكثرة القراءة ولا بقوة الحفظ وإنما العلم الفهم

قال تعالى: ﴿ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ (١) .

وقال تعالى: ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ﴾ (٢) .

قال ابن عباس رضي الله عنه وقتادة وأبو العالية ومجاهد:  
﴿ الْحِكْمَةُ ﴾ : القرآن والفهم فيه (٣) .

(١) سورة الأنبياء: الآية ٧٩ .

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٦٩ .

(٣) رواها ابن جرير في تفسير الآية .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر، فقال: «إن عبداً خيّر الله بين أن يؤتیه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده، فاختر ما عنده». فبكى أبو بكر، وقال: فدينك بآبائنا وأمهاتنا. فعجبنا له، وقال الناس: انظروا إلى هذا الشيخ، يخبر رسول الله ﷺ عن عبد خيّر الله بين أن يؤتیه من زهرة الدنيا وبين ما عنده، وهو يقول: فدينك بآبائنا وأمهاتنا، فكان رسول الله ﷺ هو المُخَيَّر، وكان أبو بكر هو أعلمنا به<sup>(١)</sup>.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «نَصَّرَ اللهُ امرءاً سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها، فَرُبَّ حَامِلٍ فقه إلى من هو أفقه منه»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام مالك: (إن العلم ليس بكثرة الرواية، إنما العلم نور يقذفه الله في القلب)<sup>(٣)</sup>.

قال أحمد بن صالح المصري: (تأويل قوله – أي الإمام مالك – «نور»: يريد به فهم العلم ومعرفة معانيه)<sup>(٤)</sup>.

وقال الخطيب: (إن العلم هو الفهم والدراية، وليس بالإكثار

(١) رواه البخاري (٣٦٩١)، ومسلم (٢٣٨٢).

(٢) رواه الترمذي (٣٤/٥)، وأحمد من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه (٨٠/٤)، وابن ماجه من حديث أنس رضي الله عنه (٨٦/١).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣١٨٠/١٠)، والبيهقي في «المدخل» (ص ٢٣١)، والخطيب في «الجامع» (١٧٤/٢).

(٤) ذكره ابن كثير في تفسيره. سورة فاطر: الآية ٢٨

والتوسع في الرواية<sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم: (الفرق بين الفقه والتأويل: أن الفقه هو فهم المعنى المراد، والتأويل إدراك الحقيقة التي يؤول إليها المعنى التي هي أختيه وأصله، وليس كل من فقه في الدين عرف التأويل، فمعرفة التأويل يختص به الراسخون في العلم)<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في الآية تفاوت الأفهام.

الثانية: وفيها أن الفهم منحة ربانية، ونعمة إلهية.

الثالثة: الفهم أخص من العلم.

الرابعة: وفي حديث أبي سعيد رضي الله عنه اختصاص أبي بكر رضي الله عنه بالفهم عن رسول الله ﷺ لكثرة ملازمته له، ولما في قلبه من اليقين والتقوى.

الخامسة: وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن حمل العلم وحفظه لا يستلزم الفهم والفقه.

السادسة: الفهم نورٌ من الله وليس بكثرة الحفظ والمطالعة.

السابعة: عدم الاغترار والانخداع بكثرة القراءة والاطلاع.

الثامنة: أهمية تصدير العلماء، والحذر من المتعالمين.

---

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٧٤/٢).

(٢) «إعلام الموقعين» (٣٣٢/١).

التاسعة: الحث على التدبّر والتفكّر في نصوص الكتاب  
والسنة.

العاشر: أهمية ملازمة العلماء، والاستفادة منهم.

## باب

### خطر الفتيا والحذر من التصدر لها

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ  
بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا  
تَعْلَمُونَ ﴾ (١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أفني بغير  
علم، كان إثمه على من أفناه» (٢).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت  
رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن  
يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يُبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً،  
فستلوا فافتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا» (٣).

وقال عبد الرحمن بن أبي ليلي: (لقد أدركت في هذا المسجد عشرين  
ومائة من الأنصار، وما منهم من أحد يحدث بحديث إلا ودَّ أن أخاه كفاه

(١) سورة الأعراف: الآية ٣٣.

(٢) رواه أحمد (٣٢١/٢)، وأبو داود (٣٢١/٣)، وابن ماجه (٢٠/١)، وحسنه  
الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٢/١).

(٣) رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).



الحديث، ولا يُسأل عن فتيا إلا ودَّ أن أخاه كفاه الفتيا<sup>(١)</sup>.

قال أبو حصين: (إن أحدهم ليفتي في المسألة، ولو وردت على عمر بن الخطاب لجمع لها أهل بدر)<sup>(٢)</sup>.

وعن جعفر بن إياس قال: قلت لسعيد بن جبير: ما لك لا تقول في الطلاق شيئاً؟ قال: (ما منه شيء إلا قد سألت عنه، ولكنني أكره أن أحلَّ حراماً، أو أحرم حلالاً)<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام مالك: (ما أجبت في الفتوى حتى سألت من هو أعلم مني: هل تراني موضعاً لذلك؟ وسألت ربيعة، وسألت يحيى بن سعيد، فأمراني بذلك). قيل: يا أبا عبد الله فلو نهوك؟ قال: (كنت أنتهي. لا ينبغي للرجل أن يرى نفسه أهلاً لشيء حتى يسأل من هو أعلم منه)<sup>(٤)</sup>.

وقال الخطيب: (والطريق إلى معرفة حال من يريد نصبه للفتوى أن يسأل عنه أهل العلم في وقته، والمشهورين من فقهاء عصره، ويعوّل على ما يخبرونه من أمره)<sup>(٥)</sup>.

---

(١) رواه الدارمي (١/٦٥).

(٢) رواه البيهقي في «المدخل» (ص ٤٣٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٨/٤١١).

(٣) رواه الدارمي (١/٦٥).

(٤) رواه البيهقي في «المدخل» (ص ٤٤٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/٣١٧).

(٥) «صحيح الفقيه والمتفقه» ص ٣٨٧.

فيه مسائل :

الأولى : في الآية خطر القول على الله بلا علم ، وأنه أعظم من الشرك .

الثانية : تحريم الإفتاء بغير علم ، وأن تبعات الفتوى في رقبة المفتي .

الثالثة : الفتيا بغير علم سبب للضلال والهلاك .

الرابعة : تورع الصحابة رضي الله عنهم عن الفتيا ، مع كونهم العلماء الحكماء .

الخامسة : الجرأة على الفتيا إنما حدثت بعد الصحابة رضي الله عنهم .

السادسة : تورع كثير من العلماء عن الفتيا فيما يعظم خطره كالطلاق ، فكيف بالدماء .

السابعة : التحذير من التصدر للفتيا قبل التأهل والتمكن في العلم .

الثامنة : التحذير من التصدر للفتيا قبل استشارة العلماء وإذنتهم .

التاسعة : تزكية العلماء لطلبة العلم سنة ماضية .

العاشرة : العلماء هم الشهداء على طلبة العلم بالفقه والعلم ، وليس العامة والدعاة .

## باب

### الفتيا في النوازل لأهل الرسوخ في العلم

قال تعالى: ﴿ وَمَا يَعْزِمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهٖ وَلَو رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال السعدي في تفسير الآية: (وفي هذا دليل لقاعدة أدبية، وهي أنه إذا حصل بحث في أمر من الأمور، ينبغي أن يُولى من هو أهلٌ لذلك، ويُجعل إلى أهله، ولا يُتقدم بين أيديهم، فإنه أقرب إلى الصواب، وأحرى إلى السلامة من الخطأ).

وقال الحسن البصري: (إن هذه الفتنة إذا أقبلت عَرَفَهَا كل عالم، وإذا أدبرت عَرَفَهَا كل جاهل)<sup>(٣)</sup>.

وقال الخطيب البغدادي: (عن ابن وهب، قال: قال مالك: أخبرني رجل أنه دخل على ربيعة فوجده يبكي، فقال: ما يبكيك؟ وارتاع لبكائه، وقال له: أَدَخَلْتُ عَلَيْكَ مَصِيبَةً؟ فقال: لا، ولكن اسْتَفْتَيْتُ مِنْ لَا عِلْمَ لَهُ، وَظَهَرَ فِي الْإِسْلَامِ أَمْرٌ عَظِيمٌ).

قلت: ينبغي لإمام المسلمين أن يتصفح أحوال المفتين، فمن كان

---

(١) سورة آل عمران: الآية ٧.

(٢) سورة النساء: الآية ٨٣.

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات (١٦٦/٧)، وأبو نعيم في الحلية (٢٤/٩) وغيرهم.

يصلح للفتيا أقره عليها، ومن لم يكن من أهلها منعه منها، وتقدم إليه بأن لا يتعرض لها وأوعده بالعقوبة، إن لم ينته عنها<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر في ترجمة أبي بن كعب رضي الله عنه: (وكان عمر يسأله عن النوازل، ويتحاكم إليه في المعضلات)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حبان: (حميد بن عبد الرحمن الحميري: من فقهاء أهل البصرة وعلمائهم ممن كان يُرجع إلى رأيه في النوازل)<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن القيم: (إن الراسخ في العلم لو وردت عليه من الشبه بعدد أمواج البحر ما أزلت يقينه، ولا قدحت فيه شكاً، لأنه قد رسخ في العلم، فلا تستفزّه الشبهات، بل إذا وردت عليه ردّها حرس العلم وجيشه مغلولاً مغلولاً)<sup>(٤)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في آية آل عمران تخصيص بعض العلماء بالرسوخ في العلم.

الثانية: وفيها أن الراسخين في العلم هم أعلم الناس بالتأويل.

الثالثة: وفي آية النساء الأمر بالصدور عن أولي الأمر من العلماء في الأمور العامة والنوازل.

---

(١) «صحيح الفقيه والمتفقه» ص ٣٨٦

(٢) «الإصابة» (٢٧/١).

(٣) «مشاهير علماء الأمصار» ص ٩١.

(٤) مفتاح دار السعادة (١/١٤٠).

الرابعة: وفيها ذم العجلة في الفتيا .

الخامسة: وفيها أن الأمور العامة تختلف عن الأمور الخاصة .

السادسة: اختصاص أكابر العلماء بمعرفة عواقب الأمور .

السابعة: أهمية الإمساك في الفتن، والرجوع إلى أكابر

العلماء .

الثامنة: الفتن مُشْبَّهة، لا يتفطن لها الكثيرون، إلا من خصه الله بالفهم

والدراية وطول الممارسة للعلم .

التاسعة: اختصاص بعض العلماء دون غيرهم بالفتيا في النوازل

لرسوخهم ووضلوهم في العلم، وأنّ هذا سنّة ماضية .

العاشر: خطر المتعالمين، وأنهم سببٌ للفتن والمحن .

## باب

### المصير إلى رأي الجماعة في النوازل الكبار

قال تعالى: ﴿ وَأْمُرْهُمْ شُرَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾<sup>(١)</sup> .

وعن ابن عمر رضي الله عنه: أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ

أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر، فقال رسول الله ﷺ:

«أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر، فمن كان متحريها فليتحرها

في السبع الأواخر»<sup>(٢)</sup> .

(١) سورة الشورى: الآية ٣٨ .

(٢) رواه البخاري (١٩١١)، ومسلم (١١٦٥) .

وقال المسيب بن رافع: (كانوا إذا نزلت بهم قضية، ليس فيها من رسول الله ﷺ أثر، اجتمعوا لها وأجمعوا، فالحق فيما رأوا. فالحق فيما رأوا)<sup>(١)</sup>.

وعن عبيدة السلماني قال: سمعت عليًا يقول: اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الأولاد أن لا يُبَعَن، قال: ثم رأيت بعدُ أن يُبَعَن.

قال عبيدة: فقلت له: فرأيك ورأي عمر في الجماعة أحب إلي من رأيك وحدك في الفرقة - أو قال في الفتنة -، قال: فضحك علي<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن القيم: (وكانت النازلة إذا نزلت بأمر المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس عنده فيها نص عن الله ولا عن رسوله جمع لها أصحاب رسول الله ﷺ ثم جعلها شورى بينهم)<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في الآية وصف المؤمنين بالتشاور في أمورهم، لا سيما فيما يَعظُم خطره ويكثر الاشتباه فيه.

الثانية: وفي حديث ابن عمر رضي الله عنه أن تواطؤ العلماء على قولٍ ورأيٍ أمارَةٌ على الحق والصواب.

الثالثة: اجتماع العلماء والصدور عن رأيٍ موحدٍ سنة ماضية.

---

(١) رواه الدارمي (٦١/١).

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٩١/٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٤٣/١٠).

(٣) «إعلام الموقعين» (٨٤/١).

الرابعة : أهمية الفتيا الجماعية ، وأثرها في درء الفتن .  
الخامسة : التزام رأي الأكثرية من العلماء في الفتن المشككة أوفق  
للسنة ، وأقرب إلى السلامة .

\* \* \*





## جماع أبواب الموقف من الجماعات والتحزبات

### باب

### التحزب الممدوح

قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُوَ الْغَلِيْبُونَ ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولِيَّكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٢).

وعن ثوبان رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال: « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك » (٣).

(١) سورة المائدة: الآية ٥٦.

(٢) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

(٣) رواه مسلم (١٩٢٠)، والبخاري من حديث المغيرة رضي الله عنه (٦٨٨١).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل افترت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا واحدة»، قال: فقيل: يا رسول الله، وما هذه الواحدة؟ قال: فقبض يده وقال: «الجماعة ﴿﴾ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾»<sup>(١)</sup>.

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في الجاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم». قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم وفيه دخن». قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر». قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم، دعاة إلى أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها». قلت: يا رسول الله صفهم لنا؟ فقال: «هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا». قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: «تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم». قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»<sup>(٢)</sup>.

وقال عمرو بن ميمون: قيل لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه: وكيف لنا بالجماعة؟ فقال لي: (يا عمرو بن ميمون، إن جمهور

(١) رواه أحمد (٣/١٤٥)، وابن ماجه (٢/١٣٢٢)، وصححه الألباني في «ظلال الجنة» (١/٢٧).

(٢) رواه البخاري (٣٤١١)، ومسلم (١٨٤٧).

الجماعة هي التي تفارق الجماعة، إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك<sup>(١)</sup>.

وقال إسحاق: (لو سألت الجهال: من السواد الأعظم؟ قالوا: جماعة الناس، ولا يعلمون أنّ الجماعة عالمٌ متمسكٌ بأثر النبي ﷺ وطريقه، فمن كان معه وتبعه فهو الجماعة، ومن خالفه فيه ترك الجماعة)<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (فإذا وجد إنسان أو جماعة تدعو إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وتدعو إلى توحيد الله واتباع شريعته فهؤلاء هم الجماعة، وهم من الفرقة الناجية، وأما من دعا إلى غير كتاب الله، أو إلى غير سنة الرسول ﷺ، فهذا ليس من الجماعة، بل من الفرق الضالة الهالكة، وإنما الفرقة الناجية: دعاة الكتاب والسنة، وإن كانت منهم جماعة هنا وجماعة هناك ما دام الهدف والعقيدة واحدة)<sup>(٣)</sup>.

### فيه مسائل:

الأولى: في آية المائدة أن حزب الله قائم على الولاء لله ولرسوله وللمؤمنين.

الثانية: وفي آية المجادلة أن حزب الله قائم على البراءة من الشرك وأهله، ولأهل البدع نصيب منها لأنها من شعب الكفر والشرك.

الثالثة: وفي حديث ثوبان رضي الله عنه فضل الاجتماع على الحق، وأنهم موعودون بالظهور والغلبة.

(١) رواه اللالكائي (١/١٠٨)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١/١٣٨).

(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٩/٢٣٩).

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز (٨/١٨٢).

- الرابعة: وصف الفرقة الناجية بالاجتماع على الحق.
- الخامسة: الأمر بالتحزب للإمام ووجوب لزوم جماعة المسلمين، وأنهم الجماعة.
- السادسة: ذم التحزب لغير الإمام، ووجوب التحزب للحق.
- السابعة: الجماعة هي الملازمة للطاعة، والعالمة بالحق والعالمة به.
- الثامنة: الجماعة ليست بالكثرة، وإنما بموافقة الحق ولو مع القلة.
- التاسعة: التحزب الممدوح نوعان: للإمام وجماعة المسلمين، وللحق والسنة.
- العاشر: ذم الأحزاب المتحزبة لغير الإمام والسلطان.
- الحادية عشرة: ذم الأحزاب المتحزبة على غير الحق والسنة.

## باب

### التحزب المذموم

- قال تعالى: ﴿ فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ (١).
- وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٦﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِيَارَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ (٢).

(١) سورة المؤمنون: الآية ٥٣.

(٢) سورة الروم: الآية ٣٢.

قال ابن تيمية: (فأما الانتساب الذي يفرق المسلمين، وفيه خروج عن الجماعة والاتلاف إلى الفرقة، وسلوك طريق الابتداع، ومفارقة السُّنة والاتباع، فهذا مما يُنهي عنه ويأثم فاعله)<sup>(١)</sup>.

وقال ابن تيمية: (وأما «رأس الحزب» فإنه رأس الطائفة التي تتحزب، أي تصير حزباً، فإن كانوا مجتمعين على ما أمر الله به ورسوله من غير زيادة ولا نقصان، فهم مؤمنون، لهم ما لهم، وعليهم ما عليهم، وإن كانوا قد زادوا في ذلك ونقصوا، مثل التعصب لمن دخل في حزبهم بالحق والباطل، والإعراض عمن لم يدخل في حزبهم، سواءً كان على الحق والباطل، فهذا من التفرق الذي ذمه الله تعالى ورسوله، فإن الله ورسوله أمرا بالجماعة والاتلاف، ونهيا عن التفرق والاختلاف، وأمرا بالتعاون على البر والتقوى، ونهيا عن التعاون على الإثم والعدوان)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عثيمين: (نعم الجماعة في الإسلام هي الاجتماع على شريعة الله عز وجل التي قال فيها الرسول عليه الصلاة والسلام: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك».

هذه هي الجماعة التي يجب على الإنسان أن ينتمي إليها، أما الجماعة الحزبية التي لا تريد إلا انتصار رأيها، سواءً كان بحق أم بباطل، فإنه لا يجوز الانتماء إليها، لأن ذلك متضمنٌ البراءة من

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١١/٥١٤).

(٢) «مجموع الفتاوى» ١١/٩٢.

الجماعة الإسلامية، والولاية للجماعة الحزبية التي فيها التفرق والاختلاف»<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: ذم التحزب المُفرِّق للأمة.

الثانية: ذم التحزب لغير الحق والسُّنة.

الثالثة: التحزب لغير الحق يُفرِّق الصف.

الرابعة: التحزب الباطل صفة المشركين.

الخامسة: ضلال الأحزاب والجماعات المجتمعة على غير طاعة

الإمام.

السادسة: بطلان تنصيب أمير يُدان له بالطاعة كما يُدان للإمام، فضلاً

عن تقديمه عليه.

السابعة: تحريم الانتساب إلى الجماعات المجتمعة على غير الكتاب

والسُّنة.

الثامنة: الولاء للمؤمنين بصفة الإيمان لا غير.

التاسعة: ذم التعصب للأحزاب والجماعات، وعقد الولاء والبراء

على الانتماء للحزب من عدمه.

العاشر: خطر الأحزاب والجماعات القائمة على غير الكتاب والسُّنة

وأنها سبب الفرقة والاختلاف ووجوب التحذير منها.

---

(١) «فتاوى نور على الدرب».

## باب

التعاون مع الجماعات المخالفة للسنة منوط

بتحقيق مصلحة لا تتحقق بدونه

ودفع مفسدة لا تندفع بدونه

قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾<sup>(١)</sup>.  
وقال تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا فَنَتَلَوُا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ  
أَدْفَعُوا﴾<sup>(٢)</sup>.

قال السعدي في تفسير الآية: (ويُستدل بهذه الآية على قاعدة «ارتكاب أخف المفسدتين لدفع أعلاهما، وفعل أدنى المصلحتين، للعجز عن أعلاهما»؛ لأن المنافقين أمروا أن يقاتلوا للدين، فإن لم يفعلوا فللمدافعة عن العيال والأوطان).

وعن سفيان الثوري قال: (من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدى ثلاث: إما أن يكون فتنة لغيره، وإما أن يقع في قلبه شيء فيزل به فيدخله الله النار، وإما أن يقول: والله ما أبالي ما تكلموا، وإني واثق بنفسي، فمن أمن الله على دينه طرفة عين سلبه إياه)<sup>(٣)</sup>.

وقال هشام: كان الحسن ومحمد يقولان: (لا تجالسوا أصحاب الأهواء، ولا تجادلوهم، ولا تسمعوا منهم)<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة المائدة: الآية ٢.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٦٧.

(٣) رواه ابن وضاح في «البدع» ص ٨٩.

(٤) رواه الدارمي (١/١٢١)، وابن بطة في «الإبانة» (٢/٤٤٤)، واللالكائي (١/١٣٣).

وقال الشيخ الألباني فيمن يُدعى إلى محاضرة عند الجماعات المنحرفة: (يُقَرَضُ - ولا يُقَرَضُ عليه - بأن يتكلّم فيما يختاره هو، ولكن لا يفجأهم، بل يخبرهم بما سيتكلّم عنه)<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: (نحن لا نمتنع أبداً أن نمد يدنا لكل من يدعونا إلى التفاهم والتعاون، لكن بالشرط الأساسي الذين نحن ندين الله به على الكتاب والسنة، فكل من دعانا لذلك فإننا نستجيب ونتعاون، ولا نخشى بعد ذلك أن توجد كتلة جديدة، فهي مثل سابقاتها من الانحراف قليلاً أو كثيراً عن الكتاب والسنة)<sup>(٢)</sup>.

وفي فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في التعاون مع الجماعات وهذا نص السؤال: في (فتوى رقم ١٨٨٧٠ بتاريخ ١٤١٧/٦/١١هـ):

(السؤال: بناءً على قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾، يقال: إنه يجب التعاون مع كل الجماعات الإسلامية، وإن كانت تختلف بينها في مناهج وطريق دعوتهم؛ فإن جماعة التبليغ طريق دعوتها غير طريق الإخوان المسلمين، أو حزب التحرير، أو جماعة الجهاد، أو السلفيين، فما هو الضابط لهذا التعاون؟ وهل ينحصر مثلاً في المشاركة في المؤتمرات والندوات؟

وماذا عند توجيه الدعوة إلى غير المسلمين حيث يكون هناك التباس لدى المسلمين الجدد؟ فإن كل جماعة من هذه الجماعات، سوف توجههم

(١) «سلسلة الهدى والنور» شريط رقم (٨٥١).

(٢) «سلسلة الهدى والنور» شريط رقم (٣٢٠).



إلى مراكزها، وإلى علمائها؛ فيكونون في حيرة من أمرهم؟ فكيف يمكن تفادي هذا الأمر؟

الجواب: الواجب التعاون مع الجماعة التي تسير على منهج الكتاب والسنة وما عليه سلف الأمة، في الدعوة إلى توحيد الله سبحانه، وإخلاص العبادة له، والتحذير من الشرك والبدع والمعاصي، ومناصحة الجماعات المخالفة لذلك، فإن رجعت إلى الصواب؛ فإنه يتعاون معها، وإن استمرت على المخالفة؛ وجب الابتعاد عنها، والتزام الكتاب والسنة. والتعاون مع الجماعات الملتزمة لمنهج الكتاب والسنة، يكون في كل ما فيه من خير وبر وتقوى، من الندوات والمؤتمرات والدروس والمحاضرات، وكل ما فيه نفع للإسلام والمسلمين<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في آية المائدة أن التعاون الممدوح ما كان على البر والتقوى.

الثانية: وفيها مشروعية كل تعاون يحقق البر والتقوى.

الثالثة: وفيها تحريم كل تعاون على الإثم والعدوان.

الرابعة: وفي آية آل عمران جواز التعاون مع المخالفين للسنة إذا استلزم دفع مفسدة أكبر.

الخامسة: التعاون مع الجماعات المنحرفة عن السنة وأهل البدع سبب لفتنة الناس بهم، ما لم تكن مصلحة راجحة.

السادسة: الأمر بمجانبة أهل البدع والجماعات المنحرفة.

---

(١) «فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء» (٤٢/٢).

السابعة: جواز غشيان منتديات ومجالس الجماعات المنحرفة للدعوة إلى الحقّ وبيان الباطل .

الثامنة: وجوب مناصحة الجماعات المنحرفة .

التاسعة: وجوب التحذير من الجماعات المنحرفة وفضح مناهجهم .

\* \* \*

## جماع أبواب الموقف من الخلاف

### باب

### ذم الخلاف

قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنزَعُوا أَسْوَاقَ الْبِضَاعِ بِالْبَعْضِ أَلَّا تَكُونَ لَكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنْتُمْ عَلِيمُونَ﴾ (٣).

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْلِيفِينَ ﴿١١٧﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ (٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم» (٥).

(١) سورة آل عمران: الآية ١٠٥.

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٥٩.

(٣) سورة الأنفال: الآية ٤٦.

(٤) سورة هود: الآيتان ١١٨ - ١١٩.

(٥) رواه البخاري (٦٨٥٨)، ومسلم (١٣٣٧).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : «إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً، فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، ويكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : (الخلافة شر)<sup>(٢)</sup>.

وقال أشهب : سئل مالك عن أخذ بحديث حدثه ثقة عن أصحاب رسول الله ﷺ أترأه من ذلك في سعة؟ فقال : (لا والله، حتى يصيب الحق، ما الحق إلا واحد، قولان مختلفان يكونان صواباً جميعاً، ما الحق والصواب إلا واحد)<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل :

الأولى : ذم الاختلاف المؤدي إلى التفرق . والنهي عنه .

الثانية : الوعيد لأهل الاختلاف المُفَرَّق للجماعة .

الثالثة : الحق يُجمَع ولا يُفَرَّق .

الرابعة : الخلاف سبب للضعف والفسل .

الخامسة : الخلاف والنزاع سبب للهلاك .

السادسة : الخلاف غير ممدوح ، ومنه ما هو سائغ .

السابعة : الاجتماع أحد آثار رحمة الله تعالى بالعباد .

---

(١) رواه مسلم (١٧١٥).

(٢) رواه أبو داود (١٩٩/٢).

(٣) رواه ابن حزم في «الإحكام» (٢٤٨/٦)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم

وفضله» (٩٢٢/٢).

## باب

### ضابط الخلاف المقبول والمذموم

قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ (١).

وقال ابن مسعود: (إنا نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر) (٢).

وقال عمر بن عبد العزيز: (فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم، فإنهم على علمٍ وقفوا، وببصرٍ نافذٍ كفُّوا، ولهم على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه أولى، فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه، ولئن قلت ما أحدث بعدهم ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم، ورغب بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون، فقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم من مقصّر، وما فوقهم من محسّر، وقد قصر قوم دونهم فجفّوا، وطمّح عنهم أقوام فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم) (٣).

وقال الأوزاعي: (اصبر نفسك على السنّة، وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعك ما وسعهم) (٤).

(١) سورة الأنعام: الآية ١٥٩.

(٢) رواه اللالكائي (١/٨٦).

(٣) رواه أبو داود (٤/٢٠٣).

(٤) رواه اللالكائي (١/١٥٤).

وقال المروزي: (قلت لأبي عبد الله: إن الكرابيسي يقول: من لم يقل لفظه بالقرآن مخلوق فهو كافر. فقال: بل هو الكافر.

وقال: ثار بشر المريسي وخلفه حسين الكرابيسي.

وقال لي: هذا قد تجهم وأظهر الجهمية، ينبغي أن يحذر عنه وعن كل من اتبعه.

وقال الخلال أخبرنا المروزي: أن أبا عبد الله ذكر حارثاً المحاسبي فقال: حارث أصل البلية – يعني حوادث كلام جهم –، ما الآفة إلا حارث، عامة من صحبه انهتك إلا ابن العلاف فإنه مات مستوراً. حذروا عن حارث أشد التحذير.

قلت: إن قوماً يختلفون إليه؟ قال: نتقدم إليهم لعلهم لا يعرفون بدعته، فإن قبلوا وإلا هجروا. ليس للحارث توبة، يُشهد عليه ويَجْحَد، إنما التوبة لمن اعترف<sup>(١)</sup>.

وقال ابن تيمية: (المتأول بما يخالف الظاهر مع أنه مبتدع لهذه التأويلات، فهي بدعة مخالفة لإجماع السلف، لا بدعة مسكوت عنها)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن القيم: (وقولهم إن – مسائل الخلاف لا إنكار فيها – ليس بصحيح، فإن الإنكار إما أن يتوجه إلى القول والفتوى أو العمل، أما الأول: فإذا كان القول يخالف سنة أو إجماعاً شائعاً وجب إنكاره اتفاقاً، وإن لم

---

(١) رواه ابن بطة في الإبانة (٣٤٢/١، ٣٤٤)، وابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة (٦٢/١ – ٦٣).

(٢) «جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية» ص ١٠٨.

يكن كذلك؛ فإن بيان ضعفه ومخالفته للدليل إنكار مثله، وأما العمل، فإذا كان على خلاف سنة أو إجماع وجب إنكاره بحسب درجات الإنكار، وكيف يقول فقيه: لا إنكار في المسائل المختلف فيها، والفقهاء من سائر الطوائف قد صرحوا بنقض حكم الحاكم إذا خالف كتاباً أو سنة وإن كان قد وافق فيه بعض العلماء، وأما إذا لم يكن في المسألة سنة ولا إجماع، وللاجتهاد فيها مساع؛ لم تُنكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً.

وإنما دخل هذا اللبس من جهة أن القائل يعتقد أن مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد، كما اعتقد ذلك طوائف من الناس ممن ليس لهم تحقيق في العلم.

والصواب ما عليه الأئمة أن مسائل الاجتهاد ما لم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوباً ظاهراً؛ مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه، فيسوغ فيها إذا عُدّ فيها الدليل الظاهر الذي يجب العمل به الاجتهاد لتعارض الأدلة أو لخباء الأدلة فيها<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في الآية ذم الخلاف المؤدي للتفرق والتنازع.

الثانية: ضابط ما يسوغ من الخلاف هو ما وسع السلف منه.

الثالثة: كل ما لم يسع السلف من الخلاف، بل ذمّه وأنكروه فهو مذموم.

الرابعة: الأمر باقتفاء آثار السلف فيما سوّغوا وما ردّوا.

---

(١) «إعلام الموقعين» (٣/٢٨٨).

الخامسة: إنكار السلف على من تأوّل بعض أسماء الله وصفاته، وإن أثبت الباقي، فكيف بمن عطّلها كلها إلا قليلاً.

السادسة: فيه ذم متقدمي الأشاعرة ووجوب التحذير منهم، وبيان أن خلافهم مردود غير مقبول، فكيف بالمتأخرين الذين وافقوا المعتزلة في كثير من أصولهم.

السابعة: وجوب الإنكار في مسائل الخلاف، والتفريق بينها وبين مسائل الاجتهاد.

\* \* \*



## جماع أبواب الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

### باب

### فضل الجهاد

قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَلَا وَعَدَ اللَّهُ الْخَسْفَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>(١)</sup>.

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: «أولا أدلك على رأس الأمر وعموده وذروة سنامه، أما رأس الأمر فالإسلام، فمن أسلم سلم، وأما عموده فالصلاة، وأما ذروة سنامه فالجهاد في سبيل الله»<sup>(٢)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في الآية فضل الجهاد بالنفس والمال.

(١) سورة النساء: الآية ٩٥.

(٢) رواه أحمد (٢٣١/٥)، والترمذي (١١/٥)، والنسائي في الكبرى (٤٢٨/٦)، وصححه الألباني في الصحيحة (١١٢٢).

الثانية: بيان أن الجهاد ذروة سنام الإسلام.

الثالثة: الترغيب في الجهاد والحث عليه.

## باب

### الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة

قال تعالى: ﴿وَقَنِيْلُوْهُم حَقًّا لَا تَكُوْنُ فِتْنَةً وَيَكُوْنُ الَّذِيْنَ كَلَّمَهُ اللهُ﴾ (١).

وعر ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الخبيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة» (٢).

قال الإمام أحمد: (وفقه هذا الحديث: أن الجهاد مع كل إمام إلى يوم القيامة) (٣).

وقال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيين: (فإن الجهاد ماضٍ مذ بعث الله عز وجل نبيه عليه الصلاة والسلام إلى قيام الساعة مع أولي الأمر من أئمة المسلمين، لا يبطله شيء) (٤).

فيه مسائل:

الأولى: في الآية أن الجهاد ماضٍ وباقٍ ما بقي الشرك.

الثانية: الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة.

---

(١) سورة الأنفال: الآية ٣٩.

(٢) رواه البخاري (٢٦٩٤)، ومسلم (١٨٧١).

(٣) ذكره الترمذي في سننه (٢٠٢/٤).

(٤) رواه اللالكاني (١٨٧/١).

الثالثة: الجهاد مشروع لدرء الفتنة بالشرك والكفر.

الرابعة: الأصل في الجهاد نشر التوحيد وقمع الشرك ودرء  
فتنته.

الخامسة: ضلال من زعم أن الجهاد شرع للدفع فقط.

السادسة: بيان أهمية التوحيد وخطر الشرك.

## باب

### المقصد من الجهاد

قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّهِ﴾ (١).

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه». قال: فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يُعطاها، فلما أصبح الناس غدّوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يُعطاها، فقال: «أين علي بن أبي طالب»، فقالوا: يشتكي من عينيه يا رسول الله، قال: «فأرسلوا إليه فأتوني به». فلما جاء بصق في عينيه ودعا له، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاها الراية، فقال علي: يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: «انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حُمْر النَّعَمِ» (٢).

(١) سورة الأنفال: الآية ٣٩.

(٢) رواه البخاري (٢٧٨٣)، ومسلم (٢٤٠٦).

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما القتال في سبيل الله؟ فإن أجدنا يقاتل غضباً، ويقاثل حمية، فرفع إليه رأسه، قال: وما رفع إليه رأسه إلا أنه كان قائماً، فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عزَّ وجلَّ»<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في الآية أن الجهاد شرع لنشر التوحيد وقمع الشرك ودرء فتنه.

الثانية: الجهاد وسيلة للدعوة ونشر التوحيد، وليس غاية.

الثالثة: الرد على من ظن أن الجهاد إنما هو للقتل وسفك الدماء.

الرابعة: عدم مشروعية الجهاد إذا لم يتحصل به المقصود منه.

## باب

### لا جهاد إلا بإمام وراية

قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ، وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَكِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالَ لِلنَّبِيِّ لَهُمْ أبعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤).

(٢) سورة النساء: الآية ٨٣.

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٤٦.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «وإنما الإمام جُنَّةٌ، يُقاتل من ورائه، ويَتَّقَى به»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ يوم افتتح مكة: «لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد: (إن الجهاد مع كل إمام إلى يوم القيامة)<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في آية النساء الأمر برّد الأمور العامة ومنها الجهاد إلى ولاة الأمور، والحذر من الافتيات عليهم.

الثانية: القتال منوط بالإمام، ولا يُقاتل إلا تحت رايته.

الثالثة: استنفار الناس للجهاد من شأن الإمام.

الرابعة: إناطة الجهاد بالإمام أصل من أصول معتقد أهل السُّنة والجماعة.

الخامسة: ضلال من دعا إلى الجهاد من غير إذن الإمام.

## باب

ترك الجهاد عند العجز مادّيًا أو شرعيًا

قال تعالى: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٧٩٧)، ومسلم (١٨٤١).

(٢) رواه البخاري (١٧٣٧)، ومسلم (١٣٥٣).

(٣) ذكره الترمذي في سننه (٢٠٢/٤).

(٤) سورة البقرة: الآية ١٠٩.

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْكُفْرِ يَسْتَمِعُونَ لَهُمْ يَذْهَبُونَ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ (١).

وقال النبي ﷺ بعد ذكر قصة خروج الدجال ونزول عيسى عليه السلام: «بينما هو كذلك إذ أوحى الله إلى عيسى: إني قد أخرجت عباداً لي لا يدان لأحد بقناتهم، فحرّز عبادي إلى الطور» (٢).

وقال ابن تيمية: (فمن كان من المؤمنين بأرض هو فيها مستضعف، أو في وقت هو فيه مستضعف، فليعمل بآية الصبر والصفح والعفو عن من يؤذي الله ورسوله من الذين أتوا الكتاب والمشركين، وأما أهل القوة فإنما يعملون بآية قتال أئمة الكفر الذين يطعنون في الدين، وبآية قتال الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) (٣).

وقال أيضاً: (إن العدو الخارج عن شريعة الإسلام لما قدم دمشق، خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف ضرهم . . . فقلت لهم: هؤلاء الذين تستغيثون بهم لو كانوا معكم في القتال لانتهزموا كما انتهزم من انتهزم من المسلمين يوم أحد، فإنه كان قد قضى أن العسكر ينكسر لأسباب اقتضت ذلك، ولحكمة الله عز وجل في ذلك، ولهذا كان أهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا في تلك المرة لعدم القتال الشرعي الذي أمر الله به ورسوله، ولما يحصل في ذلك من الشر والفساد، وانتفاء النصر المطلبية من القتال، فلا يكون فيه ثواب الدنيا، ولا ثواب الآخرة لمن عرف هذا وهذا . . . فلما كان بعد ذلك جعلنا نأمر الناس بإخلاص الدين لله عز

(١) سورة النساء: الآية ٧٧.

(٢) رواه مسلم (٢٩٣٧).

(٣) «الصارم المسلول» (١/٢٢٩).

وجل، والاستغاثة به، وأنهم لا يستغيثون إلا إياه، لا يستغيثون بملك مقرب، ولا نبي مرسل . . . . . فلما أصلح الناس أمورهم، وصدقوا في الاستغاثة بربهم، نصرهم على عدوهم نصراً عزيزاً، ولم تهزم التتار مثل هذه الهزيمة قبل ذلك أصلاً، لما صح من تحقيق توحيد الله تعالى، وطاعة رسوله ما لم يكن قبل ذلك<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في الآيات الأمر بالصفح والعتو وكف اليد عند العجز عن القتال.

الثانية: بيان حال النبي ﷺ وأصحابه في مكة واشتغالهم بالدعوة مع كف اليد عن القتال.

الثالثة: عدم مشروعية الجهاد إذا لم تتحقق به المصلحة وتندفع به المفسدة.

الرابعة: من سنة النبي ﷺ كف اليد عن القتال عند العجز.

الخامسة: خطأ من يدعو إلى الجهاد عند العجز عنه عجزاً مادياً ومعنوياً.

السادسة: امتناع أهل العلم من جهاد الأعداء عند انتشار مظاهر الشرك والتعلق بغير الله لعدم توفّر أسباب النصر.

السابعة: أهمية تنقية الصفوف وتصحيح عقائد النَّاس في استجلاب النصر على الأعداء وحصول العزّ والتمكين.

(١) «تلخيص الاستغاثة» (٢/٧٣٣).

## باب

### في ذكر بعض ضوابط الجهاد الشرعي

وقال تعالى: ﴿ وَكُفِّرُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ الَّتِي يُكْفِّرُكُمْ عَنْ دِينِكُمْ وَأَنْتُمْ تَحْسَبُونَ ﴾<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: (يقول: لا تقتلوا النساء ولا الصبيان ولا الشيخ الكبير، ولا من ألقى إليكم السلم وكف يده، فإن فعلتم هذا فقد اعتديتم)<sup>(٢)</sup>.

وعن معاذ رضي الله عنه: عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الغزو غزوان: فأما من ابتغى وجه الله، وأطاع الإمام، وأنفق الكريمة، وباسر الشريك، واجتنب الفساد، فإن نومه ونهه أجر كله، وأما من غزا فخراً ورياءً وسمعةً، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفاف»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي ﷺ أنه قال: «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية، يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل، فقتله جاهلية، ومن خرج على أمي يضرب برّها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه»<sup>(٤)</sup>.

وعن بريدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على

(١) سورة البقرة: الآية ١٩٠.

(٢) تفسير ابن جرير. (سورة البقرة: الآية ١٩٠).

(٣) رواه أحمد (٥/٢٣٤)، وأبو داود (٣/١٣)، والنسائي في الكبرى (٣/٣٣).

وصححه الألباني (١٩٩٠).

(٤) رواه مسلم (١٨٤٨).



جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: «اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلّوا، ولا تغدروا، ولا تمثّلوا، ولا تقتلوا وليداً»<sup>(١)</sup>.

وعن عمرو بن الحمق الخزاعي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أمّن رجلاً على دمه فقتله، فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ للنسائي: «إذا اطمأن الرجل إلى الرجل ثم قتله بعدما اطمأن إليه، نُصب له يوم القيامة لواء غدر».

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال: «من قتل مُعاهداً لم يَرَح رائحة الجنة، وإنّ ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً»<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: حرمة قتل النساء والذرية والرهبان ومن لم ينصب نفسه للقتال.

الثانية: وجوب طاعة الإمام واجتناب الفساد في الجهاد، وتحريم معصية الإمام، والإفساد في الأرض بتخريب العمران وقطع الأشجار وإهلاك الحرث والنسل.

الثالثة: تبرأ النبي ﷺ ممن لم يف لأهل العهد عهدهم بالغدر بهم.

الرابعة: تحريم الغدر والخيانة والتمثيل بالقتلى في الجهاد.

---

(١) رواه مسلم (١٧٣١).

(٢) رواه ابن ماجه (٨٩٦/٢)، والنسائي في الكبرى (٢٢٥/٥)، وصحّحه الألباني في الصحيحة (٤٤٠).

(٣) رواه البخاري (٢٩٩٥).

الخامسة: الوعيد الشديد لمن يغدر بمن يطمئن إليه من الكفار بالعهد أو الأمان، سواءً كان الأمان في دخول الكافر بلاد الإسلام، أو بدخول المسلم بلاد الكفر.

السادسة: فساد دعاوى الجهاد القائمة على الغدر بالمستأمنين والمعاهدين، وتخریب العمران بالتفجير والتدمير، وعدم تحاشي النساء والصغار ومن لا رأي لهم في الحرب.

### باب

#### وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، ومن لم يستطع فبقلمه وذلك أضعف الإيمان»<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن تيمية في «الواسطية»: (ثم هم مع هذه الأصول: يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر على ما توجهه الشريعة)<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة آل عمران: الآية ١١٠.

(٢) سورة التوبة: الآية ٧١.

(٣) رواه مسلم (٤٩).

(٤) «مجموع الفتاوى» (١٥٨/٣).

فيه مسائل :

الأولى : في آية آل عمران بيان أن خيرية الأمة بقيامها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الثانية : وفي آية التوبة وصف المؤمنين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الثالثة : وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الرابعة : فيه مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الخامسة : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصول أهل السنة والجماعة ، ومن أخص أوصاف المؤمنين .

## باب

### وجوب العلم والرفق والصبر

#### في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال تعالى : ﴿ يَبْنِيْ أَمْرَ الصَّالُوَّةِ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يَفْلِحُونَ ﴾ (٢) .

قال ابن تيمية : (والقيام بالواجبات من الدعوة الواجبة وغيرها يحتاج إلى شروط يقام بها، كما جاء في الحديث : «ينبغي لمن أمر بالمعروف ونهى

(١) سورة لقمان : الآية ١٧ .

(٢) سورة النحل : الآية ١١٦ .

عن المنكر أن يكون فقيهاً فيما يأمر به، فقيهاً فيما ينهى عنه، رقيقاً فيما يأمر به، رقيقاً فيما ينهى عنه، حليماً فيما يأمر به، حليماً فيما ينهى عنه»، فالفقه قبل الأمر ليعرف المعروف وينكر المنكر، والرفق عند الأمر ليسلك أقرب الطرق إلى تحصيل المقصود، والحلم بعد الأمر ليصبر على أذى المأمور المنهي، فإنه كثيراً ما يحصل له الأذى بذلك<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: في آية لقمان الأمر بالصبر على ما ينال الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر.

الثانية: وفي آية النحل اشتراط العلم لمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

الثالثة: وفيها أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلا علم افتراءً على الله.

الرابعة: وفيها الحكم على من أمر ونهى بغير علم بعدم الفلاح.

الخامسة: احتياج الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر إلى الحلم.

السادسة: احتياج الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر إلى الرفق.

السابعة: احتياج الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر إلى الصبر.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٥/١٦٧).

## باب

### لا يقيم الحدود إلا الإمام

عن مسلم بن يسار أنه قال: (كان رجل من الصحابة يقول: الزكاة والحدود والفيء والجمعة إلى السلطان)<sup>(١)</sup>.

قال الطحاوي: لا نعلم له مخالفاً من الصحابة<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسن: (ضمن هؤلاء أربعاً: الجمعة والصدقة والحدود والحكم)<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد: (إقامة الحدود إلى الأئمة ماضٍ ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم)<sup>(٤)</sup>.

وقال القرطبي: (لا خلاف أن القصاص في القتل لا يقيمه إلا أولو الأمر، فرض عليهم النهوض بالقصاص وإقامة الحدود وغير ذلك، لأن الله سبحانه خاطب جميع المؤمنين بالقصاص ثم لا يتهياً للمؤمنين جميعاً أن يجتمعوا على القصاص، فأقاموا السلطان مقام أنفسهم في إقامة القصاص وغيره من الحدود)<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن تيمية: (الأدلة على وجوب إقامة الحدود على السلطان من السنة والإجماع ظاهرة)<sup>(٦)</sup>.

---

(١) رواه ابن حزم في «المحلى» (١١/١٦٥).

(٢) ذكره ابن حجر في «الفتح» (١٢/١٦٣).

(٣) رواه ابن حزم في «المحلى» (١١/١٦٥).

(٤) رواه اللالكائي (١/١٦٠).

(٥) «تفسير القرطبي» (سورة البقرة: الآية ١٧٨).

(٦) «الصارم المسلول» (١/٣٨٠).

وقال كل من عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ، وحسن بن حسين آل الشيخ، وسعد بن حمد بن عتيق، ومحمد بن عبد اللطيف آل الشيخ في رسالة لهم: (إن حقيقة الجهاد، ومصالحة العدو، وبذل الذمة للعامّة، وإقامة الحدود، أنها مختصة بالإمام ومتعلّقة به، ولا لأحد من الرعية دخل في ذلك إلا بولايته)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: الحدود منوطة بالإمام.

الثانية: إقامة الحدود من غير إذن الإمام أفتيات عليه.

الثالثة: أن هذا من أصول السُّنة والجماعة.

الرابعة: عدم اعتبار ذلك من طرائق أهل البدع والضلال.

\* \* \*

---

(١) «الدرر السنية» (٩/٩٤).

## جماع أبواب مسائل التكفير وضوابطه

### باب

#### بيان أن تكفير الكافر والبراءة منه من أصول الدين

قال تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٣).

وعن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «بني الإسلام على خمس: على أن يُعبد الله ويكفر بما دونه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان» (٤).

(١) سورة الممتحنة: الآية ٤.

(٢) سورة الكافرون: الآية ١.

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٥٦.

(٤) رواه مسلم (١٦).

وعن فروة بن نوفل عن أبيه رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال لنوفل: «اقرأ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾»، ثم نم على خاتمتها، فإنها براءة من الشرك»<sup>(١)</sup>.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: (ومعنى الكفر بالطاغوت: أن تتبرأ من كل ما يُعتقد فيه غير الله من جنّي، أو إنسي، أو شجرة، أو حجر أو غير ذلك، وتشهد عليه بالكفر والضلال وتبغضه، ولو كان أنه أبوك وأخوك، فأما من قال: أنا لا أعبد إلا الله، وأنا لا أتعرض للسادة والقباب على القبور وأمثال ذلك، فهذا كاذب في قول: لا إله إلا الله، ولم يؤمن بالله، ولم يكفر بالطاغوت)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (أصل دين الإسلام وقاعدته أمران:

الأول: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والتحريض على ذلك، والموالاتة فيه، وتكفير من تركه.

الثاني: الإنذار من الشرك في عبادة الله، والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه، وتكفير من فعله)<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن: (وأما إهمال الجهاد، وعدم تكفير المرتدين ومن عدل بربه واتخذ معه الأنداد والآلهة، فهذا إنما يسلكه من لا يؤمن بالله ورسوله، ولم يُعظّم أمره، ولم يسلك

---

(١) رواه أحمد (٤٥٦/٥)، وأبو داود (٣١٣/٤)، والترمذي (٤٧٤/٥)، والنسائي في الكبرى (٢٠٠/٦)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٤٧/١).

(٢) «الدرر السنية» (١٢١/١).

(٣) «الدرر السنية» (٢٢/٢).



صراطه، ولم يَقْدُرُ اللهُ ورسوله حق قدره، بل ولا قَدَرَ علماء الأُمَّة وأئمتها حق قدرهم، . . . ، والجهد للمارقين والمرتدين وتكفيرهم داخل في مسمى الإسلام، بل هو من أركانه العشرة<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: أمر الله تعالى باتخاذ إبراهيم عليه السلام أسوة في براءته من الكفر وأهله، والتصريح لهم بذلك.

الثانية: الأمر بمخاطبة الكافرين بوصف الكفر.

الثالثة: من شرط صحة الإيمان الكفر بالطاغوت.

الرابعة: في حديث ابن عمر رضي الله عنه تفسير كلمة التوحيد بعبادة الله والكفر بما دونه.

الخامسة: فضيلة سورة الكافرون لكونها براءة من الشرك.

السادسة: بيان معنى الكفر بالطاغوت، وأنه البراءة من عبادة غير الله، والشهادة على أهله بالكفر.

## باب

### بيان أن التكفير حق لله تعالى

قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال تعالى: ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ

(١) «مصباح الظلام» ص ٦٢.

(٢) سورة البقرة: الآية ١١١.

وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا ﴿١﴾ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (التكفير حق لله، فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله)<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضاً: (من شأن أهل البدع أنهم يتدعون أقوالاً يجعلونها واجبة في الدين، بل يجعلونها من الإيمان الذي لا بد منه، ويكفرون من خالفهم فيها، ويستحلون دمه، كفعل الخوارج والجهمية والرافضة والمعتزلة وغيرهم، وأهل الشُّنَّة لا يتدعون قولاً، ولا يكفرون من اجتهد فأخطأ وإن كان مخالفاً لهم مكفراً لهم مستحلاً لدمائهم)<sup>(٣)</sup> .

وقال ابن القيم:

(الكفر حق الله ثم رسوله بالشرع يثبت لا بقول فلان من كان رب العالمين وعبده قد كفره فذاك ذو الكفران)<sup>(٤)</sup>

فيه مسائل:

الأولى: في الآية الأولى بيان أن الشهادة على أحد بهداية أو كفر ليس بالتشهي والتمني، لكن بالبرهان والدليل.

الثانية: وفي الآية الثانية إنزال الله تعالى القرآن حاكماً على الأقوال والأفعال بالحق أو البطلان، وعلى الأشخاص بالإيمان أو الكفران.

الثالثة: التكفير حق لله تعالى.

(١) سورة البقرة: الآية ٢١٣ .

(٢) «تلخيص الاستغاثة» (٢/٤٩٢) .

(٣) «منهاج الشُّنَّة» (٥/٩٥) .

(٤) «النونية» بيت رقم (٤٤٢٦) .

الرابعة: تكفير من لم يكفره الله ورسوله من أصول أهل البدع والضلال.

الخامسة: دفع فرية تكفير المسلمين عن أهل السنة والجماعة.

السادسة: سلامة منهج أهل السنة والجماعة.

## باب

### خطورة تكفير المسلم

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (١).

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أيا رجل قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما» (٢).

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ: (والتجاسر على تكفير من ظاهره الإسلام من غير مستند شرعي ولا برهان مرضي يخالف ما عليه أئمة العلم من أهل السنة والجماعة) (٣).

فيه مسائل:

الأولى: في الآية النهي عن القول على الله بلا علم، والحكم على الأعيان بلا بينة ولا برهان.

الثانية: خطورة تكفير المسلمين بلا بينة.

(١) سورة الإسراء: الآية ٣٦.

(٢) رواه البخاري (٥٧٥٣)، ومسلم (٦٠).

(٣) «مجموع الرسائل والمسائل النجدية» (٢٠/٣).

الثالثة: من وصف مسلماً بكفرٍ بغير بيّنة فهو أحقُّ به .  
الرابعة: سلامة منهج أهل السنَّة والجماعة من تكفير المسلمين .

## باب

### بيان أن الكفر كفران: أكبر وأصغر

قال تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾<sup>(١)</sup> .

قال ابن عباس رضي الله عنه في تفسيرها: (هي به كفر، وليس كفراً بالله وبملائكته وكتبه ورسله)<sup>(٢)</sup> .

وعنه رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «أرئت النار، فإذا أكثر أهلها النساء، يكفرن»، قيل: أيكفرن بالله؟ قال: «يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان»<sup>(٣)</sup> .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه فهو كفر»<sup>(٤)</sup> .

وعن محمود بن لبيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: «الرياء»<sup>(٥)</sup> .

---

(١) سورة المائدة: الآية ٤٤

(٢) «تفسير ابن جرير». (سورة المائدة: الآية ٤٤) .

(٣) رواه البخاري (٢٩)، ومسلم (٩٠٧) .

(٤) رواه البخاري (٦٣٦٨)، ومسلم (٦٢) .

(٥) رواه أحمد (٤٢٨/٥)، وصححه الألباني في الصحيحة (٩٥١) .

وقال أبو عبيد: (وأما الآثار المرويات بذكر الكفر والشرك ووجوبهما بالمعاصي، فإن معناها عندنا ليست تُثبت على أهلها كفراً ولا شركاً يزيلان الإيمان عن صاحبه، إنما وجوهها: أنها من الأخلاق والسنن التي عليها الكفار والمشركون)<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: الكفر في الشرع كفران: أكبر وأصغر.

الثانية: لا يلزم من وصف الشرع لأمرٍ بكفر أن يكون أكبر مخرجاً من الملة.

الثالثة: وجوب فهم النصوص على مقتضى الأدلة وأصول أهل السنّة، وحمل العام على الخاص والمطلق على المقيد.

الرابعة: الاستدلال بالعمومات وترك الاستقراء يوقع في الزلل في فهم النصوص والعمل بها.

الخامسة: الحذر من المسارعة في التكفير.

السادسة: وصف الأفعال غير المكفّرة بالكفر يوجب التخليط الشديد فيها.

## باب

بيان أن التكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين

قال تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) «الإيمان» ص ٨٦.

(٢) سورة الإسراء: الآية ١٥.

قال ابن تيمية : (إن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين ، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع)<sup>(١)</sup> .

وقال كل من الشيخ عبد الله وإبراهيم ابنا الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، والشيخ سليمان بن سحمان : (ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة ، إذا قال قولاً يكون القول به كفراً ، فيقال : من قال بهذا القول فهو كافر ، لكن الشخص المعين إذا قال ذلك لا يُحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها)<sup>(٢)</sup> .

فيه مسائل :

الأولى : لا يلزم من الوقوع في الكفر أن يكون فاعله كافراً .

الثانية : الحكم على العين يختلف عن الحكم على النوع .

الثالثة : الحكم على العين يتطلب استيفاء الشروط وانتفاء الموانع .

الرابعة : الحذر من تكفير الأعيان قبل التحقق من توفر الشروط وانتفاء

الموانع .

## باب

اشتراط بلوغ العلم لمن وقع في الكفر للحكم به عليه

قال تعالى : ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾<sup>(٣)</sup> .

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/٤٨٨) .

(٢) «الدرر السنية» (٨/٢٤٤) .

(٣) سورة النساء : الآية ١٦٥ .

وقال تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «أسرف رجلٌ على نفسه، فلما حضره الموت أوصى بنيه فقال: إذا أنا متُّ فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم اذروني في الريح في البحر، فوالله لئن قدر عليّ ربي ليعذبني عذاباً ما عذبه به أحد، قال: ففعلوا ذلك به، فقال للأرض: أدي ما أخذت، فإذا هو قائمٌ، فقال له: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: خشيتك يا ربّ — أو قال — مخافتك، فغفر له بذلك» (٢).

وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه: (أن قدامة بن مظعون شرب الخمر بالبحرين، فشهد عليه، ثم سُئل فأقر أنه شربه، فقال له عمر بن الخطاب: ما حملك على ذلك؟ فقال: لأنّ الله يقول: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ (٣) وأنا منهم، أي: من المهاجرين الأولين، ومن أهل بدر وأهل أحد، فقال للقوم: أجيئوا الرجل، فسكتوا، فقال لابن عباس: أجب. فقال: إنما أنزلها عذراً لمن شربها من الماضين قبل أن تحرم، وأنزل: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٤) حجة على الباقيين. ثمّ سأل من عنده عن الحد فيها، فقال علي بن أبي طالب: إنه إذا شرب هذى، وإذا هذى افتري، فاجلدوه ثمانين) (٥).

(١) سورة الإسراء: الآية ١٥.

(٢) رواه البخاري (٧٠٦٧)، ومسلم (٢٧٥٦).

(٣) سورة المائدة: الآية ٩٣.

(٤) سورة المائدة: الآية ٩٠.

(٥) رواه النسائي في الكبرى (٢٥٣/٣).

وقال الشافعي في أسماء الله وصفاته : (لا يكفر بالجهل بها أحدٌ إلا بعد انتهاء الخبر إليه بها)<sup>(١)</sup>.

وقال ابن تيمية : (فإن تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، وإلا فليس كل من جهل شيئاً من الدين يكفر)<sup>(٢)</sup>.

وقال : (هذا مع أنني دائماً، ومن جالسني يعلم ذلك مني، أنني من أعظم الناس نهياً عن أن يُنسب معينٌ إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى، وأني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية)<sup>(٣)</sup>.

فيه مسائل :

الأولى : في آية النساء قطع الله تعالى الحجة على الخلق بإرسال الرسل.

الثانية : وفيها أن الحجة لا تقوم إلا بإرسال الرسل وبلوغ العلم.

الثالثة : في آية الإسراء أن الجهل بالشيء مانع من لحوق الوعيد.

---

(١) ذكره ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية» (ص ٩٤)، والذهبي في «العلو» (ص ١٢٤).

(٢) «تلخيص الاستغناء» (٢/٤٩٢).

(٣) فتاوى ٢٢٩/٣.



- الرابعة: في حديث حذيفة أن الشك في قدرة الله جهلاً معفوً عنه .
- الخامسة: في قصة قدامة بن مظعون أن المتأول المخطىء معفوً عنه .
- السادسة: بلوغ العلم شرط في الحكم بالكفر .
- السابعة: من موانع التكفير الجهل .
- الثامنة: من موانع التكفير التأويل .

### باب

لا يُحكم بكفر من وقع في الكفر حتى يكون قاصداً للفعل أو القول  
قال تعالى: ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ  
اسْتَضَعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلَنِي مَعَ الْقَوْمِ  
الظَّالِمِينَ﴾ (١) .

وقال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ  
مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ  
عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٢) .

وقال تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ  
قُلُوبُكُمْ﴾ (٣) .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الله أشد  
فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة،

(١) سورة الأعراف: الآية ١٥٠ .

(٢) سورة النحل: الآية ١٠٦ .

(٣) سورة الأحزاب: الآية ٥ .

فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة فاضطجع في ظلها قد أيس من راحتها، فبينما هو كذلك، إذا هو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح: اللَّهُمَّ أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم: (إنَّ اللفظ إنما يوجب معناه لقصد المتكلم به، والله تعالى رفع المؤاخذة عن حدِّت نفسه بأمر بغير تلفظ أو عمل، كما دفعها عن تلفظ باللفظ من غير قصد لمعناه ولا إرادة، ولهذا لا يكفر من جرى على لسانه لفظ الكفر سبقاً من غير قصد لفرح أو دهش وغير ذلك)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (الخطأ في اللفظ من شدة الفرح والغضب والسكر كما تقدمت شواهد، وكذلك الخطأ والنسيان والإكراه والجهل بالمعنى، وسبق اللسان بما لم يُرْده، والتكلم في الإغلاق، ولغو اليمين، فهذه عشرة أشياء لا يؤاخذ الله بها عبده بالتكلم في حال منها لعدم قصده وعند قلبه الذي يؤاخذ به)<sup>(٣)</sup>.

#### فيه مسائل:

الأولى: في آية الأعراف أن موسى عليه السلام ألقى ألواح التوراة عفواً من غير قصد، لهول ما رأى من عبادة قومه للعجل، وذهوله عما فعل.

الثانية: في آية النحل أن الإكراه على الكفر مع طمأنينة القلب بالإيمان مانع من موانع التكفير.

(١) رواه مسلم (٢٧٤٧).

(٢) «إعلام الموقعين» (٣/٥١).

(٣) «إعلام الموقعين» (٣/١٠٦).

الثالثة : وفيها أن من فعل الكفر، أو قاله اختياراً من غير إكراه؛ فهو كافر.

الرابعة : وفيها أن الهزل بالكفر اختياراً كفر.

الخامسة : وفيها أن من أظهر الرضى بالكفر اختياراً فهو كافر، وإن كان كارهاً له بقلبه .

السادسة : أن لحوق الكُفر بفاعل الكُفر أو قائله اختياراً غير مقيد بإرادة الكفر بقلبه وقصده .

السابعة : في آية الأحزاب عدم المؤاخذة بالخطأ في الفعل أو القول .

الثامنة : وفي الحديث أن سبق اللسان بلفظ الكفر خطأً معفوٌّ عنه .

التاسعة : أن قصد الفعل أو القول شرطٌ من شروط التكفير .

العاشرة : التفريق بين قصد الفعل أو القول وتعمّده، وبين قصد القلب ونِيَّته، فالأول شرط في التكفير بخلاف الثاني .

\* \* \*



## خاتمة

### باب

#### بيان الطريق لإصلاح أحوال الأمة الإسلامية

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿أَوَلَمَّْا أَصَلَبْتَكُمْ مُصِيبَةً قَدِ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ إِنَّا هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ (٣).

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ (٤).

وقال تعالى: ﴿وَلِيَنْصُرَكَ اللَّهُ مِنْ نِصْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (٥) الَّذِينَ  
إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ

(١) سورة الرعد: الآية ١١.

(٢) سورة الأنفال: الآية ٥٣.

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٦٥.

(٤) سورة الإسراء: الآية ١٦.

الْمُنْكَرُ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿١﴾ .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ ﴿٢﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ ﴿٣﴾ .

وقال الصباح بن سواده الكندي : سمعت عمر بن عبد العزيز يخطب وهو يقول : ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَتْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ . . . ﴾ الآية ، ثم قال : (إلا أنها ليست على الوالي وحده، ولكنها على الوالي والمولى عليه، ألا أنبئكم بما لكم على الوالي من ذلكم، وبما للوالي عليكم منه؟

إن لكم على الوالي من ذلكم أن يؤخذكم بحقوق الله عليكم، وأن يأخذ لبعضكم من بعض، وأن يهديكم للتي هي أقوم ما استطاع، وإن عليكم من ذلك الطاعة غير المبزوزة ولا المستكرهة، ولا المخالف سرها علانيتها) ﴿٤﴾ .

وعر أبي العالية، في قوله : ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَتْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ ، قال : (كان أمرهم بالمعروف أنهم دعوا إلى الإخلاص لله وحده لا شريك له؛ ونهيبهم عن

(١) سورة الحج : الآيتان ٤٠ - ٤١ .

(٢) سورة محمد : الآية ٧ .

(٣) سورة النور : الآية ٥٥ .

(٤) ذكره ابن كثير في تفسيره . (سورة النور : الآية ٥٥) .

المنكر أنهم نهوا عن عبادة الأوثان وعبادة الشيطان . قال : فمن دعا إلى الله من الناس كلهم فقد أمر بالمعروف ، ومن نهى عن عبادة الأوثان وعبادة الشيطان فقد نهى عن المنكر<sup>(١)</sup> .

وقال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> .

قال ابن كثير في تفسيره : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ ﴾ ، فالهدى : هو ما جاء به من الإخبارات الصادقة ، والإيمان الصحيح ، والعلم النافع ، ودين الحق : هي الأعمال الصالحة الصحيحة النافعة في الدنيا والآخرة .

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم»<sup>(٣)</sup> .

وقال ابن تيمية : (فمن كان عارفاً ناصحاً له - أي الإمام - أشار عليه بما يوجب نصره وثباته وتأييده واجتماع قلوب المسلمين عليه ومحبتهم له ودعاء الناس له في مشارق الأرض ومغاربها، وهذا كله إنما يكون بإعزاز دين الله، وإظهار كلمة الله، وإذلال أعداء الله تعالى . وليعتبر

(١) رواه ابن جرير في تفسيره . (سورة النور : الآية ٥٥) .

(٢) سورة التوبة : الآية ٣٣ .

(٣) رواه أحمد (٢/٤٢) ، وأبو داود (٣/١٧٤) ، وصحَّحه الألباني في الصحيحة

(١١) .

المعتبر بسيرة نور الدين وصلاح الدين ثم العادل كيف مكنهم الله وأيدهم وفتح لهم البلاد، وأذل لهم الأعداء، لما قاموا من ذلك بما قاموا به<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: (تجد الإسلام والإيمان كلما ظهر وقوي كانت الشنة وأهلها أظهر وأقوى، وإن ظهر شيء من الكفر والنفاق ظهرت البدع بحسب ذلك، مثل دولة المهدي والرشيد ونحوهما ممن كان يُعظم الإسلام والإيمان، ويغزو أعداءه من الكفار والمنافقين، كان أهل الشنة في تلك الأيام أقوى وأكثر، وأهل البدع أذل وأقل، فإن المهدي قتل من المنافقين الزنادقة من لا يحصى عدده إلا الله، والرشيد كان كثير الغزو والحج.

وذلك أنه لما انتشرت الدولة العباسية، وكان في أنصارها من أهل المشرق والأعاجم طوائف من الذين نعتهم النبي ﷺ حيث قال: «الفتنة ههنا» ظهر حينئذ كثير من البدع، وعُزبت أيضاً إذ ذاك طائفة من كتب الأعاجم من المجوس الفرس، والصابئين الروم، والمشركين الهند، وكان المهدي من خيار خلفاء بني العباس وأحسنهم إيماناً وعدلاً وجوداً، فصار يتبع المنافقين الزنادقة كذلك.

وكان خلفاء بني العباس أحسن تعاهداً للصلوات في أوقاتها من بني أمية، فإن أولئك كانوا كثيري الإضاءة لمواقيت الصلاة، كما جاءت فيهم الأحاديث: «سيكون بعدي أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها، فصلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم نافلة»، لكن كانت البدع في القرون الثلاثة

(١) «مجموع الفتاوى» (٦٤٣/٢٨).



الفاضلة مقموعة، وكانت الشريعة أعز وأظهر، وكان القيام بجهاد أعداء الدين من الكافرين والمنافقين أعظم .

وفي دولة أبي العباس المأمون ظهر الخُرَّمِيَّة ونحوهم من المنافقين، وعُرِّب من كتب الأوائل المجلوبة من بلاد الروم ما انتشر بسببه مقالات الصابئين، وراسل ملوك المشركين من الهند ونحوهم حتى صار بينه وبينهم مودة .

فلما ظهر ما ظهر من الكفر والنفاق في المسلمين، وقوي ما قوي من حال المشركين وأهل الكتاب، كان من أثر ذلك ما ظهر من استيلاء الجهمية والرافضة وغيرهم من أهل الضلال، وتقريب الصابئة ونحوهم من المتفلسفة، وذلك بنوع رأي يحسبه صاحبه عقلاً وعدلاً، وإنما هو جهل وظلم، إذ التسوية بين المؤمن والمنافق، والمسلم والكافر، أعظم الظلم، وطلب الهدى عند أهل الضلال أعظم الجهل، فتولَّد من ذلك محنة الجهمية، حتى امتُحنت الأمة بنفي الصفات، والتكذيب بكلام الله ورؤيته، وجرى من محنة الإمام أحمد وغيره ما جرى مما يطول وصفه .

وكان في أيام المتوكل قد عزَّ الإسلام حتى ألزم أهل الذمة بالشروط العُمريَّة، وألزموا الصَّغار، فعزَّت السُّنَّة والجماعة، وقُمعت الجهمية والرافضة ونحوهم، وكذلك في أيام المعتضد والمهدي والقادر وغيرهم من الخلفاء الذين كانوا أحمد سيرةً، وأحسن طريقةً من غيرهم، وكان الإسلام في زمنهم أعزَّ، وكانت السُّنَّة بحسب ذلك .

وفي دولة بني بويه ونحوهم الأمر بالعكس، فإنهم كان فيهم أصناف

المذاهب المذمومة، قوم منهم زنادقة، وفيهم قرامطة كثيرة، ومتفلسفة ومعتزلة ورافضة، وهذه الأشياء كثيرة فيهم، غالباً عليهم، فحصل في أهل الإسلام والسُّنة في أيامهم من الوهن ما لم يُعرف، حتى استولى النصارى على ثغور الإسلام، وانتشرت القرامطة في أرض مصر والمغرب والمشرق وغير ذلك، وجرت حوادث كثيرة.

ولما كانت مملكة محمود بن سبكتكين من أحسن ممالك بني جنسه، كان الإسلام والسُّنة في مملكته أعزّ، فإنه غزا المشركين من أهل الهند، ونشر من العدل ما لم ينشره مثله، فكانت السُّنة في أيامه ظاهرة، والبدع في أيامه مقموعة.

وكذلك السلطان نور الدين محمود الذي كان بالشام عزّ أهل الإسلام والسُّنة في زمنه، وذلك الكفار وأهل البدع ممن كان بالشام ومصر وغيرهما من الرافضة والجهمية ونحوهم<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: (إن العدو الخارج عن شريعة الإسلام لما قدم دمشق، خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف ضرهم... فقلت لهم: هؤلاء الذين تستغيثون بهم لو كانوا معكم في القتال لانهمزوا كما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد، فإنه كان قد قضى أن العسكر ينكسر لأسباب اقتضت ذلك، ولحكمة الله عز وجل في ذلك، ولهذا كان أهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا في تلك المرة لعدم القتال الشرعي الذي أمر الله به ورسوله، ولما يحصل في ذلك من الشر والفساد، وانتفاء النصرة المطلوبة من القتال، فلا يكون فيه

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٤/٢٠ - ٢٤).

ثواب الدنيا، ولا ثواب الآخرة لمن عرف هذا وهذا، . . . ، فلما كان بعد ذلك جعلنا نأمر الناس بإخلاص الدين لله عز وجل، والاستغاثة به، وأنهم لا يستغيثون إلا إياه، لا يستغيثون بملك مقرب، ولا نبي مرسل . . . ، فلما أصلح الناس أمورهم، وصدقوا في الاستغاثة بربهم، نصرهم على عدوهم نصراً عزيزاً، ولم تهزم التتار مثل هذه الهزيمة قبل ذلك أصلاً، لما صح من تحقيق توحيد الله تعالى، وطاعة رسوله ما لم يكن قبل ذلك»<sup>(١)</sup>.

### فيه مسائل :

الأولى: في آيتي الرعد والأنفال أن تغير الأحوال من فساد إلى صلاح، أو من ذل إلى عز، أو العكس، منوط بتغيير ما في النفوس .

الثانية: وفيهما أن البدء في إصلاح أحوال الأمة يبدأ بإصلاح الأفراد .

الثالثة: وفي آيتي آل عمران والإسراء وحديث ابن عمر رضي الله عنه، أن الذنوب والمعاصي من أعظم أسباب الذل والهوان .

الرابعة: وفي آيات الحج ومحمد والنور، وعد الله تعالى بنصر من نصر دينه وأقام شريعته .

الخامسة: وفيها وصف هؤلاء الموعودين بالنصر بالقيام بالتوحيد والأمر به، وترك الشرك والنهي عنه .

---

(١) «تلخيص الاستغاثة» (٢/٧٣٣) .

السادسة: وفي آية التوبة بيان أن الظهور والغلبة منوط بوجود العلم النافع والعمل الصالح، وأعظم العلم علم التوحيد والشُّنَّة. وأعظم العمل التزام التوحيد والشُّنَّة.

السابعة: أن الله تعالى شَهِدَ لسنَّته الشرعية بنصر من قام بدينه حق القيام وأعزَّ سنة نبيه عليه الصلاة والسلام، واعتبر مع ما ذُكر بدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب.

الثامنة: أن ظهور الشرك والبدعة من أعظم أسباب الهزيمة وانتكاس الأحوال.

التاسعة: بيان انحراف الجماعات التي تسعى في إصلاح الأحوال قبل إصلاح العقائد والأعمال.

## باب

### في ذكر محاسن وأخلاق أهل الشُّنَّة والجماعة

قال تعالى: ﴿وَلِنَّكَ لَعَلَّنْ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾<sup>(١)</sup>.

وعر أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) سورة القلم: الآية ٤.

(٢) رواه أحمد (٣٨١/٢)، وصححه الألباني في الصحيحة (٤٥).

(٣) رواه أحمد (٢٥٠/٢)، وأبو داود (٢٢٠/٤)، والترمذي (٤٦٦/٣)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٢٨٤).

قال الصابوني في « عقيدة السلف وأصحاب الحديث »: (ويرون المسارعة إلى أداء الصلوات وإقامتها في أوائل الأوقات أفضل من تأخيرها إلى آخر الأوقات، . . . ، ويتواصون بقيام الليل للصلاة بعد المنام، وبصلة الأرحام وإفشاء السلام وإطعام الطعام، والرحمة على الفقراء والمساكين والأيتام، والاهتمام بأمور المسلمين، والتعفف في المأكل والمشرب والملبس والمنكح والمصرف، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والبدار إلى فعل الخيرات أجمع)<sup>(١)</sup>.

وقال الإسماعيلي في «اعتقاد أهل الحديث»: (ويرون مجانبة البدعة والآثام والفخر والتكبر والعجب والخيانة والدغل والسعاية، ويرون كف الأذى، وترك الغيبة إلا لمن أظهر بدعة وهوى يدعو إليها فالقول فيه ليس بغيبة عندهم، . . . ، مع لزوم الجماعة والتعفف في المأكل والمشرب والملبس، والسعي في عمل الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإعراض عن الجاهلين حتى يعلموهم ويبينوا لهم الحق، ثم الإنكار والعقوبة من بعد البيان وإقامة العذر بينهم ومنهم . هذا أصل الدين .

والمذهب اعتقاد أئمة أهل الحديث الذين لم تشنهم بدعة، ولم تلبسهم فتنة، ولم يخفوا إلى مكروه في دين، فتمسكوا معتصمين بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا عنه)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن تيمية في «الواسطية»: (ويدينون بالنصيحة للأمة، ويعتقدون معنى قوله ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» وشبك بين

(١) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» ص ٢٩٧ .

(٢) «اعتقاد أهل الحديث» ص ٧٨ .

أصابه، وقوله ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر»، ويأمرون بالصبر عند البلاء، والشكر عند الرخاء، والرضا بمُرّ القضاء، ويدعون إلى مكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال، ويعتقدون معنى قوله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»، ويندبون إلى أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك، ويأمرون ببر الوالدين، وصلة الأرحام، وحسن الجوار، والإحسان إلى اليتامى والمساكين وابن السبيل، والرفق بالمملوك، وينهون عن الفخر والخيلاء والبغي والاستطالة على الخلق بحق أو بغير حق، ويأمرون بمعالي الأخلاق، وينهون عن سفاسفها»<sup>(١)</sup>.

فيه مسائل:

الأولى: منزلة حسن الخلق من الدين.

الثانية: وصف الله تعالى نبيه بالخلق العظيم.

الثالثة: حصر النبي ﷺ بعثته بإتمام مكارم الأخلاق.

الرابعة: لا يكمل إيمان عبدٍ وإن صحَّ اعتقاده إلا بحسن الخلق.

الخامسة: تتابع أهل السُّنة والجماعة لذكر مكارم الأخلاق في أصول

المعتقد.

السادسة: جانب السلوك والأخلاق جزء لا يتجزأ من منهج أهل السُّنة

والجماعة.

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/١٥٨).

السابعة: حاجة المسلمين عامة وأهل السُّنة خاصة لتكميل الأخلاق وتحسينها، والتزام العبودية الخالصة لله تعالى.

\* \* \*





## فهرس الموضوعات

| الموضوع                                             | الصفحة |
|-----------------------------------------------------|--------|
| المقدمة                                             | ٥      |
| جماع أبواب التعريف بالمحبة<br>وبيان منهج التلقي     |        |
| باب التعريف بالسلف                                  | ٩      |
| باب التعريف بالسنة وأهلها                           | ١٠     |
| باب ألقاب وأوصاف أهل السنة والجماعة                 | ١٢     |
| باب تزكية الله تعالى ورسوله ﷺ للصحابه رضي الله عنهم | ١٤     |
| باب الأمر باتباع منهج السلف                         | ١٦     |
| باب بيان أن الحق والطريق واحد لا يتعدد              | ٢٠     |
| باب الحق ليس بالكثرة                                | ٢٢     |
| باب شرف الانتساب إلى السلف                          | ٢٣     |
| باب فضل التمسك بالسنة                               | ٢٥     |
| باب فضل الصبر على السنة                             | ٢٦     |
| باب ترك السنة يُذهب بالدين                          | ٢٨     |

|    |                                                                                                            |
|----|------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٢٨ | باب لا يصح عملٌ إلا بموافقة السُّنَّة                                                                      |
| ٣٠ | باب وجوب التسليم لنصوص الكتاب والسُّنَّة                                                                   |
| ٣٢ | باب لا غنى للقرآن عن السُّنَّة                                                                             |
| ٣٧ | باب وجوب تقييد فهم الكتاب والسُّنَّة بفهم السلف                                                            |
| ٣٩ | باب النهي عن طلب الهدى من غير الكتاب والسُّنَّة                                                            |
| ٤١ | باب وجوب تقديم الكتاب والسُّنَّة على الآراء والأذواق والسياسات<br>والعقول، وأنَّ هذا هو خاصة أهل السُّنَّة |
| ٤٤ | باب التحذير من نصب أشخاص يُوالى ويُعادى عليهم ويُدعى إلى<br>طريقتهم دون النبي ﷺ                            |
| ٤٥ | باب وجوب ترك الرأي للسُّنَّة                                                                               |
| ٤٦ | باب وجوب تعظيم السُّنَّة وتوقير الحديث وترك ما يُظهر التهاون<br>أو التعرُّض لها بتأويل                     |
| ٤٨ | باب الزجر عن معارضة الكتاب والسُّنَّة والتغليظ في ذلك                                                      |
| ٥٠ | باب دفع الشبهات بالسَّنن                                                                                   |
| ٥١ | باب ترك الإفتاء بالرأي المجرد                                                                              |
| ٥٢ | باب الاقتصاد في السُّنَّة خير من الاجتهاد في البدعة                                                        |
| ٥٣ | باب وجوب ردِّ المتشابه إلى المُحكَّم                                                                       |
| ٥٤ | باب الفرح بلزوم السُّنَّة والسلامة من الأهواء                                                              |
| ٥٥ | باب التحذير من الأحاديث الضعيفة والواهية                                                                   |
| ٥٦ | باب الرؤى بشائر ونُدُر                                                                                     |

## جماع أبواب الموقف من البدعة والمبتدعة

- ٥٩ ..... باب التعريف بالبدعة
- ٦٠ ..... باب بيان ضابط البدعة التي يصير بها الرجل من أهل الأهواء
- باب الحذر من التنفير عن أهل السُّنَّة بالزلَّة والفلتة مع بيان وجوب  
التنبيه عليها ..... ٦٣
- ٦٦ ..... باب ليس في الإسلام بدعة حسنة
- ٦٧ ..... باب البدعة تهدم الدين وتمحو السُّنَّة
- ٦٩ ..... باب البدع تدعو إلى السيف
- ٦٩ ..... باب صغار البدع تعود كباراً
- ٧١ ..... باب البدع تُنقل صاحبها
- ٧٢ ..... باب النهي عن الجلوس مع أهل البدع ومخالطتهم
- ٧٥ ..... باب البدعة تُعرف بالألفة
- ٧٦ ..... باب وجوب التحذير من البدعة وأهلها
- ٧٩ ..... باب ترك التنويه بكتب أهل البدع والزجر عن الإشادة بها
- ٨٠ ..... باب قلماً يُتاب من البدعة
- ٨١ ..... باب لا يؤخذ العلم عن المبتدعة
- ٨٣ ..... باب ترك المرء والجدال والمناظرات والخصومات

## جماع أبواب لزوم الجماعة

- ٨٧ ..... باب لا إسلام إلا بجماعة
- ٨٨ ..... باب المراد بالجماعة

- باب الأمر بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم ..... ٨٩  
 باب صلاح الناس منوط بقيامهم بحق الله وحق السلطان ولزوم  
 الجماعة ..... ٩١

### جماع أبواب السلطان

- باب الإمام هو من له قدرة وسلطان ..... ٩٥  
 باب ثبوت الإمامة بمبايعة أهل الحلّ والعقد ..... ٩٧  
 باب لزوم البيعة لعامة الناس بمبايعة أهل الحلّ والعقد ..... ٩٨  
 باب ثبوت الإمامة بالتغلب ..... ١٠٠  
 باب ثبوت الإمامة بالعهد ..... ١٠١  
 باب النصيحة للإمام ..... ١٠٢  
 باب السمع والطاعة للأئمة وإن جاروا ..... ١٠٤  
 باب توقيف الإمام وتعزيزه ..... ١٠٦  
 باب الدعاء لولاية الأمر ..... ١٠٧  
 باب تحريم الخروج على الحاكم المسلم بالفسق ..... ١٠٨  
 باب إباحة الخروج على الإمام إذا وقع في الكفر الأكبر المجمع  
 عليه إذا كان ظاهراً بلا تأويل وتوفرت القدرة على إزالته  
 بلا ضرر أكبر ..... ١١٠

### جماع أبواب الدعوة

- باب البدء بالدعوة إلى التوحيد ..... ١١٣  
 باب التحذير من الشرك ..... ١١٥

|                                      |     |
|--------------------------------------|-----|
| باب الدعوة إلى جميع شرائع الإسلام    | ١١٦ |
| باب لا دعوة إلا بعلم                 | ١١٧ |
| باب التحذير من جهلة القصاص           | ١١٨ |
| باب التزام الوسائل الشرعية في الدعوة | ١٢١ |

### جماع أبواب العلم والعلماء

|                                                                                           |     |
|-------------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| باب منزلة العلم وبيان فضل العلماء                                                         | ١٢٥ |
| باب ذهاب العلماء ذهاب العلم والدين                                                        | ١٢٦ |
| باب بيان أن العلماء هم أهل الفهم وهم السبيل إليه والتحذير من الاكتفاء بأخذ العلم عن الكتب | ١٢٨ |
| باب الأمر بطاعة العلماء وأن العلم لا يؤخذ إلا عنهم                                        | ١٣٠ |
| باب العلم ليس بكثرة القراءة ولا بقوة الحفظ وإنما العلم الفهم                              | ١٣٣ |
| باب خطر الفتيا والحذر من التصدر لها                                                       | ١٣٦ |
| باب الفتيا في النوازل لأهل الرسوخ في العلم                                                | ١٣٩ |
| باب المصير إلى رأي الجماعة في النوازل الكبار                                              | ١٤١ |

### جماع أبواب الموقف من الجماعات والتحزبات

|                                                          |     |
|----------------------------------------------------------|-----|
| باب التحزب الممدوح                                       | ١٤٥ |
| باب التحزب المذموم                                       | ١٤٨ |
| باب التعاون مع الجماعات المخالفة للسنة منوط بتحقيق مصلحة |     |
| لا تتحقق بدونه ودفع مفسدة لا تندفع بدونه                 | ١٥١ |

## جماع أبواب الموقف من الخلاف

- باب ذم الخلاف ..... ١٥٥
- باب ضابط الخلاف المقبول والمذموم ..... ١٥٧

## جماع أبواب الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

- باب فضل الجهاد ..... ١٦١
- باب الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة ..... ١٦٢
- باب المقصد من الجهاد ..... ١٦٣
- باب لا جهاد إلا بإمام وراية ..... ١٦٤
- باب ترك الجهاد عند العجز مادّيًا أو شرعيًا ..... ١٦٥
- باب في ذكر بعض ضوابط الجهاد الشرعي ..... ١٦٨
- باب وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ..... ١٧٠
- باب وجوب العلم والرفق والصبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ..... ١٧١
- باب لا يقيم الحدود إلا الإمام ..... ١٧٣

## جماع أبواب مسائل التكفير وضوابطه

- باب بيان أن تكفير الكافر والبراءة منه من أصول الدين ..... ١٧٥
- باب بيان أن التكفير حق لله تعالى ..... ١٧٧
- باب خطورة تكفير المسلم ..... ١٧٩
- باب بيان أن الكفر كفران: أكبر وأصغر ..... ١٨٠
- باب بيان أن التكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين ..... ١٨١

| الموضوع                                                                   | الصفحة |
|---------------------------------------------------------------------------|--------|
| باب اشتراط بلوغ العلم لمن وقع في الكفر للحكم به عليه .....                | ١٨٢    |
| باب لا يُحكم بكفر من وقع في الكفر حتى يكون قاصداً للفعل<br>أو القول ..... | ١٨٥    |

### خاتمة

|                                                    |     |
|----------------------------------------------------|-----|
| باب بيان الطريق لإصلاح أحوال الأمة الإسلامية ..... | ١٨٩ |
| باب في ذكر محاسن وأخلاق أهل السنّة والجماعة .....  | ١٩٦ |
| الفهرس .....                                       | ٢٠١ |



# الأشاعة

## في ميزان أهل السنة

نقد لكتاب:

(أهل السنة الأشاعة: شهادة علماء الأمة وأدلتهم)

تأليف  
فيصل بن قزار الجاسم

تقريب الشيخ الأفاضل

- |                                              |                                            |
|----------------------------------------------|--------------------------------------------|
| أ.د. محمد أحمد لوجه - السنغال                | أ.د. محمد بن عبد الرزاق الطبطبائي - الكويت |
| د. أحمد شاكر الجندبي - مصر                   | محمد بن محمد الحمور النجدي - الكويت        |
| أ.د. أبو عمر عبد العزيز النورستاني - باكستان | أ.د. محمد بن عبد الرحمن المغراوي - المغرب  |
| عبد الرهيم وصبي - لبنان                      | أ.د. سعود بن عبد العزيز الخلف - السعودية   |
| د. سعد الدين بن محمد الكبي - لبنان           | مشهور بن حسنة آل سلمان - الأردن            |

الناشر

المجلة الخيرية لعلوم القرآن والسنة

دولة الكويت